مجلة علمية

دراسات وسياسات

مجلة علمية محكمة تصدر
عن المركز الليبي للدراسات
العـدد الـثـامـن يناير 2025

المركز الليبي للدراسات
ورسم السياسات

في هذا العـدد

1 تحديات تطبيق العدالة الانتقالية ما بعد الصراع في ليبيا
2 الأموال السيادية الليبية بين العقوبات الدولية وضرورات الإصلاح الداخلية
3 السياسة التشريعية للحد من التلوث البيئي في القانون الليبي
4 تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا
5 مشكلة اعتماد الاقتصاد الليبي على النفط، الحلول وفرص تطوير وتنويع المصادر
6 ندوة : الأمن القومي الليبي
7 ملخص كتاب :السياسات العامة : النشأة، والممارسة، والتحليل

"

دراسات وسياسات

دراسات وسياسات

مجلة علمية محكمة ربع سنوية تعنى بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ليبيا

العدد الثامن يناير 2025

كل ما ورد في الأوراق يعبر عن رأي الباحثين ولا يتحمل المركز المسؤولية عن مضمونها

الفهرس

1. معايير وضوابط المشاركة في مجلة دراسات وسياسات 4
2. الافتتاحية 5
3. تحديات تطبيق العدالة الانتقالية ما بعد الصراع في ليبيا 8
4. الأموال السيادية الليبية بين العقوبات الدولية وضرورات الإصلاح الداخلية 28
5. السياسة التشريعية للحد من التلوث البيئي في القانون الليبي 52
6. تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا 73
7. مشكلة اعتماد الاقتصاد الليبي على النفط ، الحلول وفرص تطوير وتنويع المصادر 101
8. ندوة : الأمن القومي الليبي 120
9. ملخص كتاب :السياسات العامة : النشأة، والممارسة، والتحليل 146

معايير وضوابط المشاركة في مجلة دراسات وسياسات

هيئة تحرير مجلة دراسات وسياسات ترحب بمشاركة المختصين بالشأن الليبي في المجالات السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية مع مراعاة الضوابط التالية عند إعداد البحوث والتقارير:

1) ألا تكون المادة قد نشرت من قبل.

2) المادة معدة بتطبيق droW وعدد الكلمات 5 آلاف كلمة للبحوث و0051 كلمة للتقارير وملخصات الكتب.

3) الخط المعتمد gnittesepyt cibarA حجم 41.

4) تراعي المادة التقسيم والهيكل والضوابط المنهجية العلمية المتعارف عليها في إعداد الأوراق البحثية والاعتماد على المراجع والمصادر الدقيقة وإثباتها كهوامش أسفل كل صفحة على أن تدرج على النحو التالي:

- كتاب عربي: اسم المؤلف ثم عنوان الكتاب ثم مكان النشر واسم الناشر وتاريخ النشر ورقم الصفحة، وعلى الصورة اللاحقة:

المهدي ساسي: أوراق في الاقتصاد الليبي: دراسة تحليلة للاقتصاد الوطني (القاهرة: دار وهبة للطباعة والنشر، 7002)، 92.

-في حال تكرار المصدر يدرج كما يلي: ساسي، أوراق في الاقتصاد الليبي، 24.

-كتاب باللغة الانجليزي: نفس الترتيب للمرجع العربي وعلى الصورة اللاحقة:

qarI fo stnemevoM yranoituloveR eht dna ssalC laicoS dlO ehT ,utataB annaH :notecnirP) ytisrevinU notecnirP ,sserP ,8791), 40.

-تكرار المرجع: ssalC laicoS dlO ehT ,utataB, 44.

-مقالة في دورية عربية: اسم الكاتب وعنوان المقالة واسم الدورية أو الموقع وعدد الإصدار

صلاح الصلاحي، «الثورة في عامها الثالث»، ليبيا المستقبل، السنة الأولى، العدد 21.

-تكرار المرجع: الصلاحي، «الثورة في عامها الثالث»، 21.

- مقالة في دورية إنجليزية: بنفس ترتيب المقالة في دورية عربية:

-noC evitarapmoC ni raW yloH namottO :yrotirreT detsetnoC" ,gnilraD .T adniL .541 :(0002) 19 ,acimalsI aidutS ",txet

-تكرار المرجع : gnilraD, "yrotirreT detsetnoC", 941.

-خبر أو تقرير في صحيفة يومية، عربية أو أجنبية: ليبيا المستقبل، 11 مايو 2102.

.5002 tsuguA 8 ,naidrauG ehT

-مراجع الإنترنت تضاف إلى اسم الكاتب وعنوان الدراسة أو البحث أو التقرير أو الخبر أو المقالة أو رابط المادة.

ملاحظة: للمركز الحق في التعديل في المادة بما يناسب سياسات وضابط النشر وفي عدم نشر البحث أو التقرير، على أن يُخطر الباحث في مدى زمنى لا يتعدى أسبوعين من تاريخ الاستلام.

الافتتاحية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد،،

يسر مجلة دراسات وسياسات أن تضع بين أيديكم العدد الثامن من المجلة ، متضمناً العديد من البحوث والدراسات العلمية القيمة في مواضيع مختلفة ، منها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والقانوني ، جميعها تشترك في تركيزها وبحثها لقضايا تهم الوطن والمواطن ، تماشياً مع سياستها وسياسة المركز الليبي للدراسات ورسم السياسات ، الذي تميز وانفرد من خلال جميع أنشطته العلمية بالتركيز على الشأن الليبي ، وتناول قضاياه وبحث أوجاعه ؛ لتضع المجلة بين يدي صناع القرار والبحاث والمهتمين ، خلاصة نتائجها وتوصياتها للعمل بها والاستفادة منها .

وفي الختام نجدد دعوتنا للباحثين والمهتمين وأساتذة الجامعات، أن يثروا المجلة بأبحاثهم ودراساتهم القيمة.

نسأل الله العلي القدير أن يكون عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ييسر عملنا ويساعدنا لتقديم الأفضل، فهو الموفق وهو المعين.

أ . د . كمال سالم الشكري.

رئيس التحرير

تحديات تطبيق العدالة الانتقالية ما بعد الصراع في ليبيا

د. محمد عبدالحفيظ الشيخ
رئيس قسم العلوم السياسية،
الأكاديمية الليبية - جنزور

ملخص

تهدف الدراسة إلى توضيح نمط العدالة الانتقالية في ليبيا وآلياتها وكذا التشريعات المتصلة بها، في سياق انتقال ديمقراطي متعثر شهدته البلاد منذ عام 2011. وتحلل الأسباب التي أدت إلى فشل كل المساعي لإنشاء منظومة للعدالة الانتقالية في ليبيا، ورصد الصعوبات التي عرقلت مساعي تطبيقها، ومدى إمكانية الاستفادة من التجارب الدولية، باعتبار أن العدالة الانتقالية إحدى الآليات المهمة في بناء السلام ما بعد الصراع، من خلال التصدي للانتهاكات، وجبر الضرر، وكشف الحقيقة، وتعويض ضحايا العنف، ومحاسبة ومساءلة مرتكبيها، في محاولة لترميم الجراح وضمان عدم العودة لمآسي الماضي؛ والغرض من كل ذلك هو ضمان عودة الأمن والاستقرار والدولة موحدة بمؤسساتها.

يتطلب مسار العدالة الانتقالية حداً أدنى من الاستقرار السياسي والأمني، وهذان الشرطان غير متوفرين في ليبيا في الوقت الراهن، في ظل غياب أرضية مشتركة متوافق عليها بين الفرقاء الليبيين، فضلاً عن عدم توافر قوى داعمة له، بيد أن توافر متطلبات العدالة الانتقالية في ليبيا سيمهد الطريق لإنجاز برنامج ناجح ومتكامل، يكون بداية لبناء دولة موحدة ومستقرة وديمقراطية تعلّي من حكم القانون، وإذا ما أفلحت ليبيا في تنفيذ برنامج العدالة الانتقالية، فإن النموذج الليبي يمكن أن يكون نبراساً يحتذي به كثير من الدول في مرحلة ما بعد الصراع.

مقدمة:

تكتسي العدالة الانتقالية أهمية بالغة في الحالة الليبية، باعتبارها مفتاحا لاستقرار الدولة والمجتمع معاً. لقد أدى الوضع الاستثنائي الذي استمر لأكثر من أربعة عقود من هيمنة نظام القذافي وسياساته، وما نتج عنه من انتهاكات جسيمة وخطيرة لحقوق الإنسان، إلى تعطيل جهود إنشاء منظومة فعالة للعدالة الانتقالية في ليبي بعد ثورة السابع عشر من فبراير؛ إذ لم تقتصر تلك الانتهاكات على فترة حكم القذافي فحسب، إنما تبعها العديد من الانتهاكات خلال فترة الصراع المسلح، بينما نالت الظروف والأوضاع التي نجمت عن الإطاحة به، وما ولدّته من استقطاب حاد إلى شرخ اجتماعي واضح في تفاقم هذه الانتهاكات. ناهيك عن انتشار السلاح والميليشيات بأبعادها المختلفة السياسية والمناطقية والأيديولوجية خارج سلطة الدولة، والتي تزداد عدة وعتاد وبدعم خارجي؛ مما ساهم في تفاقم انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا؛ الأمر الذي عرقل جهود نزع السلاح وتحقيق العدالة والمحاسبة. يفاقم ذلك كله إخفاق الحكومات الليبية المتعاقبة ما بعد الثورة في إدارة وتدبير شؤون الدولة، وفشلها في إحكام سيطرتها على الأوضاع الأمنية، وتورّط جهات تابعة لها في عدد من الانتهاكات، بما في ذلك استمرار الاعتقالات والاحتجاز غير القانوني والتعذيب والقتل خارج القانون.

لذلك، أصبح إرساء قواعد العدالة الانتقالية في ليبيا ضرورياً لتحقيق الأمن والسلم الأهلي، لكن في ظل غياب أرضية مشتركة متوافق بشأنها بين الفرقاء، فضلاً عن عدم توافر قوى داعمة له، ورافد حقيقي يهدف إلى إرساء قواعد دولة القانون والمؤسسات الديمقراطية، سوف يكون من باب العبث الآن الحديث عن تجربة العدالة الانتقالية في ليبيا. ليست تلك التجربة بمستحيلة في نطاق الواقع الليبي الراهن، استناداً إلى بعض التجارب الدولية التي حققت بعض النجاحات في هذا المسار، وإذا ما توافرت إرادة سياسية حقيقية لدى النخبة الحاكمة وأبرز الفاعلين في ليبيا، عندها ستكون آليات العدالة الانتقالية ومقاربتها قادرة على الانخراط في تعزيز مسار البلاد، من خلال مداخل لمعالجة ماضِ الانتهاكات وضمان عدم التكرار، ضمن سيرورة وتراكم يحقق التحول المنشود.

تناقش هذه الدراسة مسار العدالة الانتقالية في ليبيا والتشريعات المتصلة بها، في سياق انتقال ديمقراطي متعثر شهدته البلاد منذ عام 2011، وتحلل الأسباب التي أدت إلى فشل كل المساعي لإنشاء منظومة للعدالة الانتقالية في ليبيا، وكذا توضيح آلياتها ومتطلبات نجاحها، ورصد التحديات والإكراهات التي أعاقت مساعي تطبيقها، ومن

ثم استخلاص الدروس والعبر من النجاحات التي حققتها التجارب الدولية الأخرى.

تسعى الدراسة للإجابة عن التساؤلات التالية هو: ما هي الأسباب التي أدت إلى انحراف العدالة الانتقالية في ليبيا عن مسارها وجعل منها تجربة غير مكتملة؟ وما هي التحديات التي واجهت تطبيق العدالة الانتقالية ما بعد الصراع في ليبيا وفرص نجاحها؟

وتنطلق الدراسة من الفرضيات التالية:

- إن تعقيدات المشهد الليبي الناتج عن الانتقال الديمقراطي العنيف ساهم في انحراف العدالة الانتقالية عن مسارها.
- إن نجاح العدالة الانتقالية وآلياتها يتوقف على مرونة الأطراف الليبية المتنازعة وقدرتها على مواجهة التحديات المختلفة التي تحول دون ذلك وإمكانية تجاوزها، وحد أدنى من التوافق بين أبرز الفرقاء الأساسيين الذين ساهموا في عملية الانتقال.

تحاول الدراسة الإجابة عن هذه الأسئلة من خلال أربعة محاور:

أولاً: نمط العدالة الانتقالية في التجربة الليبية.

ثانياً: تحديات تعيق تحقيق العدالة الانتقالية في ليبيا.

ثالثاً: التجارب الدولية للعدالة الانتقالية والدروس المستفادة.

رابعاً: فرص نجاح العدالة الانتقالية في ليبيا.

سوف تعتمد الدراسة على المنهج التحليلي؛ بهدف التعرّف على نمط العدالة الانتقالية في ليبيا، والتحديات التي واجهتها في سياق انتقال ديمقراطي متعثر، نتج عنه صراع خلّف الكثير من التجاوزات والانتهاكات، بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة، من خلال تناول الحالة الليبية كنموذج للعدالة الانتقالية.

أولاً: نمط العدالة الانتقالية في التجربة الليبية.

معلوم أن العنف لا ينجم عنه إلا التجاوزات والانتهاكات لحقوق الإنسان، وأن الإفلات من العقاب لا يزيد مرتكبيه إلا التمادي في تلك الانتهاكات، إذ لا خيار آخر

(غير العدالة الانتقالية) يجنب البلاد السقوط في مستنقع الفوضى، وفي الوقت نفسه، يكون قادراً على تحقيق المصالحة وانتزاع الاعتراف بانتهاك حقوق الضحايا، ورد الاعتبار إليهم بواسطة آليات عدة، سواء كانت قضائية أم غير قضائية (موالي، 2013، ص:18). تنطوي إقامة العدالة الانتقالية على تفعيل عدة آليات، أبرزها:

1. لجنة الحقيقة والمصالحة:

تعتبر لجنة الحقيقة والمصالحة إحدى آليات العدالة الانتقالية التي يجري التوسل بها للتحقيق في ماضي الانتهاكات الجسيمة في مجتمعات خارجة من الصراع بتركة ثقيلة من الجراح والأحقاد، تهدد بتفتيت النسيج الاجتماعي، وتتربص بمسيرة الانتقال؛ لذلك تقدم العدالة الانتقالية نفسها بديلاً يقترح نواظم تسمح بإبرام عقد اجتماعي جديد، يساعد في تعافي الجسد الاجتماعي الغضّ من ندوب الماضي، ومن ثم يرسّخ أسس عدالة تصالحية للاستعاضة عن سردية العنف والدم. لكن هل الدولة والمجتمع في ليبيا مستعدان لطي صفحة الماضي بما رافقها من تجاوزات وانتهاكات، وتقديم التضحيات والتنازلات اللازمة لنجاح العدالة الانتقالية؟

في هذا الاتجاه، تأسست لجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيا برئاسة «البوعيشي حسين» وهو مستشار قانوني شغل عدة مناصب عليا في القضاء في عهد القذافي، وتعمل اللجنة على استقبال طلبات الضحايا وعائلاتهم، كما تقوم بالتحقيق في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان. إذ يرتبط جزء كبير من تركة الماضي بسلسلة من الانتهاكات خلّفت العديد من الضحايا الذين قتلوا في الغالب دون محاكمة، أو وفقاً لمحاكمات صورية وشكلية لم تراع فيها الحد الأدنى من متطلبات المحاكمة العادلة وشروطها القانونية. بلغت تلك التجاوزات ذروتها في حقبة السبعينات وحتى منتصف التسعينات، إذ اغتيل في تلك الفترة العشرات من الضباط والمدنيين والسجناء السياسيين، كما اختطف البعض الآخر ولم يعرف مصيره حتى اللحظة، وراح البعض الآخر ضحية حوادث غامضة، ولا يستبعد أن تكون تلك الحوادث مُدّبرة من الأجهزة الأمنية (شرقية، 2013).

2. الحق في التعويض وجبر الضرر:

تعد هذه الآلية من أهم الآليات لدفع عجلة العدالة الانتقالية، فتعويض الضحايا وعائلات شهداء الثورة وجرحاها معنوياً ومادياً عن الجرائم التي اقترفها النظام السابق أثناء الصراع وما بعدها، عوضاً عن الانتقام كرد فعل عن التجاوزات والانتهاكات، هو محفز للمصالحة، وأفضل السبل التي تتبعها الحكومات للتكفير عن خطاياها والإقرار

بمسؤولياتها. ويمكن تحقيق هذه الآلية عبر عدة إجراءات إصلاح الضرر الذي خلفه قانون القذافي رقم (4) لسنة 1978 ،المعروف بقانون الملكية الذي تم من خلاله مصادرة الكثير من الممتلكات والأراضي، وذلك من خلال قيام الدولة بتعويض المتضررين من أصحاب الملكيات والأراضي سواء كان ذلك بإرجاع الممتلكات أو تعويضها، دون إغفال المتضررين من الأحداث التي عرفتها البلاد في عام 2011 وما بعدها، من هدم وتخريب للممتلكات الخاصة، وحتى إصابات من خلال التكفل بالعلاج، ومن بين المبادرات التي تجسدت على أرض الواقع في هذا الشأن علاج قوائم طويلة من المرضى والجرحى والمعوقين الليبيين في المستشفيات خارج البلاد، الذين يقدر عددهم بعشرات الآلاف يعالجون على نفقة الدولة، فضلاً عن تعويض السجناء إبان حقبة نظام القذافي (الكوت، 2016، ص:141. 143).

3. الحق في المساءلة ومحاسبة الجناة:

تعد هذه الآلية من أصعب وأعقد الآليات، وربما أكثرها حساسية في ليبيا، فقد أوقف عدد كثير من رموز النظام السابق، وما زال البعض منهم يقبعون في السجون دون محاكمة، ومثّل منهم قربة 38 فقط، وتم الإفراج عن البعض الآخر، وهناك أسئلة كثيرة مطروحة عن جدوى استمرار تأجيل محاكمات المتورطين في الانتهاكات، وتم الإفراج لاحقاً عن الكثير منهم، أبرزهم سيف الإسلام القذافي نجل معمر القذافي، الذي أطلق سراحه وفق قانون العفو العام بشأن بعض الجرائم الذي أصدره مجلس النواب بعدما تمت المصادقة على القانون في 28 يوليو 2015 (القانون رقم 35 لسنة 2012 بشأن العفو عن بعض الجرائم). ونصّ القانون على العفو عن الجرائم المرتكبة قبل دخوله حيزّ النفاذ، وانقضاء الدعاوى الجنائية بشأنها، وإسقاط العقوبات المحكوم بها، والآثار الجنائية المترتبة عليها، من ضمنها الجرائم التي ارتكبها أفراد من أسرة العقيد القذافي وأصهاره وأعوانه. ولضمان عدم عودة المشمولين بالعفو إلى العودة إلى الجريمة، فقد نصت المادة الثالثة من القانون أنه يسقط العفو عن الأشخاص المشمولين به حال ارتكابهم جرائم عن قصد خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ القانون (الشيخ، 2021، ص:89).

هنا يجب تحقيق توازن بين حاجة الضحايا والمجتمع ككل إلى معرفة حقيقة ما حدث، مع ضرورة محاكمة كبار المسؤولين في الأجهزة الأمنية السابقة والحالية. إن العفو عن الجناة أو إخلاء سبيلهم مهما كانت الظروف، لم يعد مقبولاً دولياً، لا سيّما بعد أن تعززت العدالة الانتقالية بجملة من النصوص الأممية، المشدّدة على ضرورة أن تتعهد الدولة بملاحقة المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الخطيرة لحقوق

الإنسان ومحاكمتهم، وبأن تكفل للضحايا الحق في الإنصاف وجبر الضرر، ولا بد من التذكير بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بخصوص المبادئ الأساسية، والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الإنصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي (الجمعية العامة، قرار رقم 147/80 16 ، ديسمبر 2005).

في هذا السياق، تم إصدار قانون العزل السياسي والإداري، الذي بموجبه تم إبعاد وإقصاء كل من شغل مناصبا سياسيا وسياديا في ظل نظام القذافي من تولي أي مهام قيادية أو إدارية مدة عشر سنوات، وتوسع القانون كثيراً في تحديد الفئات المشمولة بالقانون، بما يتجاوز التجارب الدولية، وجاء قانون العزل غير محدد المدة، وشمل جملة واسعة من الوظائف (الصواني، 2013، ص: 222). وهذا ما دفع إلى اللجوء إلى إعادة إنتاج ثقافة الهيمنة وسياستها من خلال الاستحواذ على السلطة، وشيوع ثقافة الكاسب والخاسر؛ مما أدى إلى إحداث انقسام وشرخ اجتماعي بليغ، كما عمّق الصراع السياسي والعسكري، وقلّص فرص نجاح برنامج متكامل للعدالة الانتقالية، في ظل غياب أرضية متوافق بشأنها لدى الدولة وأهم الفرقاء السياسيين والاجتماعيين، جعل من الصعوبة بمكان عملية إنشاء منظومة للعدالة الانتقالية، التي تمثّل جزءاً من مداخل حل الصراعات، أو معالجة حالة الانتقال المتعثر التي تشهدها ليبيا (الشيخ، 2021، ص:90).

4. الإصلاح المؤسساتي غير المكتمل:

إذا كان الإصلاح في المراحل الانتقالية يتعامل مع المؤسسات نفسها، فإن العدالة الانتقالية ضمن هذا المنظور لا تتحقق إلا إذا تمت مراجعة وإعادة هيكلة مؤسسات الدولة، التي كانت مسؤولة عن ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، أو تلك التي ثبت تقصيرها أو فشلها في حماية هذه الحقوق، بما يفرض عليها احترام الحقوق، والسهر على سيادة القانون، والخضوع للمساءلة والمحاسبة. لا شك في أن معظم مؤسسات الدولة الليبية بحاجة إلى إصلاح هيكلي في سياق انتقالي، ينبغي أن يؤدي تشخيص أسباب انتهاكات حقوق الإنسان إلى إصلاح المؤسسات الأمنية والقضائية وحتى الإعلامية، ويرتكز الإصلاح على المؤسسة الأمنية كونها المسؤولة عن التعذيب والانتهاكات الأخرى، وفي الوقت نفسه، هي التي تضمن سلامة الموقوفين، وحماية القضاة والشهود، وصحة الأدلة والبراهين، كما تعتبر الحامي للقانون والمراقب على تطبيقه، وتعمل على ضمان العمل في جو بعيد عن المصالح وطمس الحقائق، وعدم

تكرار الانتهاكات وحتى تصفية الحسابات خارج القانون، ولعل من بين الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الليبية لإصلاح القطاع الأمني، القيام بحملة ضد المليشيات غير المنضوية تحت لواء الأجهزة الأمنية التابعة للدولة، فضلاً عن تنظيم حملة واسعة لجمع السلاح غير المرخص، وخصصت عدداً كبيرا من المكافآت المالية لتحفيز الشباب على تسليم أسلحتهم، إلا أن نجاح هذه الإجراءات ظلت محدودة، نظراً لاحتفاظ هذه الميلشيات بولائها للقادة الأصليين(شرقية، 2013).

كما يعتبر الإصلاح القضائي هو الشريان الأساسي للعدالة الانتقالية، لكونه الكفيل لضمان محاكمات عادلة. وعلى السلطات الليبية إصلاح الجهاز القضائي من العمق، وفي مبادرة بعد ثورة 17 فبراير، قُدم مشروع قانون إلى المؤتمر الوطني العام يتألف من (10) مواد، تنص المادة الأولى منه على «أن هذا القانون يهدف إلى إعادة تشكيل القضاة،» وفي المادة الثانية تنص على «إعادة تعيين القضاة وأعضاء النيابة بقرار من المؤتمر الوطني العام، وذلك في إشارة واضحة وصريحة إلى إعادة فحص ملفات أعضاء السلك القضائي، وفق الشروط والمعايير التي جاء بها القانون. فمن تتوافر فيه الشروط والمعايير يتم تعيينه بدرجته وأقدميته السابقة بقرار من المؤتمر، أما أولئك الذين لم تتوافر فيهم الشروط يحالون إلى التقاعد بحسب المادة الثالثة، ودون حاجة إلى أي إجراء آخر، وتسوى معاشاتهم التقاعدية وفق قانون المحكمة العليا، أو قانون نظام القضاء حسب درجتهم في السلك القضائي. وقد ذكر القانون في المادة الرابعة أن من أحيل إلى التقاعد إمكانية التقدم بطلب إعادة تعيينه في خدمة مدنية وفق شروط محددة. لكن ما هي المعايير التي من خلالها يمكن عزل وتعيين القضاة؟ وما هي الضمانات الكفيلة بعدم العزل السياسي للقضاة؟ (الشيخ، 2021، ص:91 . 92).

ثانياً: تحديات تعيق تحقيق العدالة الانتقالية في ليبيا.

إن عدم وعي الأطراف الليبية بأهمية العدالة الانتقالية، وغياب الإرادة السياسية للأجماع حولها والداعمة لإقرارها، إضافة إلى الصراعات داخل المؤسسات الرسمية، وصعوبة اتفاقها على الملفات السياسية المختلفة، وجدت العدالة الانتقالية نفسها بعد مخاض عسير في مواجهة تحديات جمة، وسوف نجمل أبرزها دون الجزم بحصرها في الآتي:

1.تغوّل الميلشيات المسلحة خارج إطار الشرعية:

لا تزال عملية توحيد المؤسسات العسكرية والأمنية تحت سطلة تنفيذية واحدة

تواجه بكثير من المعوقات، وبخاصة في ما يتعلق باستيعاب الفصائل والكتائب المسلحة التي حاربت النظام السابق، واحتفظت بأسلحتها ضمن هيكل الجيش النظامي. إن وجود مثل هذه الميليشيات يدفع جماعات أخرى ويشجعها على البحث في أمر تشكيل مليشيات خاصة بها، وهو ما يسرّع الاتجاه نحو مزيد من الانقسام، ونحو تجدد التمرد واحتمالات توسع رقعة الاحتراب (الصواني، 2013).

وعليه، لم يظهر حتى اللحظة ما يشير إلى نجاح حكومة الوحدة الوطنية في إنجاز أية خطوة حاسمة في هذا الشأن، لافتقارها إلى الجدية على مستوى الإرادة السياسية، وتأخر توحيد المؤسسات الأمنية والعسكرية، في ظل الخلافات والانقسامات شبه المستمرة بين مؤسسات الدولة، مجلس النواب من جهة، والمجلس الأعلى للدولة من جهة أخرى؛ الأمر الذي أصابهما بنوع من الشلل. كما لا توجد مؤسسات دولة قادرة على القيام بوظائفها، لذلك لم تعد الدولة تحتكر حق استخدام القوة، وبخاصة في ظل انتشار السلاح والمليشيات وعصابات الجريمة المنظمة على نطاق واسع (الصواني، 2013). في حين أن الليبيين كانوا بحاجة إلى دولة المؤسسات الديمقراطية الحديثة والمجتمع المدني، إضافة إلى دولة قوية تكمن في مؤسسة عسكرية وأمنية في إطار الشرعية المنبثقة من الإرادة الشعبية الجديدة، بعيداً من المحاصصات المناطقية والفئوية، لا أن نستبدلها بالعصابات التي تمارس عمليات التخريب الآن، أو خيار عسكري يعود بنا إلى الحقبة السابقة، وهذا جزء من سيناريو تشويه المكسب الثوري وإطاحته، كما هم بحاجة أكبر إلى هامش كافٍ من الوقت لنجاحها، وليسوا بحاجة إلى دولة الميليشيات التي تصنّع وتفرّخ بعيداً عن الأجندة الوطنية، إذ تتقوى هذه الميليشيات وتزداد عدداً وعدة بدعم خارجي من أطراف وفواعل إقليمية ودولية، وبعدما كان الهدف من بقاء بعض المليشيات حفظ الأمن، تحولت إلى مُهدّد مستمر له. (الشيخ، 2015، ص:129 . 130).

2. تحديات مرتبطة بتجاوز تطبيق تشريعات العدالة الانتقالية:

في إطار التحديات المرتبطة بتحقيق المصالحة الوطنية، تحضر مسألة العدالة الانتقالية كمتغير ذي أهمية كبيرة؛ كونه شديد الصلة باقتراب المصالحة الوطنية، إذ يتطلب تطبيق العدالة الانتقالية فهماً واسعاً لكل الانتهاكات التي ارتكبت على مدى الأربعة عقود من حقبة القذافي، بلغت تلك التجاوزات ذروتها في حقبة السبعينات وحتى منتصف التسعينات، إذ تواصلت حملة الاعتقالات واغتيالات في تلك الفترة العشرات من الضباط والمدنيين والسجناء السياسيين، وكذلك أعمال القمع التي قام بها النظام إبان الثورة، ومرحلة الصراع

التي شهدت تجاوزات من كل الأطراف، خلّفت العديد من الضحايا. كما اختطف البعض ولم يعرف مصيره حتى اللحظة، وراح البعض الآخر ضحية حوادث غامضة، ولا يستبعد أن تكون تلك الحوادث مُدّبرة من الأجهزة الأمنية (الشيخ، 2024، ص: 138 وما بعدها).

تجدر الإشارة إلى صدور العديد من القوانين ذات الصلة بالعدالة الانتقالية، حيث أصدر المجلس الوطني الانتقالي القانون رقم (17) لسنة 2012، بشأن إرساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية». والقانون رقم (29) لعام 2013 الذي أصدره المؤتمر الوطني العام، ويحدد مفهوم العدالة الانتقالية وأركانها وآلياتها، وتقرر بموجبه العمل على إنشاء لجنة لتقصي الحقائق، كما أصدر مجلس النواب القانون رقم (6) لعام 2015 بشأن العفو العام، لكن المؤتمر الوطني العام لم يعترف به. لقد مهد الانقسام السياسي الطريق لاستغلال التشريع المتعلق بالمصالحة، الذي انحرف عن الهدف المتمثل في معالجة الانتهاكات والمظالم، وأسهم بدلاً من ذلك في الاستقطاب القوي على الساحة السياسية في البلاد (الأطرش، 2021).

لكن عند التمعن في تلك القوانين المتعلقة بالعدالة الانتقالية والحد من النزاع في المجتمع الليبي، خلال السنوات التي تلت الثورة (2012 . 2013)، وأثناء فترة الانقسام السياسي (2014 . 2022)، يتضح أنها لم تكن شاملة في معالجة مختلف جوانب الصراع، بل كانت تعكس تصورات الأطراف المنتصرة حول كيفية معالجة أخطاء النظام السابق المهزومين، حيث اتسمت بالازدواجية وغياب التنسيق في البنية المؤسسية المتعلقة بالمصالحة. كما تم تبني مقاربة تتعاطى مع المصالحة الوطنية بالتزامن مع تحقيق العدالة الانتقالية، وهو ما شاب المفهومين الكثير من التعارض والغموض والانتقائية؛ مما أسهم في عدم تحقيق خطوات عملية في هذا المسار، نظراً لاختلاف الرؤى والتوجهات والمصالح (الأطرش،2021).

من المسائل الأخرى التي أثارت جدلاً واسعاً في هذا الشأن، ما يتعلق منها بغلق الباب أمام الماضي البغيض، حيث جرت التغطية على فترة تجاوزت العقد من الزمن من دون أدنى بحث في أسبابها، وهذه مسألة خطيرة لا يمكن التقليل من شأنها، لأن تبنّي صيغة مصالحة من دون معرفة ما الذي حصل؟ ومن كان السبب؟ وما هدفه؟ تبقى صيغة منقوصة وهي كفيلة بإعادة إنتاج الأزمة وتجدد اندلاعها في أي لحظة، فالمذابح الجماعية وعمليات القتل والآلاف من المفقودين، ليست أحداثا عادية في تاريخ المجتمعات، والأسواء من ذلك هو محاولة التغطية على هذه الجرائم من خلال التعويل على نسيان الذكرة المجتمعية لتلك الجرائم، ودون معرفة الأسباب

وظروفها الغامضة؛ لذلك تبقى مقاربة غير مكتملة الأركان لعدم استيفائها لعناصر المصالحة الوطنية الشاملة، حيث تم الاكتفاء بالتعويض لبعض الحالات، بدلاً من جبر الضرر، الذي انتهى إلى إهدار الحق في معرفة الحقيقة، فضلاً عن تبنّي خيار العفو بما يسمح للإفلات من العقاب، من خلال إقصاء قانون المصالحة الوطنية لآليات العدالة الانتقالية. وحتى لو تم إنشاء مؤسسات مخولة بتطبيق العدالة الانتقالية في الفترة الراهنة، فإن مضمونها وآلياتها سوف تجرى بانتقائية، لاسيّما في ظل هيمنة الميلشيات المسلحة وتغولها في المشهد الليبي (الشيخ، 2021، ص:94).

3.تحدي تفعيل القضاء وكيفية التعامل مع انتهاكات الماضي:

لا يمكن تطبيق العدالة الانتقالية بالاعتماد على قضاء غير مؤهل وغير مستقل، وظل لعقود مسوغاً قانونياً ومتماهياً مع إرادة الحاكم، وبالتالي من غير الممكن أن يسير العمل القضائي بشكل طبيعي في إطار نظام قضائي منهار، ومنظومة تشريعية غير ملائمة، أو مرتبط بمجمع المصالح المرتبطة بالنظام البائد، أو ترسانة قانونية تم تبنيها في ظروف سياسية غير مواتية، ولا تتوافق والمعايير الدولية في هذا المجال. وفي كل هذه الحالات إما أن تفرغ العدالة الانتقالية من محتواها حتى يفلت المتهمون من العقاب، وإما أن تتحول إلى آلية للانتقام المنهج باسم القانون.

وفي ضوء ذلك، لم يتم اتخاذ أي خطوات جادة وحاسمة على طريق تحديث البنية التشريعية الموروثة من عهد القذافي، وإعادة هيكلة أجهزة الدولة ومؤسساتها، ناهيك عن استمرار تردي حالة النظام القضائي، الأمر الذي سمح باتساع نطاق ظاهرة الإفلات من العقاب، وشجع الجماعات والمليشيات المسلحة على التصرف بالمخالفة للقانون، وأحياناً كدول داخل دولة.

ولعل أهم وأخطر ما يواجه القضاء الليبي اليوم يكمن في كيفية التعامل مع انتهاكات الماضي المنهجة، في بلد كان يرزح أكثر من أربعة عقود من الاستبداد، وأعمال القمع التي قام بها نظام القذافي إبان الثورة، ومرحلة الصراع وما بعده التي شهدت تجاوزات من كل الأطراف. فمعالجة جرائم الماضي والجرائم التي ارتكبت خلال الثورة مسألة تزداد تعقيداً؛ بسبب تورط أفراد من كتائب الثورة بتعذيب المحتجزين والهجمات الانتقامية ضد جماعات تعتبر مؤيدة للنظام السابق، وهنا ينبغي للعدالة الانتقالية أن تواجه مثل هذه الانتهاكات كذلك. (الكوت، 2016، ص:143).

إذ لا يمكن تصور تفعيل القضاء في ظل عجز الدولة عن إحكام سيطرتها الأمنية،

فلا سيطرة فعلية لأجهزة الدولة على الكتائب والتشكيلات المسلحة، وبالتالي كيف يمكن تصور مباشرة المحاكم لعملها، من دون ضمان سلامة القضاة وحمايتهم، وتنفيذ الأحكام بالقوة؟

4.تحدي العامل الخارجي:

لقد ساهم التدخل الأجنبي في ليبيا في نشر الفوضى، والأحقاد بين المكونات الاجتماعية، إذ أنه انتصر لفئة على حساب أخرى داخل المجتمع الليبي، واستشعر الطرف المهزوم غدر الطرف المنتصر به، عبر استعانته بالخارج، وهو ما أوجد بيئة صالحة لنمو الجماعات «المتطرفة»، وصولاً إلى سيطرة تنظيم داعش على مناطق واسعة من البلاد، من دون إغفال دور الحكومات الليبية المتعاقبة، في إيجاد هذه البيئة عبر كارثية تدبير الشأن العام الليبي ورسم خطط سيره. ومع ذلك يُطلب المزيد من التدخلات لمعالجة الفوضى، وحماية أو نصرة فئة على أخرى داخل مجتمعنا، فتكبر المأساة. (الإبراهيم، 2015، ص:94 ـ 96).

زاد الأمر سوءا، أن عجز الأمم المتحدة عن تحقيق أي أنجاز يذكر لجمع الفرقاء الليبيين، ومعالجة الانقسامات السياسية والاجتماعية، التي قد تسبب في وأد مبادرات العدالة الانتقالية. نظراً للكوابح الإقليمية والدولية، ودورها في تغذية الفرقة وإذكاء الصراع بين الفرقاء الليبيين، خصوصاً في ظل ما يتمتع به المشير خليفة حفتر من دعم قوي، يأتي من مصر والإمارات وفرنسا وروسيا. وفي السياق ذاته، يبدو أن الدور القطري والتركي أصبح واضحاً، في دعم قوات الحكومة في الغرب الليبي بالأسلحة والعتاد العسكري. وفي هذا السياق، أشار المبعوث الأممي السابق إلى ليبيا «غسان سلامة» أن الأمم المتحدة عجزت عن حل الأزمة الليبية في ظل انقسام المجتمع الدولي. وذكر بأن هناك 10 دول، تتدخل في الشأن الليبي، ومستمرة في إرسال السلاح إلى داخل ليبيا، وهو ما ساهم في زعزعة الأمن والاستقرار (مقابلة خاصة مع رئيس بعثة الأمم المتحدة بليبيا غسان سلامة، 2019/3/28).

لقد أدى التدخل الخارجي إلى تحريف العدالة الانتقالية في ليبيا عن مسارها المنشود، وتوفير الحماية لبعض المتورطين في الانتهاكات إبان فترة النظام السابق، أو خلال ثورة 17 فبراير الذين يملكون ارتباطات خارجية، غربية وحتى عربية، إذ تمكن العديد من كبار الشخصيات الأمنية والسياسية المتورطين في الانتهاكات-وبفضل ضغوطات خارجية-من الإفلات من العقاب. (الشيخ، 2024، ص: 140).

ثالثاً: التجارب الدولية للعدالة الانتقالية والدروس المستفادة.

إن تسليط الضوء على التجارب الدولية السابقة، فيما يتعلق بتحقيق العدالة الانتقالية أمر مهم؛ من أجل استخلاص الدروس والاستفادة من النجاحات التي حققتها، مع وجوب التمعن في الأخطاء والثغرات؛ من أجل تجنبها وعدم الوقوع فيها، ولكن لا يمكن الأخذ بتجربة سابقة كنموذج وإسقاطها على بيئة أخرى، حيث تشير كل هذه النماذج إلى تعدد السياقات الوطنية، واختلاف التجارب من بلد لآخر، وهو ما يعني أنه لا مجال للاستنساخ، فلكل بلد ظروفه وخصوصيته، وتحدياته وأولوياته التي تحكمها، والسياق التاريخي والسياسي، وموازين القوى، ووضعية المؤسسات، ودرجة الإرادة السياسية، والمناخ الدولي وغيرها. وبالتالي فهناك تقاطع واختلاف في إشكاليات تطبيق العدالة الانتقالية من بلد لآخر، لكن هناك قواعد عامة للعدالة الانتقالية يمكن لأي بلد أن يستفيد منها.

في مختلف التجارب العالمية، ساد اتجاهان؛ الأول: «يميل إلى طي صفحة الماضي، بعد تطبيق إجراءات العدالة الانتقالية»، والثاني: يميل إلى التوسع في العقوبة وتصفية الحسابات. ولا تمنع هذه الاختلافات من التمعن في تجربة المصالحة والعدالة الانتقالية في حالة جنوب أفريقيا، ومحاولة الاستفادة من دروسها، والوقوف على طبيعة الإطار الذي يجب أن تنشأ فيه آليات المصالحة، ورمزية هذه الآليات والمقومات التي تساعد على نجاحها في الواقع الليبي الراهن، باعتبار أن حالة جنوب أفريقيا تعد تجربة رائدة بخصوص التحول الديمقراطي، وبناء تجربة متميزة في مجال العدالة الانتقالية، والتي ساهمت بشكل كبير في تطويرها على مستوى العالم.

دخلت تجربة جنوب أفريقيا، التي عاشت أبشع أصناف العنصرية والتمييز العرقي، وإنكار الحقوق البشرية في ظل النظام العنصري (أبارتهايد) ما بين عامي 1960 و1990، مرحلة انتقال ديمقراطي سنة 1990 ، وهي مرحلة فاصلة في التاريخ السياسي للبلاد، بدأت بمفاوضات سياسية بداية التسعينيات، أسفرت عن إصدار دستور انتقالي سنة 1993 ،وإجراء انتخابات سنة 1994 ،فاز بها المؤتمر الوطني الأفريقي، وتم انتخاب «نيلسون مانديلا» رئيساً لجنوب أفريقيا. وقد أسست لاحقاً لجنة الحقيقة والمصالحة بموجب قانون صدر عن البرلمان سنة 1995، وهو قانون دعم الوحدة الوطنية والمصالحة. (الرطيمات، 2023).

لقد اختارت جنوب أفريقيا عدم حل كل أجهزة الدولة، ولا محاكمة قادتها أو مساءلة منظّري ومترجمي سياسة التمييز العنصري التي كانت سياسة دولة، ولكنها سهلت عملية الانتقال الديمقراطي من خلال الكشف عن حقيقة الانتهاكات

مع توفير شروط مصالحة لضمان الانتقال من نظام التمييز العنصري إلى سيادة الشعب عبر البناء الديمقراطي، مع تجنيب البلد الوقوع في حرب أهلية. (راوية، 2014، ص 92–93).

بالرغم من الحديث المتكرر عن المصالحة، فإن الإطار السياسي الذي طبقت فيه عملية المصالحة والعدالة الانتقالية، كجزء من حلول تفاوضية تساومية في جنوب أفريقيا غير متوافر حتى الآن في الحالة الليبية، ويعني ذلك أنه حتى لو تم إنشاء مؤسسات مخولة بتطبيق العدالة الانتقالية في الفترة الراهنة، فإن مضمونها وآلياتها سوف تجرى بانتقائية، لاسيما في ظل هيمنة الميلشيات والجماعات المسلحة وتأثيرها الفاعل في المشهد الليبي. (بلكوش، 2016).

أخيراً، وليس آخراً، لا تمنع الاختلافات والخصوصية من التمعن في تجربة جنوب أفريقيا كونها حالة استرشادية، تتميز بالكثير من الدروس والعبر التي يمكن استخلاصها في مجال تحقيق العدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، ومحاولة الاستفادة من دروسها والوقوف على طبيعة الإطار الذي يجب أن تنشأ فيه آليات المصالحة، ورمزية هذه الآليات، والمقومات التي تساعد على نجاحها في الواقع الليبي الراهن، وكيف يمكن أن تستفيد منها الدول وتحديداً ليبيا، التي تعاني من الفوضى والعنف؛ كي تنهض من حالة عدم الاستقرار السياسي والفوضى الأمنية.

اللافت للانتباه، أن كثيرين في عدة مناطق من العالم، يرون أن العدالة الانتقالية في المنطقة العربية غائبة على مستوى الممارسة العملية، وغير جديرة بالذكر، باستثناء لجان الحقيقة والمصالحة، وأمثلة محدودة عن عمليات أخرى. ومن هنا لابد من إدراج اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، وهيئة الانصاف والمصالحة في المغرب؛ كإحدى أهم التجارب الدولية والعربية الاستثنائية في إمكانية الانتقال الديمقراطي السلمي، مع استمرار النظام السياسي نفسه، وبوجود الأجهزة نفسها المتورطة بالانتهاكات، لكن مع تغيير بارز في سياسته في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية من خلال إشراك المعارضة، وفتح ملفات الاختفاء القسري والتعذيب، وفيما بعد تأليف هيئة الإنصاف والمصالحة، التي اعتبرت تجربة أسست لعدالة انتقالية فريدة في العالم العربي والإسلامي. (Goti, 1990).

في تجربة المغرب، تم تأسيس «هيئة الإنصاف والمصالحة» عام 2003، وبدأت عملها في عام 2004 بوصفها آلية لتحقيق العدالة الانتقالية، وقد ركزت الهيئة على كشف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في المغرب ما بين عامي 1961 ، إلى غاية سنة 1999، أي فترة حكم

الملك الراحل الحسن الثاني، مع الحرص على عدم المطالبة بمقاضاة مرتكبي ما سمّي «جرائم سنوات الجمر والرصاص»، كما حصل في تجارب أخرى في العالم. وبدلاً من ذلك دافعت «هيئة الإنصاف والمصالحة» عن مبدأ المصالحة وجبر الضرر، معتبرة أنه بمنزلة الحل الملائم للحالة المغربية، لإنجاز التصالح وبناء الانتقال الديمقراطي المنشود.) الرطيمات، 2023).

لقد حظيت هذه التجربة باهتمام كبير من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان، كما تم الإشادة بها من الأمين العام للأمم المتحدة. وبالرغم من المكاسب التي حققتها الهيئة من خلال الجهد الذي بذلته لتوضيح مسارها وخياراتها، إلا أن هناك الكثير من المآخذ بخصوص تغييب الحقيقة لحساب الإنصاف والمصالحة، كما أن مقاربتها استندت في الأغلب إلى الجانب الحقوقي، وبرغم انخراطها في مختلف السجالات، لاسيما فيما يتعلق منها بشأن التداخل بين ما هو حقوق وسياسي، وتفاعلهما في العدالة الانتقالية. (عبد اللطيف، 2013، ص:104).

رابعاً: فرص العدالة الانتقالية في ليبيا.

تشير معظم الأدبيات والدراسات المختصة بدراسة العدالة الانتقالية إلى أنها في الأصل عملية سياسية؛ تقوم على تضافر جهود الساسة، والمؤسستين القضائية والأمنية، وناشطي المجتمع المدني، ودعم المنظمات غير الحكومية، والمجتمع الدولي. وفي سياق العدالة الانتقالية في ليبيا بعد عام 2011، يمكن القول أن العملية السياسية لم تستطع إفراز أرضية مشتركة متوافق بشأنها بين أهم الفرقاء السياسيين والاجتماعيين الذين ساهموا في عملية التغيير، ولم يكن هناك أيضاً تقدير واضح ودقيق لخصوصية المرحلة، وهو ما أسهم في إعادة إنتاج ثقافة الهيمنة والإقصاء والسعي الجاد نحو الاستحواذ على السلطة، من خلال ثقافة المنتصر والمهزوم، بدل الانتصار للوطن، كما لم تستطع هذه الآلية أن تفرز نجاعتها ؛نظراً لغياب الإرادة السياسية الحقيقية، ولطغيان الاستقطابات والتجاذبات الحادة، وتصفية الحسابات بين الخصوم، بدلا من تعزيز البناء المشترك المطلوب سياسياَ.(حمد، 2020، ص: 79 . 80). على النقيض من ذلك، نذكّر بحادثة محاصرة واقتحام وزارتي العدل والخارجية من قبل جماعات مسلحة لفرض قانون العزل السياسي، الذي تم إقراره تحت ضغط السلاح، أقصي من خلاله كل من شغل مناصب ذات مكانة في ظل النظام الليبي السابق، وكل من تولي أي مهام قيادية عليا في الدولة، وهو ما شكّل «خرقاً» للعدالة الانتقالية في ظل الظروف الراهنة والمستمرة منذ عام 2011. (الصوانى، 2013، ص:214).

وبالتالي فإن تحقيق عدالة انتقالية ناجزة وشاملة في ليبيا؛ يتوقف على توافر

مجموعة من الاشتراطات والتوافقات بين الليبيين من ناحية، والقوى الإقليمية والدولية الفاعلة في الساحة الليبية من ناحية أخرى. الأول؛ نظام دستوري مستقر، يُعلي من شأن العدالة الانتقالية، هذا الشرط بات قريباً من التحقق بعد أن تمكنت الهيئة الدستورية من إنجاز الدستور، واستيفاء المتطلبات العصية، ويظل توافر الإرادة السياسية لإنجاز الاستفتاء واعتماد الدستور. (الهيئة التأسيسية 29 يوليو 2017). حيث جاءت المسودة النهائية لمشروع الدستور، على مادة واحدة مقتصرة ضمن مواد الباب الحادي عشر ـ الأحكام الانتقالية، فنصت المادة 181 منه على 1. التزام الدولة بتطبيق تدابير العدالة الانتقالية، ويصدر قانون ينظم كشف الحقيقة وتعويض الأضرار والمساءلة والمحاسبة وفحص المؤسسات. 2. تنشأ هيئة للعدالة الانتقالية والمصالحة، يحدد القانون تكوينها، بما يضمن تمثيل مكونات المجتمع الليبي والحياد والاستقلالية والكفاية ومدة عملها، وتتولى تنفيذ وتصميم برامج العدالة الانتقالية في إطار المصالحة الوطنية الشاملة. إضافة إلى المادة 36 المتعلقة بالجرائم ضد الإنسانية، التي تحظر كل أشكال وصور السلوكيات التي تمثل جرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب والإرهاب. إضافة إلى المادة 62 التي تنص على ضمان الحقوق، فالمتهم بريء حتى تتثبت إدانته، ولا عقوبة إلا بقانون. وكذلك المادة 182 التي أعطت الأولوية بإعادة الإعمار للمدن المتضررة من الحروب والنزاعات المسلحة، بما يراعي مقتضيات التنمية بمختلف أنحاء البلاد. (الكوت، 2016، ص:144).

يتبع استكمال البنيان الدستوري لتمهيد الطريق نحو العدالة الانتقالية هو إنهاء الانقسام السياسي، وتوحيد مؤسسات الدولة السيادية الثلاث من جيش وشرطة، وقضاة، تحت سلطة تنفيذية واحدة، فحالة الانقسام والتشرذم وتوغّل الميلشيات المسلحة في حال استمراره؛ سوف يعيق كل المحاولات لتطبيق العدالة الانتقالية. ويتطلب إرساء قواعد العدالة الانتقالية إلى جانب توافر الإرادة السياسية، تحقيق الاستقرار السياسي والأمني؛ لإعادة البناء والدفع بعملية المصالحة وتكريس دولة القانون والمؤسسات الديمقراطية، فلا وجود لعدالة انتقالية في ظل غياب الأمن والسلم، ولا يمكن تصور تفعيل القضاء ما لم تحكم الدولة سيطرتها الأمنية، ولا يمكن تصور مباشرة المحاكم عملها وليس هناك ما يضمن سلامة القضاء وحمايتهم، وتنفيذ الأحكام الصادرة عنها، وهو ما يتطلب جهوداً حثيثة لتغيير الوقائع المتعلقة بالجماعات المسلحة على الأرض، التي تنضوي بصورة شكلية تحت وزارتي الدفاع والداخلية للحصول على الشرعية، في ظل عدم السيطرة الفعلية للدولة على هذه المجموعات والفصائل المسلحة.

ثم تأتي الخطوة الأهم المتمثلة في إنجاز برنامج متكامل للعدالة الانتقالية، وتحقيق مصالحات متعددة لا تستثني أحد من أية فرصة، وألا يستبعد من المشاركة أحد مادام غير متورط في جريمة محددة. فهناك مصالحة يجب أن تجري بين رموز النظام السابق وفئات عديدة من المجتمع الليبي، ممن ذاقوا الظلم أو التعذيب أو الاعتقال قبل ثورة فبراير، ويتفرع عنها مصالحة بين ضحايا الانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان التي وقعت في ظل هذا النظام ورموز القوى الأمنية، التي ارتكبت تلك الانتهاكات، فضلاً عن المصالحة مع العديد من الفئات التي عانت من الإقصاء والتهميش، وتأتي بعد ذلك المصالحة الكبرى التي تهدف إلى إزالة حالة الاحتقان القبلي والانقسام المجتمعي الحاد، الذي روّج له رموز النظام السابق، ونتج عنه صدامات دموية بين أنصاره وغيرهم من أطياف الشعب الليبي، تطورت إلى ارتكاب جرائم وحشية من جانب أنصار هذا النظام، كما هي معروفة في الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، ثم تأتي المصالحة الأهم والأصعب، خصوصاً بعد اندلاع ثورة 17 فبراير بين شرائح المجتمع الليبي التي ساندت ووقفت مع نظام القذافي وساهمت في استمراره، وبين الأغلبية التي قاومت ضد النظام السابق بطرق متعددة. ولقد سببت هذه النزاعات خسائر كبيرة في الأرواح بين المدنيين. ويظل ملف المصالحة بين مصراته وتاورغاء بشكل خاص الملف الشائك والمعقد الذي لم يجد طريقه إلى الحل النهائي حتى اللحظة. (حمد،2020، ص: 83).

إن صدور التشريعات والقوانين وحدها لا يكفي، ما لم تسخر الدولة كل طاقاتها لنفاذ مسار العدالة الانتقالية، مع تأكيد أهمية إشراك شرائح واسعة من المجتمع الليبي بكل أطيافه وانتماءاته، الواجب توافرها في صيغتها النهائية، ويجب أن يتشارك الجميع في صنعها، من منظمات المجتمع المدني، وروابط الضحايا وأسرهم، وأساتذة الجامعات، والكتاب، ورجال الإعلام، وعلماء النفس والاجتماع. باعتبار أن هذا مشروع يعتبر مشروعاً وطنياً جامعاً، دون إغفال لدور شيوخ القبائل والأعيان والحكماء والمكانة التي يحظون بها في المجتمع الليبي، لشرح فكرة العدالة الانتقالية وأهدافها وآلياتها للرأي العام.

خاتمة:

من خلال ما تقدم، يتضح أن مسار العدالة الانتقالية وآلياتها في ليبيا يواجه مآل مشروع الانتقال الديمقراطي وتحدياته، ويبدو أن ليبيا في حاجة ماسة إلى آليات شاملة للعدالة الانتقالية، تتعامل مع انتهاكات النظام السابق لحقوق الإنسان وفظاعاته، وكذلك الانتهاكات التي ارتكبت أثناء مرحلة الصراع وما بعدها، وهو ما يعني أن العدالة الانتقالية في ليبيا باتت مطلباً ملحاً، وذلك مسار يتطلب نخباً سياسية قادرة على تملك مفاتيحه، وتقاسم مسالكه مع باقي الفرقاء، وبالتالي خلق الدينامية المجتمعية الحاضنة له وللآمال التي يخلقها بما يضمن الحرية والكرامة.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. إن مسار العدالة الانتقالية يتطلب الحد الأدنى من الاستقرار السياسي والأمني، وهما شرطان غير متوفرين في الوقت الراهن.
2. في ظل غياب أرضية مشتركة متوافق بشأنها بين الفرقاء الليبيين، فضلاً عن عدم توافر قوى داعمة له ورافد حقيقي لديناميته الهادفة إلى إرساء قواعد دولة القانون والمؤسسات الديمقراطية، وعليه، سوف يكون من باب العبث الآن الحديث عن تجربة العدالة الانتقالية في ليبيا.
3. إن توافر متطلبات العدالة الانتقالية في ليبيا سيمهد الطريق لإنجاز برنامج ناجح ومتكامل، يكون بداية لبناء دولة موحدة ومستقرة وديمقراطية تعلّي من حكم القانون، وإذا ما أفلحت ليبيا في تنفيذ برنامج العدالة الانتقالية، فإن النموذج الليبي يمكن أن يكون نبراساً يحتذي به في كثير من الدول في مرحلة ما بعد الصراع.
4. متى ما توافرت إرادة سياسية حقيقية لدى النخبة الحاكمة، وأبرز الفرقاء الفاعلين في المشهد السياسي والأمني الليبي على قاعدة أرضية مشتركة؛ لإنهاء الاختلاف وتدبير الانتقال، عندها ستكون دينامية العدالة الانتقالية ومقاربتها، قادرة على الانخراط في تعزيز مسار البلاد من خلال مداخل لمعالجة ماضي الانتهاكات، كدعامة ورافد لتصحيح الاختلالات، وضمان عدم التكرار ضمن سيرورة وتراكم يحقق التحول المنشود.

التوصيات:

بناءً على ما تقدم، نوصي بالآتي:

1. اعتماد خطاب إعلامي وسياسي يقوم على العقلانية والتسامح، وعدم تأجيج المشاعر والكراهية، وتعزيز رؤية التعايش المشترك في إطار احترام التباين في الرؤى.
2. تفعيل دور القضاء الليبي بما يكفل بيئة ملائمة لتطبيق العدالة الانتقالية، وتحقيق المصالحة الوطنية في ليبيا.
3. العمل على بناء الأجهزة الأمنية والعسكرية على أسس وطنية، تكون مهمتها حماية العملية السياسية الوليدة، والسير قدماً في الإصلاحات السياسية والاقتصادية، والاهتمام بقضايا الأمن والخدمات، ومحاربة الفساد والإفساد.
4. الاستفادة قدر الإمكان من تجارب الدول الأخرى في العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، ولاسيما تلك التي حققت نجاحات كبيرة، ومنها على سبيل المثال تجربتي جنوب أفريقيا وإيرلندا، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية كل تجربة.

المراجع :

أولاً: الكتب:

1 – الصواني، يوسف محمد، (2013)، ليبيا الثورة وتحديات بناء الدولة، ط1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

ثانياً: الدوريات:

1-الشيخ، محمد عبدالحفيظ، (2024)، عشر سنوات من الانقسام السياسي: هل من مقاربة واقعية للمصالحة؟ مجلة المستقبل العربي، العدد 546.

2–.....، (2021)، مسار العدالة الانتقالية في ليبيا: آليات التشكيل وتحديات التعطيل، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد (5)، العدد 30.

3–.....، (2015)، ليبيا بين جماعات العنف والديمقراطية المتعثرة، المستقبل العربي، العدد 432.

4-الإبراهيم، بدر، (2015)، الوحدة العربية والتقسيم: أي مستقبل؟ مجلة المستقبل العربي، العدد437.

5-الكوت، البشير علي (2016)، فرص تحقيق العدالة الانتقالية والمحاكمة العادلة في ليبيا في ظل التحولات الراهنة، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الثالث عشر.

6-بلكوش، الحبيب، (2016)، العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في السياق العربي، سياسات عربية، العدد 18.

7-توفيق، راوية، (يناير 2014) هل الدولة والمجتمع في مصر مستعدان للعدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية؟ دروس من جنوب أفريقيا، سياسات عربية، العدد6.

8-حمد، محمود، (2020)، العدالة الانتقالية في ليبيا تشريعات عدة بلا مردود في الواقع، سياسات عربية، العدد47.

9-عبد الباقي، حسين مصطفى، (2020)، العدالة الانتقالية في دول ما بعد الصراع، دول الربيع العربي نموذجاً، مجلة دراسات، المجلد 47، العدد1.

10-عبد اللطيف، كمال، (2013)، العدالة الانتقالية والتحولات السياسية في المغرب، سياسات عربية، العدد5.

11-موافي، تامر، (2013)، الإفلات من العقاب: عن العدالة الانتقالية الغائبة في «تونس، مصر، ليبيا، اليمن»، القاهرة، شبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان.

ثالثاً: المواقع الالكترونية

12-الرطيمات، ليلى، (22 أغسطس 2023)، العدالة الانتقالية في سياق الانتقال الديمقراطي تجارب ألمانيا وإسبانيا وجنوب إفريقيا والمغرب، مركز دراسات الوحدة العربية. https://:2u.pw/larPJsqH

13-الأمم المتحدة، الجمعية العامة، قرار رقم 147/80 المؤرخ في 16 كانون الأول/ ديسمبر 2005، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الإنصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، 2006/3/21. https://bit.ly/3dc8OzX

14-شرقية، إبراهيم، (2013)، إعادة إعمار ليبيا: تحقيق الاستقرار من خلال المصالحة الوطنية، دراسة تحليلية صادرة عن مركز بروكنجز الدوحة، رقم 9، https://: bit.ly/ brook.gs/3yBX4yB

15-عمر، خيري، (2014)، السياقات الدستورية للأزمة السياسية في ليبيا، مركز الجزيرة للدراسات. https://:37uWd72/ly.bit

16-مقابلة خاصة مع رئيس بعثة الأمم المتحدة بليبيا غسان سلامة، برنامج بلا حدود، قناة الجزيرة 2019/3/28. https://:bit.ly/2U7yIhf

17-الأطرش، أحمد علي، (6 أكتوبر 2021)، العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية في ليبيا.. جدلية الأولويات، مركز الجزيرة للدراسات، https://:2u.pw/4gNlp6H

المراجع الأجنبية

1- – Malamud – Goti, Jaime. “Transitional Governments in the Breach: Why Punish State Criminal?” Human Rights Quarterly, vol,12, no.1(1990).

الأموال السيادية الليبية بين العقوبات الدولية وضرورات الإصلاح الداخلية

محمد صلاح الدين
باحث اقتصادي

شهدت ليبيا في العقد الماضي اضطرابات اقتصادية وسياسية كبيرة، ولعل من أهم الموارد التي تأثرت بشكل جوهري كنتيجة مباشرة هي الأموال الليبية في الخارج، أو ما يعرف بصناديق الثروة السيادية الليبية والتي تشكل موارد استراتيجية للاقتصاد الوطني، حيث تهدف هذه الصناديق إلى حماية واستثمار ثروة البلاد، المستمدة أساسًا من احتياطاتها النفطية الكبيرة؛ وضمان الاستقرار الاقتصادي. يرسم هذا المقال صورة تحاول أن تكون شاملة قدر الإمكان عن الأموال السيادية وإدارتها والتحديات التي تواجهها، وعلى رأسها قرارات التجميد وآفاقها المستقبلية.

خلفية تاريخية:

بدأت رحلة ليبيا في إدارة الثروات السيادية في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وذلك بهدف إدارة عائدات وتدفقات صادراتها النفطية الكبيرة، كان إنشاء المؤسسة الليبية للاستثمار في عام 2006 بمثابة لحظة محورية في الاستراتيجية الاقتصادية للبلاد، حيث كُلفت المؤسسة الليبية للاستثمار بالإشراف على استثمار فائض عائدات النفط، وكان التنويع الاقتصادي، والحفاظ على الثروة للأجيال القادمة، وتحقيق استقرار الاقتصاد الوطني خلال فترات انخفاض أسعار النفط من أهم أهدافها.

قبل تشكيل المؤسسة الليبية للاستثمار، كانت عائدات النفط الليبية تدار بآليات غير واضحة، وغالباً ما كانت تديرها الحكومة بشكل يفتقر إلى الشفافية، وكان الهدف من إنشاء المؤسسة الليبية للاستثمار هو توفير إدارة أكثر تنظيماً واحترافية لهذه الصناديق، بما يتماشى مع أفضل الممارسات العالمية التي تطبق في الدول الغنية بالنفط، ونص القانون رقم 13 لسنة 2010 الذي صدر لإعادة تنظيم المؤسسة على « أغراض المؤسسة هي استثمار الأموال المخصصة للاستثمار في الخارج، على أسس الجدوى الاقتصادية بشكل مباشر أو غير مباشر في مختلف المجالات الاقتصادية،

على نحو يساهم في تنمية موارد الاقتصاد الوطني وتنويعها، ويحقق أفضل العوائد المالية منها؛ دعما لموارد الخزانة العامة وضمانا لمستقبل الأجيال القادمة، ويحد من أثر تقلبات الدخل والإيرادات الأخرى للدولة.»[1] وبحسب القانون «تكون الموارد المالية للمؤسسة من ما يؤول إليها من أموال نقدية وأصول عينية، وما يخصص لها من فائض الميزانية العامة من سنة إلى أخرى وفقا لما يحدده قانون الميزانية، ومن العوائد المترتبة على نشاطات المؤسسة، ما تخصصه لها الدولة من مبالغ، وللمؤسسة الحصول على قروض من داخل وخارج الدولة.»[2] وجعلت المادة 16 من القانون فائض الإيرادات النفطية المجنبة، والمحفظة الاستثمارية طويلة المدى، ومحفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار، والشركة الليبية للاستثمارات الخارجية، وشركة الاستثمارات النفطية، ملكا للمؤسسة.[3] وأعفى القانون المؤسسة من أداء جميع أنواع الضرائب والرسوم عن أنشطتها وتصرفاتها، وشمل الإعفاء الشركات والمحافظ والصناديق الاستثمارية المملوكة بالكامل للمؤسسة.[4]

الهيكل والإدارة:

تعمل المؤسسة الليبية للاستثمار، باعتبارها صندوق الثروة السيادية الرئيسي في ليبيا، من خلال العديد من الشركات التابعة الرئيسية، ولكل منها صلاحيات واستراتيجيات استثمار محددة:

1. الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (LAFICO): تأسست عام 1981، وتركز لافيكو على الاستثمارات الدولية، خاصة في أوروبا وإفريقيا. وتشمل محفظتها حصصًا كبيرة في قطاعات مثل: العقارات، والضيافة، والاتصالات، وتضمنت استثمارات لافيكو أصولاً رفيعة المستوى، مثل: حصص في شركات أوروبية كبرى، وعقارات في مواقع رئيسية، أحد الاستثمارات البارزة هو حصتها في نادي يوفنتوس الإيطالي لكرة القدم، ويرى مراقبون أن التحدي الذي تواجهه لافيكو، هو تحقيق التوازن بين الاستثمارات رفيعة المستوى، والتي يحتمل أن تكون عالية المخاطر، مع خلق قيمة مستقرة وطويلة الأجل.

(1) المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 31 لسنة 0102 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل الثالث المادة 5، noitalsigel/yl.yteicoswal//:sptth
(2) المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 31 لسنة 0102 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل السابع المادة 51، noitalsigel/yl.yteicoswal//:sptth
(3) المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 31 لسنة 0102 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل السابع المادة 61، noitalsigel/yl.yteicoswal//:sptth
(4) المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 31 لسنة 0102 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل السابع المادة 62، noitalsigel/yl.yteicoswal//:sptth

2. Oilinvest (TAK) BV: تعمل شركة Oilinvest من خلال العلامة التجارية Tamoil، وتدير استثمارات النفط التابعة للمؤسسة الليبية للاستثمار في أوروبا، وتشمل عملياتها تكرير وتسويق وتوزيع المنتجات البترولية، خاصة في إيطاليا وسويسرا وألمانيا وإسبانيا، وتعتبر تام أويل حجر الزاوية في استثمارات المؤسسة الليبية للاستثمار في قطاع الطاقة، حيث تقوم بتشغيل المصافي وشبكات التوزيع ومنافذ البيع بالتجزئة في جميع أنحاء أوروبا، و على الرغم من التحديات مثل: المنافسة المحتدمة في السوق، والتوترات السياسية، والمشاكل التنظيمية، تمكنت تام أويل من الحفاظ على وجودها في سوق النفط الأوروبية.

3. المحفظة الاستثمارية طويلة الأجل (LTIP): هذه الشركة التابعة مسؤولة عن إدارة محفظة متنوعة من الاستثمارات طويلة الأجل، بما في ذلك الأسهم والدخل الثابت والأصول البديلة، ويرجع تاريخ تأسيسها إلى سنة 1991.

4. الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية: أنشئ بموجب القانون رقم 107 لسنة 2009، وحدد القانون «أغراض الصندوق في استثمار أمواله، داخل ليبيا على أسس تجارية، في مجال الإنشاءات والمشاريع الزراعية والصناعية والسياحية والتعليمية والصحية والمالية، وقطاع العقارات وغيرها من المجالات ذات العائد الاقتصادي؛ وفق مقتضيات العمل ومتطلبات السوق التنافسية»[5] وتمتلك المؤسسة 83.3٪ منها.

5. محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار: وتستثمر محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار الجزء الأكبر من مواردها المالية في شركات تمتلكها كليًا، أو تساهم في أسهمها جزئيًا، يعمل أغلبها بالقارة الأفريقية وبعض الدول الأوربية، وتتنوع أنشطتها لتشمل عديد القطاعات الاقتصادية، وتمتلكها المؤسسة الليبية للاستثمار بالكامل، وتستثمر المحفظة التي تأسست سنة 2006 الجزء الأكبر من رأس مالها، والمكون من حوالي 5 مليار دولار أمريكي في أفريقيا.

يتضمن الهيكل الإداري للمؤسسة الليبية للاستثمار مجلس إدارة وفريق إدارة تنفيذية، ويتولى مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف الاستراتيجي، بينما يتولى الفريق التنفيذي العمليات اليومية، وكان الهيكل الإداري للمؤسسة الليبية للاستثمار موضوعا للتدقيق والتطوير والإصلاح، وخاصة بعد ثورة 2011، مع مخاوف بشأن الشفافية والمساءلة والتدخل السياسي.

(5) sptth://:swal-tsetal/ra/yl.noitalsigel-ytiruces

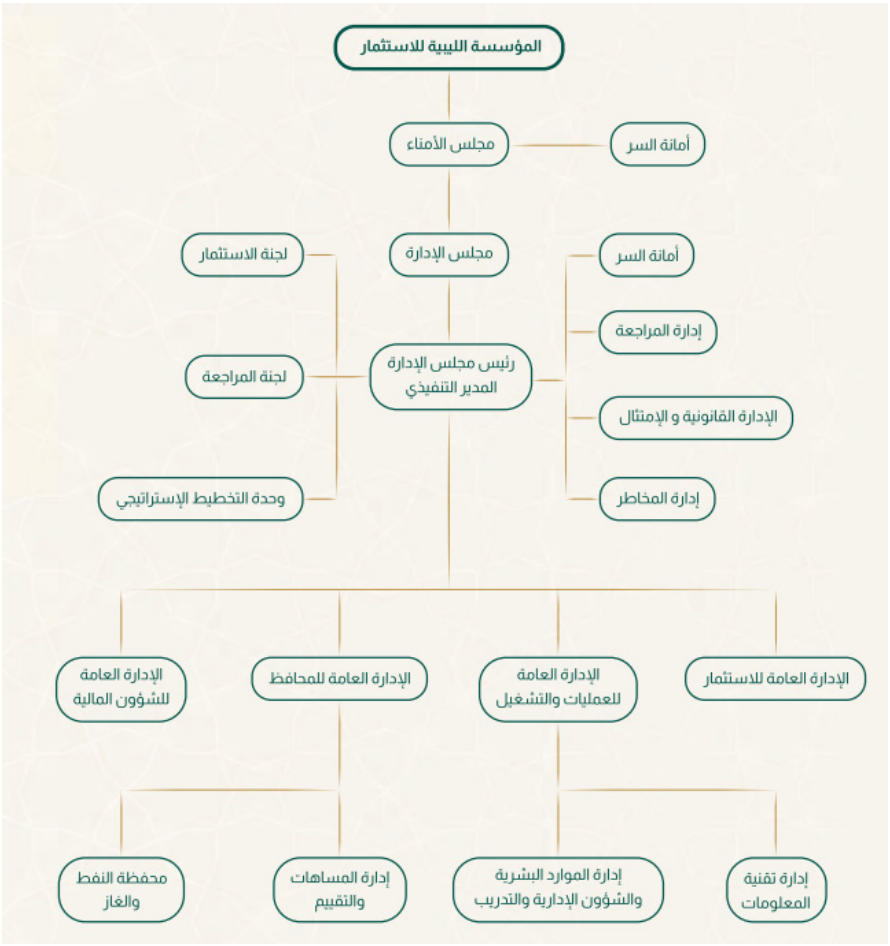

المصدر: المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2022، https://lia.ly/reports-data/

تقييم أصول المؤسسة الليبية للاستثمار:

وحسب تقرير تقييم أصول المؤسسة الليبية للاستثمار سنة 2019[6] الذي قامت به شركة ديلويت، قُدرَت قيمة أصول المؤسسة بمبلغ 68,35 مليار دولار أمريكي، شكلت الأصول النقدية وما يعادلها حوالي 49٪، حيث بلغت 33,45 مليار دولار أمريكي، تليها استثمارات المؤسسة في أسواق رأس المال بقيمة تجاوزت 20 مليار دولار أمريكي، ما يعادل 29,4٪ من مجمل الأصول، وشكلت استثمارات وأصول المؤسسة في الشركات والعقار ما يعادل 16,7٪، حيث بلغت 11,4 مليار دولار أمريكي، بينما بلغت القروض

(6) https://ptth:/lia.ly/reports-data/2022/sdaolpu/tnetnoc-pw/yl.omed.ail/

والمخصصات وباقي بنود الميزانية الأخرى 3,4 مليار دولار، ممثلة حوالي ٪5 من مجمل الأصول، واستأثرت أوروبا بالحصة الأكبر من هذه الأصول، حسب التقرير حيث مثّلت أصول المؤسسة في أوروبا ٪37 من مجملها، بينما شكلت الأصول في أمريكا ٪33، وفي أفريقيا ٪23 شكلت أصول الشركات والعقار الحصة الأكبر منها، تلتها في ذيل القائمة الشرق الأوسط وآسيا بحوالي ٪6 ،وأمريكا الجنوبية فقط ٪1، وبحسب التقرير تبلغ الأصول التي تملكها المؤسسة بشكل مباشر ٪58,7 بقيمة 40,1 مليار دولار أمريكي، بينما توزعت استثماراتها التي تملكها الشركات الخمسة الرئيسية التابعة لها على النحو التالي: المحفظة الاستثمارية طويلة الأمد ٪16,2 بقيمة تتجاوز 11 مليار دولار أمريكي، الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية، والتي تملك المؤسسة ٪83,3، منها مثلت ٪13 من مجمل أصولها بقيمة 8,9 مليار دولار أمريكي، الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (لافيكو) شكلت ٪6,5 بمبلغ 4,4 مليار دولار أمريكي، محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار ٪3,2 بقيمة استثمارات 2,1 مليار دولار أمريكي، تليها في ذيل القائمة أويل انفست بأصول قيمتها 1,6 مليار دولار أمريكي، ما يعادل ٪2,4 من القيمة الكلية للأصول، وبلغ عدد العقارات المملوكة 203 عقار، منها 3 مملوكة من قبل المؤسسة بشكل مباشر، والباقي مملوكة للشركات التابعة لها، بينما بلغ عدد الشركات 439 شركة 14 ،منها تملكها المؤسسة الليبية للاستثمار بشكل مباشر، لم يشهد تقييم 2019 تغيرا يُذكر عن تقييم سنة 2012 ،حيث زادت قيمة أصول المؤسسة الليبية للاستثمار بحولي 1,2 مليار دولار أمريكي، حيث أن الانخفاض في قيمة محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار، قابله زيادةً في قيمة المحفظة الاستثمارية طويلة المدى وأويل انفست.

ومثّلت الودائع النقدية المملوكة بشكل مباشر من المؤسسة ما يعادل ٪75 من مجمل الأصول النقدية شكات ٪69، منها ودائع نقدية في مصرف ليبيا المركزي، ودائع الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي، والتنمية في مصرف ليبيا المركزي شكل ما نسبته ٪90 من مجمل أصول الصندوق النقدية، التي تمثل ما يعادل ٪17,9 من مجمل الأصول النقدية للمؤسسة، بينما شكلت المحفظة الاستثمارية طويلة الأمد ٪5,6 من إجمالي الحسابات النقدية والودائع، فإن ٪56 من ودائعها كانت من نصيب البنك الليبي الخارجي.

التوزيع الجغرافي لأصول المؤسسة الليبية للاستثمار:

وبحسب تقرير المؤسسة الليبية للاستثمار السنوي 2022،[7] فإن استثمارات المؤسسة تتكون من ثلاث أدوات استثمارية وهي: الودائع الزمنية بقيمة 20,39 مليار دولار أمريكي، تتوزع جغرافيا كالتالي: أكثر من 75٪ في أوروبا و18٪ في آسيا و6٪ في أفريقيا، وكان لبريطانيا الحصة الأكبر من الودائع، بلغت ما يعادل 31٪ تلتها فرنسا 16٪، بينما جاءت تونس في ذيل القائمة 0,08٪، ومثّل الدولار الأمريكي 95٪ من مجمل الودائع الزمنية.

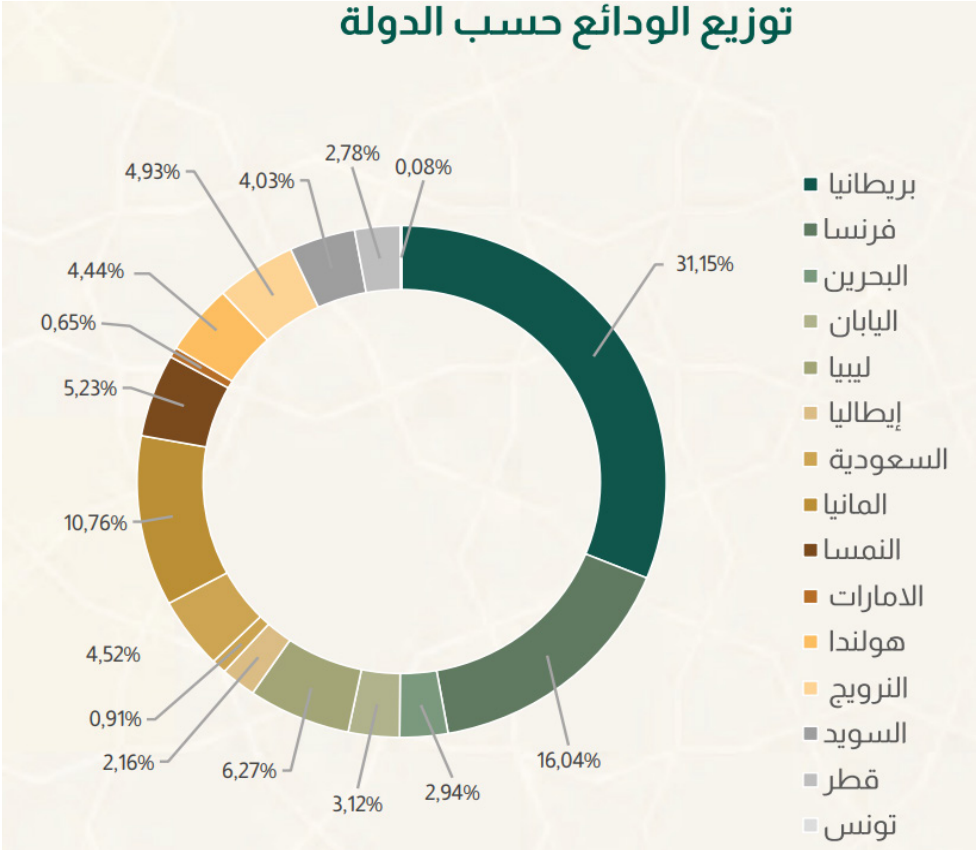

المصدر: المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2022، https://lia.ly/reports-data/

الأداة الثانية هي محافظ الأسهم، التي بلغت تكلفتها 8,5 مليار دولار أمريكي، بينما قيمتها السوقية بلغت 7,63 مليار دولار، وشكلت الأسهم في أوروبا أكثر 52٪، منها، بينما بلغت حصة كل من أمريكا الشمالية وآسيا 46٪ و2٪ على التوالي، واستحوذت

(7) المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2202، https://lia.ly/reports-data/

الولايات الأمريكية المتحدة على 45٪ من مجمل الأسهم، تلتها ألمانيا 21٪ وإيطاليا 12,5٪ وبريطانيا 6,2٪، بينما جاء في ذيل القائمة كندا 0,19 ٪ وفنلندا 17٪، بينما في آسيا لا يوجد في القائمة إلا الهند 1,39٪ ،وتركيا 0,53 فقط في حين غابت أفريقيا عن سوق الأسهم.

وبلغت صافي أصول المحافظ الاستثمارية، أو صناديق إدارة الأصول، وهي الأداة الثالثة 7,05 مليار دولار أمريكي، تدير منها المؤسسة 52٪ بشكل مباشر، بينما توزع الباقي على مجموعة من مؤسسات الاستثمار، أبرزها: نومورا ((Nomura لإدارة الأصول، وHSBC لإدارة الاستثمارات، و(Spencer house) وغيرها.

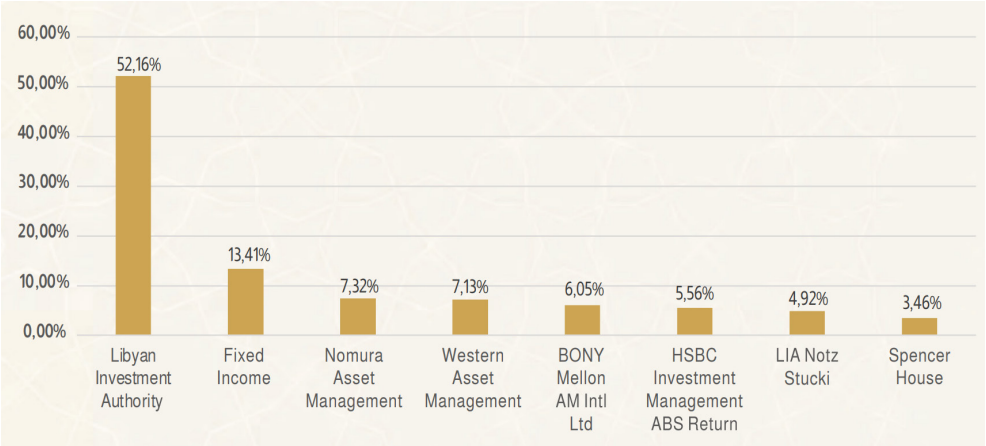

المصدر: المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2022، https://lia.ly/reports-data/

وبلغت قيمة الشركات التابعة للمؤسسة أكثر من 28 مليار دولار أمريكي، توزعت على قطاعات متنوعة وعلى مساحة جغرافية شاسعة، فشكلت مصر 40٪ من استثمارات الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية، تلتها بريطانيا 17,5٪ ،ثم المغرب 9,9٪ ومالطا 8,8٪ ،وتذيلت القائمة السودان 0,4٪، وكان نصيب أفريقيا 57٪ وأوروبا 27٪ ،ثم آسيا 16٪. وتوزعت استثمارات المحفظة الاستثمارية طويلة المدى جغرافيا على النحو التالي: آسيا 51٪، أوروبا 37٪، أفريقيا 11٪، وأمريكا أقل من 1٪، شكلت البحرين وبريطانيا وليبيا الحصة الأكبر منها بنسب 48٪ 26٪ 10٪ على التوالي. وكان لأفريقيا نصيب الأسد من محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار بمعدل 56٪، تلتها أوروبا 38٪، وآسيا وأمريكا 4٪ و 1٪ على التوالي. واستحوذت إيطاليا على حصة ملفتة للنظر من استثمارات Oilinvest 65٪، تلتها ألمانيا 16٪،وسويسرا 10٪، ثم هولندا وإسبانيا 8٪ و1٪ على التوالي، وبالتالي استحوذت أوروبا على استثمارات أويل انفست بالكامل، وشكل

قطاع النفط والغاز ٪79 منها، والباقي استثمر في قطاع العقار. وانحصرت استثمارات الصندوق الليبي للاستثمار والتنمية جغرافيا في ليبيا، وبالتالي نجت أصولها من قرار التجميد. يمكن الرجوع للتقرير السنوي 2022 لمزيد من التفاصيل.

تقرير KPMG المسرب وإثارة مسألة الفساد المالي والإداري:

قيمة أصول المؤسسة الليبية للاستثمار السابق تقديرها حسب ديلويت، تجعلها من أكبر الثروات السيادية على مستوى أفريقيا[8]، وقد واجهت المؤسسة الليبية للاستثمار انتقادات لافتقارها إلى الشفافية والمساءلة، وقد أثارت هيئات الرقابة الدولية والمنظمات مثل: منظمة الشفافية الدولية مخاوف بشأن ممارسات إعداد التقارير الغامضة، وسوء إدارة الأموال المحتمل، وغالبًا ما يتم إعاقة عمليات التدقيق والمراجعة والتقارير العامة؛ بسبب البيئة السياسية المعقدة، ومجموعات المصالح المتنفذة، وفي تقرير إداري لشركة المراجعة KPMG سنة 2010 سربت لاحقا للصحافة[9]، أثار التقرير قلقا من سوء إدارة كثير من الاستثمارات، ومن الرسوم المرتفعة لمثل هذه الاستثمارات دون أي قيمة مضافة، التقرير عدّد مجموعة من الاستثمارات، أحدهما كان Notz Stucki، الذي كان أداء استثمار المؤسسة الليبية للاستثمار فيه أقل بنسبة ٪15 حسب مؤشر MSCI العالمي، حيث تآكلت قيمة استثمار المؤسسة فيه والبالغ 300 مليون دولار بنسبة ٪18، في مقابل رسوم بقيمة 5 ملايين دولار أمريكي، شركة Per-mal كان مثالا آخر، الشركة تلقت أيضًا 300 مليون دولار، وخسرت 40٪ منها مقابل 27 مليون دولار كرسوم، قيمة الرسوم مرتفعة جدا، في مقابل بنية استثمارية هشة وإدارة سيئة حسب التقرير، كذلك استثمار المؤسسة في Palladyne ، دفع ما يزيد عن 18 مليون دولار كرسوم مقابل استثمار 300 مليون دولار تكبدت خسائر بقيمة 30 مليون دولار، أي تآكل الأصل بمقدار ٪10، تآكل أصول المؤسسة في بنك BNP بنسبة ٪23 بعد رسوم بقيمة 18 مليون دولار، كذلك انخفاض الأصول في بنك Credit Su-isse بنسبة 29٪ بعد رسوم بقيمة 7.6 مليون دولار ، التقرير يشير أن رسوم الاستثمار المرتفعة كانت مسؤولة بشكل مباشر عن النتائج السيئة لهذه الاستثمارات، مؤكدا

(8) .D ,okjeS & ,.D ,ttekriB .J .D .(8102) nehW detinU snoitaN snoitcnaS naybiL eht morf snosseL :ecnanrevoG laicnaniF lanoitanretnI tcapmI ,*weiveR waL lanoitanretnI ytisrevinU naciremA* .dnuF htlaeW ngierevoS .824–783 ,(2 eussI)*43*

(9) .C ,thgirW ,'stroper GMPK ehT :ytirohtuA tnemstevnI naybiL' (3102) ,*yenomoruE* .4 .p ,(825)34 /moc.ocsbe.hcraeser//:sptth :ta elbaliavA b37b9b8e5e53-29e9-1c93-45f3-e6666234=di?knilp/rossecorpknil .(4202 stuguA 71 :desseccA)

أن المؤسسة الليبية للاستثمار تدفع رسوما مرتفعة جدا مقابل عدم إضافة أي قيمة، واقترحت KPMG في تقريرها لإدارة المؤسسة أنه يجب تسييل الأصول السابق ذكرها على الفور؛ للحفاظ على رأس المال وتقليص المصروفات[10]. و الأكثر سوءا كانت ثلاثة استثمارات في Millennium Global Investments كل منها بقيمة 100 مليون دولار، حيث أفلست إحدى هذه الاستثمارات بشكل كامل، وعند مناقشة مسألة خصم الرسوم وتخفيضها مع (جيمس غويانغ) (وزاركو ستيفانوفسكي) المسؤولين في Millennium Global في لقاء مع فريق KPMG رُفِضَ الاقتراح بشكل غير متوقع لفريق KPMG ،ولم يُبْدِ المسؤولين في Millennium Global أي تعاون يذكر حسب ما ذكر في التقرير، مشيرا إلى أنه في ظل هذه الفوضى والمشاكل التي لا تخفى على أحد، فإن استثمارات المؤسسة ليست آمنة على الإطلاق. أصول المؤسسة في Société Générale انخفضت قيمتها السوقية من 566 مليون دولار أمريكي إلى 286 دولار أمريكي، أي انخفاض بمعدل ٪50 في خلال ثلاثة أشهر فقط، والخسارة الثقيلة كانت في سلسلة من المشتقات المالية، حيث سقطت قيمتها الكلية من 2,2 مليار دولار أمريكي إلى 311 مليون دولار أمريكي فقط، أي خسارة أكثر من ٪85 من قيمتها.[11]

الأرقام السابقة التي وردت في التقرير الذي أعد في نهاية سنة 2010 ،أي قبل ثورة 17 فبراير وقرارات تجميد أصول المؤسسة الليبية للاستثمار بأشهر قليلة، يدل بوضوح على حجم عدم الكفاءة والفشل في إدارة الثروة السيادية الليبية في تلك الفترة، بل وقد تشير إلى شبهات فساد إداري ومالي تستوجب المساءلة، فبحسب البيان الصحفي الذي تحدث عن التقرير المسرب، فإن جميع قرارات المتعلقة بالاستثمارات البديلة في المؤسسة لسنة 2009 و2010 كانت نتائجها كارثية،[12] ويشير بعض المتابعين أن أغلب هذه القرارات كانت تتخذ بطرق غامضة، ولم تتبع تسلسلا إداريا وقياديا واضحا، وحدثت تحت تأثيرات خارجة عن إدارة المؤسسة للاستثمار.[13]

وأشار تقرير ديوان المحاسبة 2022 إلى قيام المؤسسة الليبية للاستثمار بإعدام عدة قروض – منحتها المؤسسة خلال الفترة من 2008 إلى 2012 – و أقساطها وفوائدها، وتحميلها عل حساب الأرباح والخسائر بتاريخ 31/12/2017 بموجب القيد رقم 132776 بقيمة 5,5 مليار دولار، دون مراعاة الإجراءات القانونية واللوائح والأسس والمبادي المحاسبية، كما أبدى التقرير ملاحظات بشأن عدم وجود سياسة

(10) المصدر السابق.
(11) نفس المصدر.
(12) نفس المصدر
(13) ,semiT .niF ,ecroF tneps A :fiaddaG retfA ,uhcruM `O aihtnyC & logiaS aniL
.1102 ,8 rebmetpeS

واضحة لضمان موضوعية عمليات تقييم أصول المؤسسة، وأشار التقرير إلى انحراف المصروفات الفعلية عن الموازنة التقديرية للمصروفات الإدارية والتشغيلية، بزيادة قدرها ٪50 في سنة 2022،[14] وهو ما يعد انحرافا كبيرا يحتاج لتفسير، بالإضافة لمجموعة أخرى من التعليقات لا يسع المجال لحصرها، وتدل على أن الإصلاح الإداري ومتطلبات الإفصاح المالي ما زالت في حاجة للتحسين.

العقوبات وتجميد الأموال:

وفي أعقاب ثورة 2011، فرضت الأمم المتحدة والعديد من الدول عقوبات على ليبيا، بما في ذلك تجميد أصول صناديق الثروة السيادية التابعة لها، وذلك بموجب الفقرات17 و19 و20 و21 من قرار مجلس الأمن 1970 (2011)[15]، والذي قرر أن تقوم جميع الدول الأعضاء دون إبطاء بتجميد جميع الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى الموجودة في أراضيها، والتي يملكها أو يتحكم فيها بصورة مباشرة أو غير مباشرة الكيانات أو الأفراد المذكورون في المرفق الثاني لهذا القرار، الذين يشاركون أو يتواطؤون في الأمر بارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وحددت الفقرة الثانية الأفراد المقصودين بالقرار القذافي و خمسة من أولاده حسب النص. وبموجب الفقرات 19 و21 من قرار مجلس الأمن 1973 (2011)[16]، سرى التجميد جميع الأموال والأصول المالية والموارد التي تملكها أو تسيطر عليها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة السلطات الليبية، وحددت الفقرة الثانية من القرار خمسة كيانات مطلوب تجميد أصولها، وهي: مصرف ليبيا المركزي، والمؤسسة الليبية للاستثمار، والمصرف الليبي الخارجي، ومحفظة الاستثمار الأفريقية الليبية، والمؤسسة الوطنية للنفط، إضافة إلى بعض قيادات نظام القذافي، مثل: أبوزيد دوردة، وأبوبكر يونس، وعبدالله السنوسي، ومحمد معتوق. وتقرر كذلك أن تكفل جميع الدول عدم إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية، بواسطة رعاياها أو بواسطة أي أفراد أو كيانات داخل أراضيها، للسلطات الليبية أو لفائدتها؛ وكان الهدف من هذه العقوبات منع إساءة استخدام الأصول المالية وسط الفوضى السياسية، ومنع استخدام هذه الأصول في ارتكاب جرائم ضد المدنيين. بحسب باحثين[17]، فإنه من الصعب تحديد قيمة الأصول المجمدة؛ نتيجة قرار الأمم المتحدة لعدة أسباب: الأول هو أن تطبيق

(14) ديوان المحاسبة الليبي، التقرير العام لسنة 2202، أكتوبر 3202

(15) 0791/SER/S (1102) ,NU ,rstiD :.lareneG ,71 – 12 ,62 yraurbeF 1102.
fdp.6554211n/fdp/65/542/11n/neg/codnu/cod/gro.nu.stnemucod//:sptth

(16) 3791/SER/S (1102) ,NU ,rstiD :.lareneG ,91 – 12 ,71 hcraM 1102.
fdp.7386211n/fdp/73/862/11n/neg/codnu/cod/gro.nu.stnemucod//:sptth

(17) .D ,okjeS .(8102), lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .ecnanrevoG laicnaniF

القرار يقع على عاتق الدول الأعضاء الذين قد تكون لها مصالح وأجندات مختلفة؛ الأمر الذي جعل مسألة تجميد الأصول أكثر تعقيدا، وعلى هذا النحو، فإن العقوبات الاقتصادية التي تبدو منضبطة وواضحة على الورق غالبًا ما ينتهي بها الأمر إلى أن تكون مليئة بالثغرات من الناحية العملية؛ بسبب مشاكل التنفيذ والتطبيق، حيث تتطلب القرارات الفعالة أن تقوم الحكومات باستثمارات كبيرة في تنفيذها، وفي الكشف عن الانتهاكات والتحقيق فيها وإيقافها، وفي السعي إلى منع أي أطراف ثالثة من التحايل على هذه القرارات وتقويضها لمصالحها الخاصة[18]، والتي قد تتقاطع مع مصالح هذه الحكومات أيضا، ما يجعل تنفيذها بشكل فعال يفتقد إلى الشفافية، خاصة وأن القرارات فيها بعض الاستثناءات التي يمكن أن تشكل ثغرات، ففي الفقرة 19 من القرار 1970 التي استثنت تغطية النفقات الأساسية؛ كشراء المواد الغذائية والأدوية، و استثناء تغطية الرهن العقاري والأحكام القضائية وغيرها من الاستثناءات[19]، فيمكن لهذه الحكومات أن تجد أطرافا ثالثة للتحايل على هذه القرارات، ثانيا: هذه الأصول والأموال على الأغلب في حوزة مؤسسات وشركات خاصة، وكثير منها قد تكون شركات متعددة الجنسيات، ومعاملات التجارة الدولية التي تشارك فيها هذه الشركات معقدة بشكل متزايد، حيث تشمل جهات فاعلة متعددة كالوسطاء في الصفقات، وتمويلها وعقود تأمينها، وغيرها من العمليات المعقدة التي غالبًا ما تتضمن أنشطة في العديد من البلدان المختلفة، ومواطنين من جنسيات متعددة؛ ما يشكل تحديا كبيرا، وتكلفة ليست بالقليلة لوضع هذه القرارات والعقوبات موضع التنفيذ[20]. ثالثا: يمكن أن يكون يؤدي الامتثال للعقوبات إلى تكلفة اقتصادية ومالية مرتفعة بالنسبة لبعض الشركات؛ مما يؤثر سلبا على عملياتها وأرباحها، وبالتالي فإن العديد من قطاعات الأعمال تجعل من معاداة سياسات العقوبات استراتيجية لها، فتمارس الضغوط على السياسيين سرا وجهرا، وتتبنى حملة إعلامية لانتقاد هذه السياسات، وتبحث عن سبل لمقاومتها أو تجاوزها، هذه السبل قد تتنوع بين بعض أساليب التحايل القانونية، مثل: استغلال الثغرات ونقاط الضعف التي قد تعتري هذه القرارات ولوائح تنفيذها، أو قد تصل في أحايين أخرى إلى أساليب قد تكون غير قانونية، وفي الأغلب تكون المخاطر والتكاليف المحتملة الناجمة عن انتهاك العقوبات بشكل غير قانوني خياراً جذاباً لبعض الأطراف، على الأقل في مقابل المكاسب الكبيرة

(18) slaudividnI gnitegraT snoitcnaS nU .(6102) .M ,inicnaM & ,.N ,ittiznoR
.noitcaretnI gnicrofnieR yllautuM a eveihcA ot woH :sgnideecorP cci dna
210_4989924009879/3611.01/gro.iod//:sptth .llirB
(19) 1102 yraurbeF 62 ,71 ,lareneG :.rstiD ,NU (1102) 0791/SER/S
(20) cci dna slaudividnI gnitegraT snoitcnaS nU .(6102) .M ,inicnaM
.sgnideecorP

المحتملة[21]. وكذلك افتقاد المؤسسة الليبية للاستثمار للشفافية، وعدم وجود بيانات واضحة بالخصوص، وكذلك افتقاد الشركات التابعة لها للشفافية الكافية[22] يعد سببا آخر لصعوبة تحديد القيمة الدقيقة للأصول الليبية المجمدة؛ نتيجة قرار الأمم المتحدة إضافة لأسباب كثيرة لا يتسع المجال لحصرها.

وفي حين تم رفع تجميد بعض الأصول، فإن أغلبها لا يزال يتعذر الوصول إليها، مما يعقد قدرة المؤسسة الليبية للاستثمار على إدارة محفظتها الاستثمارية بشكل فعال ومستدام ماليا واقتصاديا[23]، فوفقاً للمؤسسة الليبية للاستثمار، خلص تقرير حديث أعدته شركة ديلويت الاستشارية إلى وجود «تأثير سلبي كبير على قيمة الاستثمارات التي تحتفظ بها المؤسسة الليبية للاستثمار والشركات التابعة لها» نتيجة للعقوبات، قدرت خسائر هذا التأثير السلبي بقيمة 4,1 مليار دولار[24]، و نص قرار مجلس الأمن رقم 2009 في الفقرة 14 على عدم سريان تجميد الأصول والتدابير الأخرى المفروضة في الفقرات 17 و 19 و 20 و 21 من القرار 1970 (2011) ،والفقرة 19 من القرار 1973 (2011) على مؤسسة النفط الوطنية الليبية وشركة زويتينة للنفط[25]،وكذلك خففت من القرار بالنسبة لبقية المؤسسات بما فيها المؤسسة الليبية للاستثمار، حيث نص «أن الدول لم تعد ملزمة بأن تكفل عدم إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية، بواسطة رعاياها أو بواسطة أي كيانات أو أشخاص موجودين في أراضيها لتلك الكيانات أو لفائدتها»[26]، كذلك قامت مفوضية الاتحاد الأوروبي بتبني القرار 2011/204 في الثاني من مارس 2011 ،والمملكة المتحدة تبنت قرار العقوبات S1 2011/548 الخاص بالعقوبات المالية على ليبيا، والقرارين في الأساس بمثابة لائحة تفصيلية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن 1970 و 1973.

يجادل بعض المتابعين أن الغرض والهدف الأساسي المعلن من القرار، هو منع إساءة استخدام الأصول المالية خلال الفوضى السياسية في ارتكاب جرائم حرب، وانتهاكات لحقوق الإنسان ضد المدنيين، لم يعد هدفا مبررا ومشروعا، وبالتالي فإن استمرار تجميد أصول وأموال الثروة السيادية لليبيا هو انتهاك لسيادتها وحرمان لليبيين من

(21) المصدر السابق
(22) lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .(8102),.D ,okjeS lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .(8102),.D ,okjeS .ecnanrevoG laicnaniF
(23) المصدر السابق
(24) tI sٍtoC evaH snoitcnaS NU syaS ytirohtuA tnemsٍtevnI naybiL ,sebroF 0202 ,71 ceD ,yelduD cinimoD ,etaD oT noilliB 1.4$
(25) .1102 rebmetpeS 61 ,91 – 41 ,lareneG :.rsٍtiD ,NU (1102) 9002/SER/S
(26) .1102 rebmetpeS 61 ,51 ,lareneG :.rsٍtiD ,NU (1102) 9002/SER/S

أموالهم السيادية، فحسب وجهة النظر هذه فإنه بمجرد موت معمر القذافي – وسقوط نظامه، ومع اعتقال وموت أغلب رموز النظام السابق – لم يعد مبرر منع استخدام الأصول المالية في ارتكاب جرائم حرب، وانتهاكات لحقوق الإنسان ضد المدنيين؛ يشكل أساسا مشروعا وسليما لقرار مجلس الأمن 1970 و 1973 ،خصوصا وأن تضمين المؤسسة الليبية للاستثمار في الملحق الثاني من القرار 1973 ،قد بُررَ بارتباط المؤسسة بالقذافي وعائلته وبعض قيادات نظامه[27]، وعليه فإنه استمرار هذا التجميد لأصول المؤسسة الذي كان الغرض الأصلي منه حماية الشعب الليبي وأمواله، تحول إلى ما يشبه العقوبة والحرمان من أصوله، وهذا ما ورد في رسالة وجهها إبراهيم الدباشي في 21 مارس 2016 – المندوب الدائم لليبيا لدى الأمم المتحدة حينها – إلى رئاسة مجلس الأمن التمس فيها تعديل القرارين 1970 و1973 (2011)، حيث طلب في رسالته بالسماح للمؤسسة الليبية للاستثمار بإدارة الأموال المجمدة، بشكل يحافظ عليها من التآكل، حيث بلغت كثير من هذه الأصول تواريخ استحقاقاتها، ونتيجة عدم اتخاذ قرارات بإعادة استثمارها فإن قيمتها تتآكل مع مرور الوقت، فبحسب الرسالة فإن أصول المؤسسة الليبية للاستثمار فقدت ما يقدر من 721 مليون دولار أمريكي من قيمتها سنة 2014، بينما قدرت عائدات استثمار بحوالي 2 مليار دولار أمريكي كان يمكن تحقيقها لو استثمرت بالشكل الملائم،[28] وأعربت الرسالة عن عدم مطالبة السلطات الليبية رفع التجميد عن أي أصول، وإنما تطلب تعديلا من مجلس الأمن يسمح صراحةً بنقل الأموال بين الحسابات المجمدة، ويسمح بإعادة استثمار الأموال وإغلاق وفتح الحسابات، بحيث يمكن حماية قيمة أصول المؤسسة الليبية للاستثمار وتعظيم العائدات، خلال الفترة التي تظل فيها مجمدة، واقترحت الرسالة أن تبلغ الحكومة الليبية لجنة العقوبات بجميع المعاملات التي أجرتها المؤسسة الليبية للاستثمار بموجب هذا التعديل وامتثالاً له.[29] وكذلك كان تقرير للجنة الخبراء التي تكونت ضمن القرار 1973(2011) في نفس السياق، حيث أكد التقرير على صرامة العقوبات وتسببها في خسارة أصول الثروة السيادية من قيمتها؛ نتيجة عدم تمكن المؤسسة الليبية للاستثمار من إدارتها،[30] وبالتالي، لا يوجد حافز للمؤسسات المالية والمديرين الذين يستثمرون هذه الأصول لتقديم أسعار فائدة تنافسية[31] أو إدارة الصناديق

(27) lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .(8102),.D ,okjeS .ecnanrevoG laicnaniF

(28) .A .O miharbI ,sretteL licnuoC ytiruceS :aybiL rof stnemucoD NU .6102 hcraM 12 ,572/6102/S , ihsabbaD.

(29) المصدر السابق

(30) lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .(8102),.D ,okjeS .ecnanrevoG laicnaniF

(31) ihsabbaD .A .O miharbI ,sretteL licnuoC ytiruceS :aybiL rof stnemucoD NU

بفعالية ؛لأن مالك الأصول لا يملك نقل هذه الأصول أو التفاوض من أجل عروض أفضل؛ ما يجعل هذه الأصول للمؤسسات المالية الدولية بمثابة أموال مجانية.

وهذا ما أعربت عنه المؤسسة الليبية للاستثمار في اجتماع مغلق لها، مع لجنة العقوبات الخاصة بليبيا التابعة للأمم المتحدة بتاريخ 4 أغسطس 2023، حيث أكد الطاهر السني مبعوث دولة ليبيا لدى الأمم المتحدة على ضرورة إعادة النظر في صياغة قرارات التجميد، حيث أصبحت لا تخدم الغرض الأساسي الذي أنشأت من أجله.[32]

المعارك القضائية لمؤسسة ليبيا للاستثمار:

خاضت المؤسسة ولا زالت مجموعة من المعارك القضائية للمحافظة على أصولها واسترجاع ما يمكن منها، كانت أولى القضايا التي كسبتها هي صدور قرار محكمة الاستئناف في روما لصالح مؤسسة الاستثمار الليبية، الذي رفض طلب المحكمة الجنائية الدولية بحجز أموالها،[33] كذلك حكمت محكمة الاستئناف البريطانية لصالح المؤسسة في قضيتها ضد السيد جيلين مود، الذي كان ضامنا لقرض قدمته المؤسسة لشركة Propinvest Group Limited التي تخلفت عن السداد، وتقدمت المؤسسة بطلب قانوني للسيد مود بسداد الدين، إلا أن الأخير تقدم بطلب لإلغاء الطلب القانوني على أساس أن سداد الدين من شأنه أن يخالف قرار تجميد الأصول، وقضى القاضي في محكمة الدرجة الأولى بأن سداد الضمان من شأنه أن ينتهك العقوبات، وبالتالي، ينبغي إلغاء الطلب القانوني،[34] حيث رفضت محكمة الاستئناف هذا الحكم،[35] استنادا على قرار مجلس الأمن 2009 الذي عدل قرار التجميد 1970 و 1973 كما سبق ذكره.

هناك أيضا قضايا لاسترجاع أصول ليبية بأسماء أفراد، خذ على سبيل المثال قضية Winnington Close 7، وهو منزل قيمته 10 ملايين جنيه إسترليني – حوالي 15 مليون دولار أميركي – في Hampstead كان مملوكاً للساعدي القذافي، والذي حكمت المحكمة العليا في لندن في مارس 2013 بأنه مملوك للدولة الليبية لأنه تم شراؤه

(32) المؤسسة الليبية للاستثمار، بيان صحفي منشور على موقع المؤسسة الإلكتروني sptth://yl.ail/ /2-7sesaeler_aidem.

(33) lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .(8102),.D ,okjeS atrauq enoizes amor id olleppa id etroc ees osla ,ecnanrevoG laicnaniF .2102.21.32 E.I.G.R 21/4N ,elanep.

(34) .liated/yrarbil/moc.ygoloxel.www//:sptth ,PLL oC & edylC b2fac83332d9-2f19-11b4-aeea-2d1bc01e=g?xpsa

(35) lanoitanretnI tcapmI snoitcnaS snoitaN detinU nehW .(8102),.D ,okjeS ecnanrevoG laicnaniF

بأموال ليبية محولة، وقد تم شراؤه من خلال شركة في جزر فيرجن البريطانية تدعى Capitana Seas Limited.[36]

جولدمان ساكس(Goldman sachs): من ضمن تداعيات تقرير KPMG السابق ذكره التدقيق في عدة شركات أحدها جولدمان ساكس، التي بدأت لجنة الأوراق المالية الأمريكية SEC تحقيقا بشأن علاقتها بمؤسسة الاستثمار الليبية، وتعاونت المؤسسة في التحقيق بحسب تصريح صحفي من خلال مستشار قانوني، ومن بين مجموعة من المشاكل، أبدى مسؤولون في لجنة الأوراق المالية والبورصات اهتمامهم برسوم قدرها 50 مليون دولار، وافقت جولدمان في البداية على دفعها للمؤسسة كجزء من اقتراح قدمه جولد مان لمساعدة المؤسسة على تعويض الخسائر، حسبما ذكرت المصادر. وكانت مؤسسة الاستثمار الليبية قد سلمت الدفعة البالغة 50 مليون دولار إلى مستشار خارجي، حيث تخضع هذه الشركات لقوانين مكافحة الفساد الأمريكية، ويحظر القانون على الشركات الأمريكية تقديم أو دفع مدفوعات يمكن اعتبارها رشاوى لمسؤولي الحكومات الأجنبية، أو موظفي الشركات المملوكة للدول، بما في ذلك الأشخاص الذين يعملون في صناديق الثروة السيادية.[37] وفي سنة2014 رفعت المؤسسة قضية على جولد مان ساكس في محكمة لندن العليا، بدعوى أن جولدمان ساكس أساء استغلال علاقة الثقة مع مؤسسة الاستثمار الليبية، تتعلق باستثمارات في تسعة استثمارات في مشتقات أسهم جرت عام 2008 ،حيث تزعم مؤسسة الاستثمار الليبية أن البنك الاستثماري استغل افتقار موظفي المؤسسة إلى الخبرة المالية لبيعها مجموعة من الرهانات المعقدة بقيمة 1,2 مليار دولار على أسعار أسهم شركات غربية، وادعت المؤسسة أنها خسرت استثمارها لكن البنك حقق نحو 350 مليون دولار، وأن جولدمان ساكس أخلت بمهمتها كمستشار خبير للمؤسس، واتهمت البنك الاستثماري بخداعها في صفقات محفوفة بالمخاطر[38]، رفضت

(36) C. ,thgirW ,'ytirohtuA tnemstevnI naybiL eht rof elttab ehT' (3102), 34 ,yenomoruE (825), p. 3. .A elbaliavA :ta ,sptth://:rossecorpknil/moc.ocsbe.hcraeser/-orpknil/moc.ocsbe.hcraeser//:sptth :ta elbaliavA .3 .p ,(825)34 ,yenomoruE 52 :desseccA) 48ea4a25188c-d639-6b33-7b8a-15d143b8=di?knilp/rossec .(4202 stuguA

(37) poT IPU (1102) 'pihsnoitaler aybiL-namdloG otni skool CES' /rossecorpknil/moc.ocsbe.hcraeser//:sptth :ta elbaliavA .[tnirperP] sweN stuguA 52 :desseccA) ad14c0328af0-5d39-d883-f726-0fae8286=di?knilp .(4202

(38) C. ,samohT ,'shcaS namdloG seuS FWS aybiL' (4102), sweN .p .1 .A elbaliavA :ta ,sptth://:rossecorpknil/moc.ocsbe.hcraeser/ OICiA 52 :desseccA) 6c6a8a65beeb-c7fa-5d13-4d60-50aa2d34=di?knilp .(4202 stuguA

المحكمة العليا البريطانية الدعوى القضائية ضد بنك جولدمان ساكس في سنة 2016،[39] ولاحقا في 2017 رفضت محكمة الاستئناف البريطانية منح مؤسسة ليبيا للاستثمار الحق في الطعن على القرار أصدرته المحكمة العليا في لندن في الدعوى ضد جولدمان ساكس.[40]

وفي قضية أخرى، تزعم المؤسسة الليبية للاستثمار أن بنك سوسيتيه جنرال (So-ciété Générale)، ورجل الأعمال الليبي وليد الجهمي قاما بتحويل ملايين الجنيهات الاسترلينية إلى أفراد مرتبطين بنظام القذافي في ليبيا قبل الإطاحة به في عام 2011،[41] حيث اتهمت مؤسسة الاستثمار الليبية بنك سوسيتيه جنرال بالمساعدة في ضخ رشاوى إلى المقربين من سيف الإسلام القذافي، حيث دفعت سوسيتيه جنرال 58,5 مليون دولار أميركي لشركة مسجلة في بنما تدعى ليناديا (Lenaida)، والتي كان يسيطر عليها في ذلك الوقت رجل الأعمال الليبي وليد الجهمي؛ للتأثير في قرار المؤسسة للدخول في استثمارات وصفقات غير آمنة، وقد جاء هذا الادعاء في دعوى قضائية بقيمة 1,5 مليار دولار رفعت ضد البنك الفرنسي في المحكمة العليا في لندن، وطعن سوسيتيه جنرال في الدعوى القانونية ضده، واعتبرها قضية تقوم على ادعاءات غير صحيحة ولا أساس لها.[42] أيضا تقاضي المؤسسة سوسيتيه جنرال في دعوى تتعلق بخمس «صفقات متنازع عليها» أبرمتها مؤسسة الاستثمار الليبية مع سوسيتيه جنرال بين عامي 2007 و2009، وتزعم مؤسسة الاستثمار الليبية أن مبلغ 2,1 مليار دولار الذي دفعته إلى سوسيتيه جنرال «تم الحصول عليه بموجب مخطط احتيالي وفاسد».[43] وفي الوقت الذي كان من المقرر أن تبدأ فيه القضية في المحكمة العليا في لندن، اتفق بنك

(39) Justice delayed (6102). https://www.bbc.co.uk/news/business-38000000
(40) رويترز، «محكمة بريطانية ترفض منح المؤسسة الليبية للاستثمار حق الطعن في قضية جولدمان ساكس"، إعداد إسلام يحيى للنشرة العربية - تحرير معتز محمد، أكتوبر 7102.
(41) T. Mink, "Libyan Investment Authority v Goldman Sachs International" (5102), https://www.mishcon.com/news/libyan-investment-authority-v-goldman-sachs-international
(42) "Société Générale Faces Libyan Fraud Suit" (4102), https://www.wsj.com/articles/SB10001424052702303978304579207203
(43) "Libya's sovereign wealth fund sues Goldman Sachs over $1.2bn 'fraud'" (6102), T. Mink, https://www.mishcon.com/news/libyan-investment-authority-v-goldman-sachs-international

سوسيتيه جنرال والمؤسسة الليبية للاستثمار على تسوية النزاع بينهما، وبموجب هذا الاتفاق وقع البنك الفرنسي وثيقة تسوية سرية مع المؤسسة، وصرح سوسيتيه جنرال إنه سيدفع 963 مليون يورو كجزء من التسوية، وفي بيان مشترك لهما أكد الطرفان أن هذه التسوية ستحل جميع القضايا العالقة بينهما، كما أعربت سوسيتيه جنرال عن أسفها إزاء ما أسمته عدم توخي الحذر من قبل بعض موظفيه، الذي شاب إدارتهم لاستثمارات المؤسسة.[44]

وفي أهم تطور في مسار المعارك القضائية التي تخوضها المؤسسة حكمت محكمة الاستئناف البلجيكية في يوليو 2023 حكماً بتأكيد تجميد 15 مليار يورو من أموال المؤسسة الليبية للاستثمار في مصرف «يوروكلير» ببروكسل، ويأتي هذا الحكم بعد سلسلة من القرارات والأحكام تتعلق بتوقيع الأمير البلجيكي شقيق الملك والسلطات الليبية عقداً في عام 2008 يهدف إلى إعادة تشجير المناطق الصحراوية في الداخل الليبي، وانهار المشروع مع اندلاع ثورة 17 فبراير في ليبيا عام 2011،[45] ومنذ ذلك الحين يسعى الأمير للحصول على 37 مليون يورو بالإضافة إلى الفوائد، وفي ديسمبر 2014 حكمت محكمة الاستئناف في بروكسل لصالح الجمعية غير الربحية الصندوق العالمي للتنمية المستدامة (GSDT) التابعة للأمير البلجيكي لوران، وأمرت ليبيا بدفع تعويضات تزيد عن 38 مليون يورو للأمير البلجيكي، على أن تضاف إلى ذلك نسبة الفائدة، التي تزداد من سنة إلى أخرى، وتكاليف التقاضي والتي بلغت حتى الآن حوالي 70 مليون يورو وتستمر في الزيادة، وفي أكتوبر 2017، قام قاضي التحقيق بمصادرة 15 مليار يورو مملوكة للمؤسسة الليبية للاستثمار في بنك يوروكلير في بروكسل[46]. وزعمت مؤسسة الاستثمار الليبية أن الأمير مارس ضغوطا غير مقبولة، وأساء استغلال وضعه كصاحب منصب عام في محاولة للحصول على مبلغ يقارب 70 مليون يورو يقول إنه مستحق على وزارة الزراعة الليبية. كذلك أصدرت المحكمة حكماً آخر بتأكيد مذكرة التوقيف الدولية ضد رئيس مجلس الإدارة المدير التنفيذي للمؤسسة علي محمود، وطلبت من الأمانة العامة للإنتربول إصدار مذكرة تعميم دولي ضد رئيس المؤسسة الليبية للاستثمار، وبعد اعتراض المؤسسة الطلب قرر الإنتربول في ليون بالشطب النهائي لطلب السلطات البلجيكية

(44) tnemelttes m369€ seerga neGcoS" ,tforC enaJ dna drahtotS leahciM
.7102 4 yaM ,semiT laicnaniF ,"ytirohtuA tnemstevnI naybiL htiw

(45) duarf rof ecnirp naigleB seus dnuf htlaew naybiL» ,ssuartS eniraM
,leinaD kcaJ knarF dna eficaM kciN yb detidE ,«tcejorp noitasterofer revo
.3202 yluJ 41 ,sruteuR

(46) الحبيب الأسود، «ليبيا تخوض معركة تحكيم دولي لاسترجاع أموالها من بلجيكا»، صحيفة العرب، 91 ابريل 4202.

بالتعميم ضده، في خطوة اعتبرتها المؤسسة انتصارا قضائيا لها في سبيل حماية أصولها والمحافظة عليها. ورفعت المؤسسة شكوى جنائية ضد الأمير البلجيكي لوران كرد فعل على حكم المحكمة البلجيكية تجميد أموالها عن طريق مكتب المحاماة جوس كوجينز الذي يمثلها، متهماً إياه بالاحتيال والابتزاز والتأثير غير القانوني فيما يتصل بمحاولته استعادة أموال من مشروع فاشل لإعادة تشجير الغابات[47]، وفي أحدث تطور بدأت المؤسسة الليبية للاستثمار إجراءات تحكيمية ضد الدولة البلجيكية في المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، وهو فرع من البنك الدولي، وعادة ما يستغرق النظر في مثل هذه القضايا عدة سنوات حسب محامي متخصص في في التحكيم الدولي.[48]

كذلك من الانتصارات القضائية للمؤسسة صدور حكم قضائي لصالحها في سبتمبر 2022 من محكمة التمييز الفرنسية يقضي ببطلان الحجز التنفيذي لمجموعة الخرافي الكويتية، على أصول بقيمة مليار و200 مليون دولار وذلك لتنفيذ حكم تحكيمي لصالحها سنة 2013 ،يقضي بإلزام الدولة الليبية بدفع تعويض لشركة الخرافي في حدود 936 ملايين و940 ألف دولار أميركي عن الخسائر التي لحقت بالشركة؛ نتيجة إلغاء اتفاقية استثمار أبرمتها معها هيئة تنمية السياحة الليبية العام 2006، رغم أن المؤسسة ليست طرفا في الاتفاق،[49] هذه القضايا وغيرها من المعارك القضائية إن دلت على شيء فتدل على سوء إدارة الأموال السيادية الليبية، واستشراء الفساد الإداري والمالي في أجهزة المؤسسة، خصوصا في فترة النظام السابق، وهذا يقود للحديث عن التوجهات الاستراتيجية الضرورية لمستقبل الأموال السيادية الليبية.

تعزيز الحوكمة الرشيدة وإصلاح الإدارة: إن الإصلاحات لتحسين الحوكمة والكفاءة التشغيلية ضرورية لمستقبل المؤسسة، ويشمل ذلك تعزيز العمليات الداخلية للمؤسسة الليبية للاستثمار، وتحسين ممارسات إدارة المخاطر، والاستفادة من التكنولوجيا لتحسين إدارة الأصول، ولعل الإجراءات الأخيرة التي أعلنت المؤسسة تنفيذها في سبيل تعزيز الشفافية، والمساءلة، والفصل في الاختصاصات، وتعزيز الحوكمة، تعد خطوة مهمة في طريق الإصلاح الإداري في حال جديتها واستمراريتها،

(47) Miram Saunt, «Libya's Sovereign Wealth Fund Begins Recovery Efforts», Bourse and Bazaar, https://bourseandbazaar.com/articles/2022/2/7/libyas-sovereign-wealth-fund-begins-recovery-efforts

(48) المركز الإعلامي للأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم https://cmiaa.com/ar/news/libyan-foreign-investment-company-vs-republic-of-turkey-nb51/

(49) بوابة الوسط، «محكمة فرنسية تبطل حجوزات «الخرافي» على أصول «الليبية للاستثمار»، 7 سبتمبر 2022.

من بين هذه الإجراءات التي قالت المؤسسة أنها نفذتها: تعديل الأنظمة الأساسية للشركات التابعة لها، وتفعيل أنظمة الرقابة، كذلك اعتمدت المؤسسة معايير المحاسبة الدولية IFRS لإعداد التقارير المالية للمؤسسة والتي تعتبر- مع أنها جاءت متأخرة جدا بالنسبة لصندوق سيادي يدير أمواله في السوق الدولي - خطوة أساسية لتعزيز الإفصاح والشفافية في عرض البيانات المالية، وتسعى المؤسسة بالتعاون مع شركة ديلويت إلى إعداد قوائمها المالية المجمعة لها ولشركاتها التابعة، وبحسب تقريرها السنوي 2022 فإنها أحرزت تقدما ملحوظا في إعدادها،[50] وأهم ما قامت به المؤسسة في هذا الاطار الإصلاحي هو سعيها لتبني مبادئ سانتياغو، ومبادئ سانتياغو هي المعايير المقبولة عالميًا لممارسات الحوكمة والاستثمار وإدارة المخاطر لصناديق الثروة السيادية، وصممت هذه المبادئ سنة 2008 لتعزيز الحوكمة والمساءلة والشفافية وممارسات الاستثمار الحكيمة في مدينة سانتياغو في تشيلي، ويلتزم جميع الأعضاء الكاملين في المنتدى الدولي لصناديق الثروة السيادية (IFSWF) بتنفيذ مبادئ سانتياغو على أساس طوعي وليس إلزامي،[51] ولكن الالتزام بها يعد مؤشرا على الالتزام بمبادئ الحوكمة والشفافية، ويعزز سمعة الصندوق السيادي في الأسواق الدولية، وبحسب تقرير المؤسسة الليبية للاستثمار السنوي 2022 ،فإن تقييم التزام المؤسسة بمبادئ سانتياغو ارتفع من 6 درجات عام 2018 إلى 20 درجة عام 2020,[52]

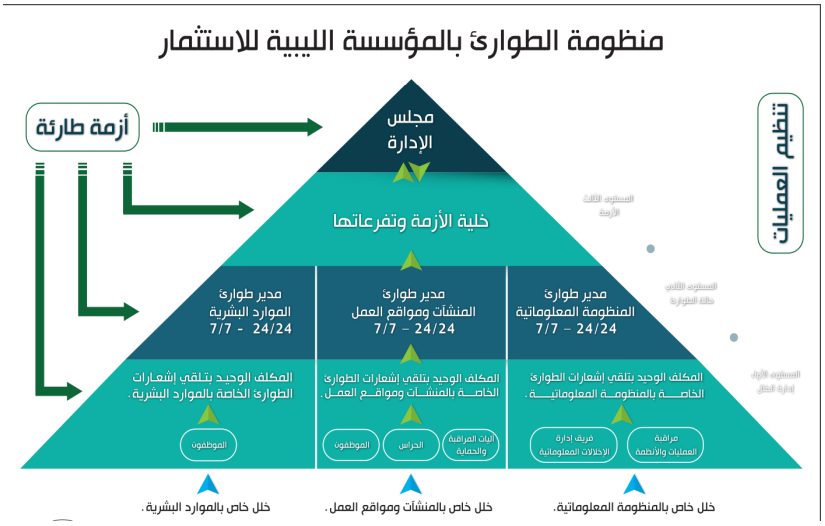

المصدر: وثيقة إجراءات استمرارية العمل والأزمات بالمؤسسة الليبية للاستثمار https://data-reports/ly.lia//:https/

(50) المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2202، https://data-reports/ly.lia//:https/

(51) https://www.gro-sanitagos-principles.org/

(52) المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2202، https://data-reports/ly.lia//:https/

كما عينت المؤسسة الليبية للاستثمار شركة EY، المعروفة سابقًا باسم Ernst & Young، كمدقق خارجي جديد لها لمراجعة حسابات المؤسسة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019، وشملت هذه الإصلاحات تطوير منظومة الطوارئ للمؤسسة، كل ما سبق يعد خطوات إيجابية ومهمة في حال اتصفت بالجدية والاستقرار في تطبيقها.

استقرار البيئة السياسية: إن تحقيق الاستقرار السياسي أمر بالغ الأهمية للإدارة الفعّالة للأموال السيادية الليبية، وتشكل جهود المصالحة الوطنية، ضرورة أساسية لإنشاء حكومة موحدة، قادرة على توفير بيئة مستقرة للأنشطة الاقتصادية، ومن شأن المشهد السياسي المستقر أن يعزز قدرة المؤسسة الليبية للاستثمار على العمل بكفاءة، وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتنفيذ الخطط الاستراتيجية طويلة الأجل.

تنمية رأس المال البشري: إن الاستثمار في رأس المال البشري أمر حيوي لمستقبل المؤسسة الليبية للاستثمار، وهذا لا ينطوي فقط على توظيف المهنيين ذوي الخبرة، ولكن أيضًا بناء المواهب والقدرات من خلال برامج التعليم والتدريب، إن تطوير قوة عاملة ماهرة يمكنها التعامل مع تعقيدات الأسواق المالية العالمية، من شأنه أن يعزز قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها الاستراتيجية.

الخلاصة:

إن صناديق الثروة والأموال السيادية الليبية، التي تديرها في المقام الأول مؤسسة الاستثمار الليبية، تشكل محوراً جوهريا لمستقبل البلاد الاقتصادي، ويمكنها أن تلعب دوراً هاماً في تنويع اقتصاد ليبيا، بعيداً عن الاعتماد على النفط كهدف استراتيجي للاقتصاد الوطني؛ وذلك من خلال الاستثمار في القطاعات ذات إمكانات النمو العالية، مثل: الزراعة، والسياحة، والطاقة المتجددة، ويمكن للشراكات مع المستثمرين الدوليين ووكالات التنمية أن توفر رأس المال والتكنولوجيا والخبرة اللازمة لتطوير هذه القطاعات. وعلى الرغم من مواجهة تحديات كبيرة مثل عدم الاستقرار السياسي، والافتقار إلى الشفافية، والعقوبات الاقتصادية، فإن مؤسسة الاستثمار الليبية تمتلك إمكانات كبيرة للدفع بالتنوع الاقتصادي والتنمية، ومن خلال إصلاحات الحوكمة الشاملة، والاستثمارات الاستراتيجية، والتعاون الدولي، يمكن لليبيا تحويل صناديق الثروة السيادية إلى أدوات قوية لتحقيق الرخاء والاستقرار الوطني.

المراجع:

Forbes, Libyan Investment Authority Says UN Sanctions Have Cost It $4.1 Billion To Date, Dominic Dudley, Dec 17, 2020

'Fund sues Societe Generale over Libyan transactions' (2014) African Business News, p. 14. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=2091fb03-6c3e-3157-9a67-e5c47513e516 (Accessed: 1 September 2024).

Judge rejects Libya fund's claim that Goldman Sachs duped it (2016). Associated Press. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=0b772195-e82c-39c0-9dbe-01eb8211f023 (Accessed: 25 August 2024).

Kinder, T. (2015) 'Libyan Investment Authority turns to Keystone Law for $3.3bn Goldman case', Lawyer (Online Edition), p. 1. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=25a35a00-299f-3213-91aa-26ac04ebc13b (Accessed: 1 September 2024).

Kinder, T. (2016) 'LIA's $2.1bn dispute with SocGen adjourned due to "severe delays" in disclosure', Lawyer (Online Edition), p. 10. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=476bc07b-f522-3488-ad19-b3692a2cb5c4 (Accessed: 1 September 2024).

Marine Strauss, "Libyan wealth fund sues Belgian prince for fraud over reforestation project", Edited by Nick Macfie and Frank Jack Daniel, Rueturs, 14 July 2023.

Michael Stothard and Jane Croft, "SocGen agrees €963m settlement with Libyan Investment Authority", Financial Times, May 4 2017.

Ronzitti, N., & Mancini, M. (2016). un Sanctions Targeting Individuals and icc Proceedings: How to Achieve a Mutually Reinforcing Interacti-

on. Brill. https://doi.org/10.1163/9789004299894_012

Sejko, D., & Birkett, D. J. (2018). When United Nations Sanctions Impact International Financial Governance: Lessons from the Libyan Sovereign Wealth Fund. American University International Law Review, 34(Issue 2), 387–428.

'SEC looks into Goldman-Libya relationship' (2011) UPI Top News [Preprint]. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=6828eaf0-627f-388d-93d5-0fa8230c41da (Accessed: 25 August 2024).

S/RES/1970 (2011) UN, Distr.: General, 26 February 2011, https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n11/245/56/pdf/n1124556.pdf

S/RES/1973 (2011) UN, Distr.: General, 17 March 2011, https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n11/268/37/pdf/n1126837.pdf

Thomas, C. (2014) 'Libya SWF Sues Goldman Sachs', AiCIO News, p. 1. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=43d2aa05-06d4-31d5-af7c-beeb56a8a6c6 (Accessed: 25 August 2024).

UN Documents for Libya: Security Council Letters, Ibrahim O. A. Dabbashi , S/2016/275, 21 March 2016.

Wright, C. (2013) 'Libyan Investment Authority: The KPMG reports', Euromoney, 43(528), p. 4. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=4326666e-3f54-39c1-9e92-35e5e8b9b73b (Accessed: 17 August 2024).

Wright, C. (2013) 'The battle for the Libyan Investment Authority', Euromoney, 43(528), p. 3. Available at: https://research.ebsco.com/linkprocessor/plink?id=8b341d51-a8b7-33b6-936d-c88152a4ae84 (Ac-

cessed: 25 August 2024).

الحبيب الأسود، «ليبيا تخوض معركة تحكيم دولي لاسترجاع أموالها من بلجيكا»، صحيفة العرب، 19 ابريل 2024.

المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 13 لسنة 2010 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل السابع المادة 26، https://:legislation/ly.lawsociety

المركز الإعلامي للأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم https://iamaeg.net/ar/media-center/arbitration/15bn-arbitration-drive-with-belgian-prince

المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 13 لسنة 2010 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل الثالث المادة 5، https://lawsociety.ly/legislation

المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 13 لسنة 2010 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل السابع المادة 15، https://:legislation/ly.lawsociety

المجمع القانوني الليبي، القانون رقم 13 لسنة 2010 لتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار، الفصل السابع المادة 16، https://:legislation/ly.lawsociety

المؤسسة الليبية للاستثمار، التقرير السنوي 2022، https://:data-reports/ly.lia/

المؤسسة الليبية للاستثمار، بيان صحفي منشور على موقع المؤسسة الإلكتروني https://:media/ly.lia/releases7-2

ديوان المحاسبة الليبي، التقرير العام لسنة 2022، أكتوبر 2023

رويترز، «محكمة بريطانية ترفض منح المؤسسة الليبية للاستثمار حق الطعن في قضية جولدمان ساكس»، إعداد إسلام يحيى للنشرة العربية - تحرير معتز محمد، أكتوبر 2017.

السياسة التشريعية للحد من التلوث البيئي في القانون الليبي

أ.د. نعيمة عمر الغزير
أستاذ القانون العام
الأكاديمية الليبية للدراسات العليا

Abstract

Reducing pollution is a legal system in Libyan legislation; there are multiple methods and measures regarding this to prevent pollution and reduce its sources, those that aim to increase the efficiency of environmental operations, which is achieved through two things: the first is the competences granted to the administrative control Depts. in all areas of the environment, and the second is the requirements stipulated in the legislative rule in the face of environmental pollutants For the purpose of controlling these pollutants to combat and reduce them.

By following the legal texts, it becomes clear the Libyan legislator's endeavor in this regard, which shows the extent of its continuous development, not in describing and defining the forms of air, water and soil pollutants; but also even in what constitutes a polluting public tranquility; Which explains that he was not satisfied with granting jurisdiction to the administrative control authorities only to ensure the legitimacy of their right to organize; Rather, he made it a legal duty that falls on the shoulders of this authority, and obliges it to take the necessary measures to confront what is known as environmental pollution, whatever its name may be, before it occurs; Taking into account the legal regulation stipulated in this particular.

الملخص:

الحد من التلوث نظام قانوني في التشريع الليبي؛ تأتي في إطاره أساليب وتدابير متعددة لمنع التلوث وتقليل مصادره، التي يُبتغى منها زيادة كفاءة العمليات البيئية، وهو ما يتحقق من خلال أمرين: أولهما الاختصاصات الممنوحة لسلطات الدولة في كافة مجالات البيئة، وثانيهما: ما تنص عليه القاعدة التشريعية من اشتراطات في مواجهة ملوثات البيئة؛ لغرض التحكم في هذه الملوثات لمكافحتها والحد منها. وبتتبع النصوص القانونية يتضح مسعى المشرع الليبي في هذا الشأن، الذي يبين مدى تطوره المستمر، ليس في توصيف وتحديد صور ملوثات الهواء والماء والتربة؛ بل حتى فيما يُعدُ تلويثًا للسكينة العامة؛ مما يُفسر أنه لم يكتف بمنح الاختصاص للسلطة التنفيذية ليتأكد مشروعية حقها في التنظيم فحسب؛ إنما جعله واجبًا قانونيًا يقع على عاتق هذه السلطة، ويُلزمها باتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة ما يُعرف بالتلوث البيئي أيًا كان مسماه قبل وقوعه؛ أخذًا في الاعتبار التنظيم القانوني المنصوص عليه بالخصوص.

المقدمة:

تحديد موضوع الدراسة وأهميته:

انخفاض جودة البيئة، وتدني النمو الاقتصادي من أهم الآثار التي توصف من خلالها خطورة التلوث على البيئة، وبالنظر لهكذا مخاطر اهتم المشرع الليبي بإصدار تشريعات ونظم قانونية توفر الوقاية من التلوث البيئي أولًا، ومكافحة آثاره الضارة ثانيًا؛ وهو ما لا يتحقق إلا في اختصاصات سلطات تابعة للسلطة التنفيذية دون سواها؛ باعتبار أن الاختصاصات المنوطة بهذه السلطة ذات طبيعة وقائية. والاعتداء على البيئة يمثل في جوهره اعتداءً مباشرًا على صحة الإنسان واستقراره، باعتبار أن البيئة محل التلوث هي الإطار الذي يعيش فيه الإنسان؛ لذا من الطبيعي أن ترتبط السلطة التنفيذية ارتباطًا وثيقًا بمكافحة التلوث البيئي، الذي يندرج مباشرةً في إطار اختصاص هذه السلطة بشأن حماية النظام العام بمدلولاته المتعددة والمعروفة.

أما أهمية دراسة هذا الموضوع فإنها تتجلى في الدور الذي يحققه النص القانوني في عملية الحد من تلويث البيئة؛ حيث أصدر المشرع الليبي تشريعات متعددة وكثيرة؛ تشمل بالحماية كافة مكونات البيئة؛ مما جعل مهمة السلطات المشار إليها بالخصوص في إطار الأحكام القانونية معقدة وشائكة، بالنظر لما تتطلبه من تخصصات علمية وخبرات فنية متطورة.

المنهجية:

الإشكالية التي تعالجها هذه الدراسة تتلخص في صياغة السؤال الآتي: ماهي الأسس القانونية التي ينهض بها المشرع الليبي في مواجهة التلوث البيئي؟ وما مدى قدرة سلطات الدولة على مواجهة الملوثات البيئية مع تعقيد مفاهيم تلك الملوثات؛ وغموض تأثيرها على مكونات البيئة، وتداعياتها على صحة الإنسان، وخصوصية إثبات ضررها الذي لا يظهر مباشرة في الغالب؟.

للإجابة عن هذا التساؤل تبدو الحاجة ضرورية لاستخدام المنهج الوصفي والمنهج التحليلي في تتبع النصوص القانونية المتعلقة بالبيئة؛ لغرض التعرف على القواعد القانونية التي تحكم التلوث البيئي من جهة، وقدرة السلطة التنفيذية على تحقيق مقاصد المشرع الليبي فيما نص عليه بشأن الحد من التلوث البيئي من جهة أخرى.

غير أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال تفصيل كافة النصوص القانونية المعنية بالتلوث البيئي في التشريع الليبي؛ وذلك لعدم وجود متسع في هذا البحث للإحاطة بكافة الجوانب القانونية لكيفية مواجهة الملوثات البيئة؛ لذا سنكتفي بمناقشة بعض النصوص القانونية، وما ترتبه من أحكام بالخصوص بما يستوفي الغاية المرجوة من دراسة هذا الموضوع.

في ضوء كل ما سبق ذكره يمكن لنا دراسة هذا الموضوع بعد هذه المقدمة وفق الخطة المنهجية الآتية:

المبحث الأول: أحكام المفهوم التشريعي للحد من التلوث البيئي؛ ونعرض فيه المدلول القانوني للتلوث البيئي أولاً، ومن ثم نناقش الأسس القانونية للتلوث البيئي في التشريع الليبي ثانيًا.

المبحث الثاني: السياسة القانونية للتحكم في التلوث البيئي، على أن نناقش فيه سلطات الدولة المعنية بالحد من التلوث البيئي أولاً، ومن ثم نبين التدابير الوقائية في مواجهة التلوث البيئي ثانيًا، أما الخاتمة: فتتضمن نتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول :

أحكام المفهوم التشريعي للتلوث البيئي :

نتبين هذه الأحكام في المقصود بالتلوث البيئي قانونًا أولًا، ومن ثم نناقش الأسس القانونية للحد من تلويث البيئة ثانيًا، وكليهما على التفصيل الآتي:

المطلب الأول :

المدلول القانوني للتلوث البيئي:

مفهوم التلوث البيئي مدرج بشكل صريح في التشريع الليبي، فهو «حدوث أية حالة أو ظرف ينشأ عنه تعرض صحة الإنسان، أو سلامة البيئة للخطر؛ نتيجة لتلوث الهواء، أو مياه البحر، أو المصادر المائية، أو التربة، أو اختلال توازن الكائنات الحية, بما في ذلك الضوضاء والضجيج والاهتزازات والروائح الكريهة، وأية ملوثات أخرى تكون ناتجة عن الأنشطة والأعمال التي يمارسها الشخص الطبيعي أو المعنوي»[1]

أما نطاق هذا التلوث فيقرره المدلول القانوني لاصطلاح البيئة من حيث أنها: المحيط الذي يعيش فيه الإنسان وجميع الكائنات الحية، ويشمل الهواء والماء والتربة والغذاء[2] وهو ما يوافق معناها اللغوي[3] .

بناءً على ما تقدم؛ للبيئة وما يرتبط بها من مفاهيم معنىً محددًا في التشريع الليبي، من حيث أنها النطاق الذي يزاول فيه الإنسان كافة نشاطاته؛ كما أن لصورة الأمر التشريعي المتمثل في حماية البيئة مفهومًا واضحًا، يأتي في إطار ما يُتخذ من تدابير لمنع حدوث التلوث أو تقليل معدلاته، وهو حكم ورد بنص (الفقرة ب من المادة 1) من القانون رقم 15 لسنة 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة.

وبالموائمة بين تفسير القانون الليبي لاصطلاح التلوث وماهية حماية البيئة؛ يمكن القول إن البيئة محل الحماية ضد التلوث تعني وقاية الهواء والماء والتربة مما قد يختلط بهم من مواد[4] تُغير من تكوين خصائصهم الطبيعية، وهو ما يقصده أهل اللغة

(1) الفقرة 3 من المادة الأولى في القانون رقم 51 لسنة 3002 بشأن حماية وتحسين البيئة
(2) المادة الأولى من ذات القانون رقم 51 لسنة 3002 بشأن حماية وتحسين البيئة
(3) 9B%8D%-A8%9D%8A%8D%1B%8D%9B%8D%/ra/moc.tcidbara.www//:sptth
9A%8D%6A%8D%A8%9D%8A%8D%/A8%9D%8A%8D%1B%8D% – ساعة الدخول: 11 ص 42نوفمبر 4202م,
(4) للمزيد راجع: د. عبدالرحمن حسين علام، «الحماية الجنائية لحق الإنسان في بيئة ملائمة»، القاهرة: دار نهضة الشرق، 5891م- ص23 .

من الفعل لوث « تَلُوثُ النبات بعضه على بعض، وكل ما خلطته ومَرَسْتَهُ: فقد لُثْتَه ولَوَّثْته، كما تلوثُ الطين بالتبن والجِصِّ بالرمل. ولَوَّث ثِيابه بالطين أَي لطَّخها. ولَوَّث الماء: كدَّره»[5].

وبالرغم من أهمية الدراسات التي جاءت بصدد حق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية، فإن التلوث البيئي يوصف ولا يعرف[6]؛ باعتبار أن السلوك الذي يخلق الحقوق يفلت في الغالب من أي تعريف مفاهيمي؛ والدلالة على ذلك ما ورد بنص المادة 35 الفقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم استغلال مصادر المياه (المشار إليه) بأنه « يعتبر تلويثاً للمياه كل تدهور مباشر أو غير مباشر في نوعية المياه ودرجة حرارتها أثناء الدورة المائية، بحيث يصبح الماء غير صالح لاستخدامه في الغرض المخصص له، أو كان من الممكن استخدامه فيه».

وبذلك؛ يقُصد بالتلوث البيئي تغيير الخصائص، من خلال إدخال مباشر أو بشكل غير مباشر في الهواء والماء والتربة من مواد النفايات أو الكائنات الحية الدقيقة وغيرها؛ سواء تلك التي يمكن أن تكون ضارة بصحة الإنسان، أو ضارة بالنظم البيئية الطبيعية؛ مما يهدد تكوينها ووظائفها؛ والتي بوجودها ينعدم إمكانية الاستعمال من قبل الإنسان نفسه.

وبهذا الوصف فإن العلاقة وثيقة بين المقصود بالحد من التلوث البيئي، وحق الإنسان في بيئة صحية نظيفة ومقاصد التنمية المستدامة؛ وهو ما يفسره غاية الإلزام القانوني في التشريع الليبي والاتفاقيات الدولية، التي صادقت عليها الدولة الليبية بالخصوص[7]

(5) ساعة الدخول 11 ص- 42 نوفمبر 4202م https://ptth.ikiw-rarod.qarila-nasil/ten.barala%D48%9D%88%9D%BA

(6) صاغ المشرع الليبي مفهوم للملوثات البيئية من خلال وصف بعض هذه الملوثات في نص المادة الأولى من أحكام اللائحة التنفيذية رقم 844لسنة 9002 الصادرة بقرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقًا) بشأن القانون رقم 51 لسنة 1731 و.ر (3002) لحماية وتحسين البيئة؛ منها: تحديد نسبة 51 جزء في المليون من الزيت حتى تكون الصابونة أو مياه الاتزان غير نظيفة؛ في حين حددت السموم بأنها تلك المواد التي تؤثر بإحداث ضرر أو تسبب الموت إذا ما تم امتصاصها ولو بكمية بسيطة نسبيًا. بينما اعتبر في نص الفقرة (و) من ذات المادة أن السمية: هي خاصية حيوية تحدد قدرة المركب الكيميائي على احداث الضرر أو حتى التلف في الكائن الحي؛ كما أن الفقرة (ز) تقرر بأن المبيد هو: تلك المادة (المشار إليها في الفقرة و) أيًا كان نوع استخدامها؛ وقاية من آفة، أو لأجل مكافحة ما يسبب ضررًا للإنسان او الحيوان او حتى الشجر والمحاصيل؛ بالإضافة إلى أن الفقرة (ق) قررت بأن النفايات الخطرة هي ما يعرف بمخلفات المواد الخطرة او الأنشطة المختلفة أو مخلفات و رماد الأنشطة المختلفة.

كما تصنف الملوثات البيئية بوصفها مثل: العوادم والإشعاعات المؤينة والغبار والمركبات العضوية المتطايرة والجزئيات الدقيقة والمبيدات الحيوية والمرذذات، إلقاء أو تسرب للزيوت أو لمزيج زيتي مهما كان سببه، الزيت: الزيت الخام –زيت الوقود –زيت الديزل الثقيل –زيت التشحيم، وغيره من مشتقات النفط، نفايات الزيوت: العوادم الزيتية بجميع أنواعها أو أشكالها أو صفاتها. المزيج الزيتي: أي مزيج يشتمل على أية محتويات زيتية.(المادة الأولى من القانون رقم 51 لسنة 3002 بشأن حماية وتحسين البيئة).

(7) من أمثلتها: الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار بالنفط بصيغتها المعدلة في 11 أبريل 2691 ،والاتفاقية الدولية لحماية

؛ والذي يمكن حصره في الحد من تلويث البيئة الذي لا يتحقق إلا بإزالة أسبابه.

المطلب الثاني:

الأسس القانونية للحد من تلويث البيئة:

الحد من التلوث البيئي قاعدة قانونية في التشريع الليبي[8] باعتبار أن هذا التشريع بالإضافة إلى قانون حماية وتحسين البيئة المشار إليه أعلاه؛ يتضمن العديد من القوانين واللوائح ذات الموضوعات المختلفة في مجال البيئة؛ لغرض معالجة التلوث وتعزيز حماية البيئة؛ إذ تُنشئ تلك القوانين آليات للرقابة وتنظيم الأنشطة البشرية على البيئة، فضلاً عن منع التلوث والمعاقبة عليه؛ كما تنهض تلك القوانين ايضًا بتحديد الاستراتيجيات والمعايير والمتطلبات الواجب الوفاء بها لتقليل الملوثات وتأثيرها على البيئة.

و بتتبع النصوص القانونية ذات الصلة في التشريع الليبي يتضح بأن الحد من تلويث البيئة يُقصد به: منع التلوث وتقليل مصادره، وهو ما يتحقق بمواءمة حماية البيئة مع النمو الاقتصادي، وكذلك حماية الموارد الطبيعية من خلال حفظها أو زيادتها؛ وكليهما على التفصيل التالي:

أولًا: منع التلوث:

منع التلوث هو التقليل أو التخلص من الملوثات عند المصدر من خلال تعديل عمليات الإنتاج، وتشجيع استخدام المواد غير السامة أو الأقل سمية، وتنفيذ تقنيات الحفظ، وإعادة استخدام المواد بدلاً من وضعها في مجرى النفايات.

بناءً على ذلك؛ تعتبر القاعدة الأساسية للحد من التلوث هي منعه بدلًا من الاصلاح أو معالجة آثاره[9]، وهذا المنع له آلياته في أحكام القانون الليبي؛ فقد جاءت صوره صراحة وضمنًا؛ متمثلة في عدة أوامر تشريعية؛ نذكر منها:

- استيفاء الإجراءات والاشتراطات القانونية بشأن أي نشاط يمكن أن ينتج عنه أي

النباتات عام 0791م. للمزيد /seirogetac_retnec_noitamrofni/yl.vog.tnemnorivne//:sptth seitaert-dna-stnemeerga

(8) وهو اتجاه محمود في التشريع الليبي يقصد منه بناء حماية قانونية متكاملة لمكونات البيئة المختلفة.

(9) enyaP .R eimyC ,ehT ecitsuJ fo truoC lanoitanretnI ecneZ sezingoceR -norivnE waL lanoitanretnI rednu ytuD a sa tnemssessA tcapmI latnem الرابط: sptth://:www. -sezingocer-ecitsuj-fo-truoc-lanoitanretni-eht/elcitra/ude.yelekreb.wal wal-lanoitanretni-rednu-ytud-a-sa-tnemssessa-tcapmi-latnemnorivne

تلويث للبيئة؛ من أمثلتها: تجهيز الموانئ النفطية بإمكانيات تصبح معه هذه الموانئ قادرة على استقبال النفايات وأمزجة الزيوت التي يراد التخلص منها.[10]

الاشتراطات القانونية في شأن حماية المخزون الجوفي للمياه من التلوث[11].

- **يستوجب على المرخص له أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع ومكافحة تلوث مصدر المياه الذي يستعمله، في إطار النصوص القانونية المعنية بالحد من تلوث المياه[12].**
- **يجب على الأطباء البيطرين إجراء الرقابة والتفتيش على الحيوانات للتأكد من خلوها من الأمراض، والقيام بعلاج المصاب منها أو حجزه عن غيرها أو اعدامها[13] .**
- **للجهات المختصة الليبية الحق في أي وقت تفتيش وتفقد قوارب وسفن الصيد الأجنبية المتواجدة في المياه الليبية؛ في حالة ما كان سبب وجود هذه السفن والقوارب بغرض تلويث المنطقة؛ لذا يُلزم المشرع الليبي الجهات ذات الاختصاص باتخاذ الإجراءات القضائية ضدها، بعد الحجز عليها في أحد المرافئ أو الموانئ الليبية[14].**
- **وجوب تحديد أسس وشروط ممارسة تجارة المبيدات المستخدمة في مكافحة الآفات الزراعية[15]**
- **يلتزم المستثمر بالمحافظة على البيئة والصحة العامة، ومنع تلويث مناطق الاستكشاف، والبحث، والاستغلال، ومناطق المحاجر؛ وفقًا للتشريع الليبي، والمعايير الدولية[16].**
- **يستلزم أن تكون الأغذية خالية من المواد الضارة بالصحة، وأن تكون أماكن تداولها، وأدوات صناعتها، ووسائل نقلها، وأوعية حفظها أو تغليفها؛ مستوفاة للاشتراطات الصحية المقررة[17].**
- **استيفاء شروط سلامة البيئة من التلوث ومعايير النظافة العامة يعتبران من**

(10) **للمزيد راجع القانون رقم 8 لسنة 3791م بشأن منع تلوث مياه البحر بالزيت.**
(11) المادة الأولى من القانون رقم 9 لسنة 1731 و.ر (2002م) بشأن تقرير حكم في القانون رقم 3 لسنة 2891 بشأن تنظيم استغلال مصادر المياه
(12) الفقرة ب من المادة 53 من اللائحة التنفيذية رقم 097 لسنة 3891للقانون رقم 3 لسنة 2891 بشأن تنظيم استغلال مصادر المياه.
(13) لمادة 4 من قانون رقم 51 لسنة 9891 بشأن حماية الحيوانات والأشجار.
(14) المادة الثانية من قانون 41 لسنة 9891 بشأن تنظيم استغلال الثروة البحرية.
(15) المادة 3 من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 352 لسنة 9891م بشأن هيئة مكافحة الآفات الزراعية.
(16) هذا ما ورد بنص المادة (55) من قانون المناجم والمحاجر رقم 2 لسنة 1791م تحت عنوان المحافظة على البيئة والصحة العامة.
(17) المادة 8 من القانون الصحي الصادر بقرا رقم 601 لسنة 3791م.

الأمور المتعلقة بالأمن القومي في التشريع الليبي؛ والدليل على ذلك ما عَهدَ به لديوان المحاسبة من مهام؛ تتعلق برقابته على المشاريع التي تم تنفيذها واستلامها، وفق أحكام المادة 25 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 19 لسنة 2013 بشأن ديوان المحاسبة.

نضيف إلى ما سبق أن من أهم الاستراتيجيات التي اتخذتها ليبيا لمواجهة التلوث البيئي عقد المعاهدات الدولية[18] أسوة بغيرها من الدول، ومن أهم ما تم ملاحظته على تلك الاتفاقيات أو المعاهدات، أنها تتسم بالتخصص في مجال الملوثات البيئية[19]، ولعل في ذلك دلالة على جدية نقل الاهتمام بشأن مواجهة التلوث البيئي، من النطاق الدولي إلى النطاق المحلي[20].

وبهذا نؤكد بأن وضع استراتيجية فعالة للحد من تلويث البيئة تتحدد من خلالها تكلفة منع التلوث؛ هو أمرٌ لا شك أنه يعزز من تحسين قدرات البيئة عمومًا إلى حدٍ كبير؛ مما يدفع بلادنا نحو مؤهلات التنمية المستدامة أخذًا بأهدافها.

ثانيًا: حفظ الموارد الطبيعية:

انخفاض معدلات الموارد الطبيعية، وتدني مصادرها من أهم أسباب التلوث البيئي؛ بالمقابل تلويث البيئة يُعدُ سببًا لضمور ونقص الموارد الطبيعية إن لم يكن اندثارها؛ وبالتالي حفظ الموارد الطبيعية ينعكس في التوازن البيئي، والسلامة الإحيائية، والتنوع البيولوجي، ومكافحة التصحر، وغيرها من العوامل التي تفسر من خلال ضوابطها مفهوم بيئة صحية خالية من التلوث.

الموارد الطبيعية تواجه اليوم تحديات بيئية خطيرة نتيجة لتأثير الإنسان؛ وهو ما يهدد بكارثة بيئية محتملة[21]، إذ أن الاستخدام السيء لهذه الموارد يُضعف البيئة؛ مما يسبب في تدهورها، ومن أهم صور هذا التدهور تلوثها[22]؛ ولذلك فإن من أنجع السبل

(18) تعد الاتفاقيات الدولية مصدر من مصادر الحد من التلوث البيئي بما يحقق حماية البيئة.
راجع؛ د. محمد محمود الروبي، الضبط الإداري ودوره في حماية البيئة – الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد، الطبعة الأولى، 4102–ص071.

(19) راجع بالخصوص؛ حماية البيئة بالقانون (دراسة مقارنة للقانون الليبي) لمؤلفه الجيلاني عبد السلام ارحومة. ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 0002–ص08 وما بعدها.

(20) القانون رقم 8 لسنة 3791م بشأن منع تلوث مياه البحر بالزيت.

(21) الكارثة البيئية: الحادث الناجم عن عوامل الطبيعة أو فعل الإنسان والذي يترتب عليه ضرر شديد بالبيئة ويحتاج إلى امكانات تفوق القدرات المحلية.

(22) د. نعيمة عمر الغزير، حماية البيئة في ضوء معايير التنمية المستدامة وفقًا لأحكام القانون الليبي (1202). المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية، العدد السابع، 1202 م–ص434

في مواجهة التلوث البيئي أن تستمر الموارد الطبيعية في أداء وظيفتها، وهو ما يفسر المقصود بحفظ الموارد الطبيعية؛ من حيث أنها عملية الاستخدام الرشيد في استغلال موارد البيئة الطبيعية[23].

ولعل ذلك هو الدافع من وراء نشأة قاعدة قانونية مفادها: ضرورة حفظ الموارد الحية والنظم البيئية من كافة أنواع التلوث البيئي، ولهذه القاعدة في أحكام القانون الليبي استراتيجيات متعددة المجالات ومتباينة الأهداف[24]؛ فمن هذه الاستراتيجيات:

- التوعية البيئية تلك التي تتعلق بالمحافظة وصون وحماية الطبيعة[25]
- تحديد نسب المواد الضارة في النظم البيئية[26]
- وضع برامج محلية للحفاظ على نظم البيئة الطبيعية من خلال الاتفاقيات الدولية التي تكون ليبيا طرفًا فيها؛ كتلك المتعلقة بالتنوع الإحيائي والسلامة الإحيائية[27]
- الرصد والتقييم البيئي، وهو ما يقصد به ملاحظة وقياس وتقييم وتحليل مخاطر تلوث البيئة؛ بالرقابة على الآثار الناتجة عن أي نشاط يؤدي إلى حدوث اختلال في التوازن البيئي[28].
- استغلال الموارد الاستغلال الأمثل؛ ومن الدلائل على ذلك ما ورد بنص المادة 19 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 3 لسنة 1982 بشأن تنظيم استغلال مصادر المياه؛ بأن من حق الجهة المختصة إلغاء الترخيص إذا كان هناك انتفاع بالمياه لا يتمشى مع الاستغلال الأمثل للمصدر المائي.
- الالتزامات التي تقع على عاتق الجهات المختصة لحفظ الموارد الطبيعية من

(23) .noitavresnoC secruoseR larutaN elbaniatsuS . (6002) ,isaitaM .M .samohT ygolonhceT dna gnireenignE ni secnavdA no ecnerefnoC lanoitanretnI الرابط: //:sptth noitavresnoc-ecruoser-larutan/gnireenigne/scipot/moc.tceridecneics.www

(24) إدارة المياه وتحدياتها في ليبيا. مقال منشور على الرابط: //:sptth retaw/aybil/ra/moc.kcanaf.retaw-/aybil-ni-tnemeganam

(25) قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم 003 لسنة 1202 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة البيئة وتنظيم جهازها الإداري

(26) الفقرة 4 من المادة 41 من ذات القرار المختص بالهيكل التنظيمي لوزارة البيئة

(27) الفقرة 6 من المادة 71 من ذات القرار للهيكل التنظيمي لوزارة البيئة.

(28) الفقرة ط من المادة الأولى من قرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقًا) رقم 844 لسنة 9002 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم 51 لسنة 3002 بشأن حماية وتحسين البيئة.

أمثلتها: عدم جواز استعمال المياه العذبة لحقن آبار النفط إلا مؤقتًا ولضرورة[29]

- تجريم أي فعل أو سلوك يسبب ضررًا للموارد الطبيعية؛ والدلائل على ذلك كثيرة[30]؛ كتلك الواردة في اختصاصات الشرطة الزراعية وفق قرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقًا) 131 لسنة 2006 م[31] بنص المادة 3 منه بشأن المخالفين لقاعدة ملزمة هي حفظ الموارد الطبيعية.

وبهذا نلاحظ أن كفاءة العمليات البيئية في مجال الطاقة و الماء و التربة، وغيرها من المواد الأخرى تتحقق بالاستخدام الرشيد؛ وهو ما يضعنا أمام صياغة سليمة لما يُقصد بالحد من التلوث البيئي، الذي يتحقق في إطاره التفسير القانوني لمعنى حفظ الموارد الطبيعية.

المبحث الثاني:

السياسة القانونية للتحكم في التلوث البيئي:

اختصاصات العديد من سلطات الدولة المعنية بمواجهة التلوث البيئي تتسم بالطابع الوقائي، كما أن التشريع البيئي تشريع وقائي وإن اقترنت أحكامه أحيانًا بجزاءات؛ وبهذا التدابير القانونية لا سبيل لإعمالها إلا فيما نص عليه ذلك التشريع من ملوثات، أما ما يستجد منها فيحتاج أن يدخل في دائرة التقنين[32] حتى تكون تصرفات الدولة في مواجهته مشروعة، وهنا يتضح دور سلطة الدولة في مكافحة تلويث البيئة فيما يصدر عن السلطة التشريعية من أحكام، تبين الاشتراطات والقيود التي تأتي في إطار ما يصدر عن السلطة التنفيذية من قرارات إدارية بالخصوص؛ ولهذا نتناول سلطات الدولة المختصة بحماية البيئة ضد التلوث أولًا، ومن ثم نبين الوسائل أو التدابير التي تستعين بها هذه السلطات لحماية النظام العام البيئي من التلوث على النحو المبين أدناه:

(29) الفقرة ب من المادة السابعة من القانون قم 3 لسنة 3891 بشأن تنظيم استغلال مصادر المياه.

(30) من أمثلتها؛ الفصل الثالث من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 3 لسنة 2891 بشأن تنظيم مصادر استغلال المياه الذي جاءت أحكامه تحت عنوان ضوابط استعمال المياه ومنع تلوثها.

(31) ضبط الأفعال المرتبكة بالمخالفة لأحكام القوانين الصادرة بشأن حماية الأراضي والغابات والأشجار والحيوانات والموارد المائية وغيرها من التشريعات ذات العلاقة بما يؤدي إلي عدم إلحاق الأضرار بها واتخاذ الإجراءات الفورية الكفيلة لمنع حدوثها أو استمرارها.

(32) د. موسى محمد المرادني، حماية البيئة والصحة العامة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.الإسكندريه: دار الكتب والدراسات العربية، 8102 ص672.

المطلب الأول:

سلطات الدولة المعنية بالحد من التلوث البيئي:

تتشعب سلطات الدولة في شأن الحد من التلوث البيئي بين سلطات رئاسية وسلطات محلية؛ ولصعوبة حصرها نذكر منها:

أولًا: الجهة المختصة (وزارة البيئة)[33]:

يحدد قانون منع التلوث[34] في التشريع الليبي السياسة الوطنية التي تنفذها وزارة البيئة بشأن الحد من التلوث، والتي يمكن حصرها في:

- **منع التلوث أو الحد منه في المصدر، والدلالة على ذلك ما ورد في هذا القانون من محظورات، وما جاء من اشتراطات فنية لمزاولة أي نشاط من أضراره تلويث البيئة[35]**
- **إعادة تدوير التلوث الذي لا يمكن منعه بطريقة آمنة، ويتحقق ذلك طبقًا للشروط والأسس الفنية التي تحددها لذوي الشأن[36].**
- **معالجة التلوث الذي لا يمكن منعه أو إعادة تدويره[37].**
- **اتخاذ التدابير اللازمة للتخلص من الملوثات؛ من أمثلتها الترخيص بإقامة منشآت بغرض معالجة النفايات الخطرة، وبما يستوفي اشتراطات الأمان بيئيًا.**
- **اقتراح الخطط والبرامج الخاصة بحماية البيئة والاشراف على تطبيقها وتنفيذها، ومن بين ما هي معنية بتحديده في هذه الخطط ايجاد عدد من الفرص لتقليل التلوث والحد منه؛ يمكن تلخيصها في: انبعاث غازات الاحتباس الحراري، استخدام المواد الخطرة؛ والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية، مع المساهمة في استيفاء مؤشرات التنمية المستدامة في مجال البيئة.**

نستنتج من ذلك أن الجهة المختصة (وزارة البيئة) تملك مواجهة التلوث البيئي، من خلال اختصاصات موسعة دوليًا ومحليًا؛ لها أهميتها في تحديد النشاط المسبب في ا لتلوث وكيفية الحد منه.

(33) الجهة المختصة هي وزارة البيئة أو الهيئة العامة للبيئة أو من له اختصاصها (الفقرة أ من نص المادة الأولى من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 51 لسنة 1731 و.ر)

(34) القانون رقم 51 لسنة 1731و.ر (3002م) ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة) 844 لسنة 9002م.

(35) المادة 21 من قانون حماية وتحسين البيئة المشار إليه.

(36) نص المادة 61 من اللائحة التنفيذية لقانون حماية وتحسين البيئة المشار إليها أعلاه.

(37) المادة 9 من اللائحة التنفيذية لقانون حماية وتحسين البيئة المشار إليها.

ثانيًا : البلدية:

جعل المشرع الليبي حماية البيئة تبعًا لما لها من آليات في هذا الشأن؛ لغرض الحد من التلوث البيئي مسؤولية مرافق متخصصة في البلديات؛ وذلك بنص المادة 9 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 59 لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية «تنشأ بالبلديات وحدات إدارية محلية؛ تختص بمهام ومسؤوليات الحرس البلدي، والصحة العامة، والإصحاح البيئي، والنظافة العامة، والمحاجر، والحدائق، والمصائف، والمياه، والصرف الصحي» ، وبتتبع المهام المنوطة بهذه المرافق كلا في نطاقها، نتبين سلطة البلدية بخصوص الحد من التلوث البيئي فيما يلي:

- تعمل البلدية على توفير بيئة صحية سليمة خالية من التلوث من خلال ما تتخذه من تدابير بشأن النظافة العامة، واتباع الأسس السليمة لتجميع النفايات والتخلص منها.
- الرقابة على جودة الأغذية.
- حماية مياه الشرب[38].
- صلاحيات إصدار التراخيص لممارسة الأنشطة التي قد تسبب تلوث بيئي.
- الإغلاق المؤقت، سحب التراخيص، تقليص المدد.
- إخطار صاحب النشاط رسميًا بالتعامل مع نفاياته، عندما لا يراعي الضوابط والاشتراطات الصحية في تجميعها؛ إذ يمكن إجباره على التخلص منها على نفقته.

نتبين من العرض السابق[39] أن رئيس البلدية ومجلس البلدية ليس لأيٍّ منهما أن يحل محل المحاكم؛ وإن كان لديهما سياسة يمكن وصفها بالواسعة. وفق الصلاحيات الممنوحة لهما بموجب القانون رقم 59 لسنة 2012 بشأن الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية المشار إليهما، والقوانين ذات العلاقة بمنع التلوث؛ كقانون تنظيم استغلال المياه رقم 3 لسنة 1982م، وقانون حماية المراعي والغابات رقم 5 لسنة 1982، وقانون الأحكام الخاصة بالنظافة العامة، وقانون التخطيط العمراني رقم 3 لسنة 1369و.ر ،وغيرها؛ بالإضافة إلى ما ورد في قرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقًا)

(38) نص المادة 18 من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 031 لسنة 3102 للقانون رقم 95 لسنة 2102 بشأن الإدارة المحلية

(39) للمزيد راجع: أ. جلطي أعمر، « دور سلطة الضبط الإداري في حماية المستهلك»، مجلة الاستراتيجية والتنمية، الجزائر (جامعة إبن باديس مستغانم)، 1102م -NSSIE: 0062-9386 -ص852

رقم 149 لسنة 2006م بشأن اختصاصات الحرس البلدي من جهة، وما يرد على اختصاصها من مهام تتعلق بالإصحاح البيئي.

ونخلص إلى أن كل ذلك يجعل من البلدية جهازا مترابطا من الوسائل والآليات، التي تحكم المخالفات المسببة للتلوث البيئي، وإن كان يؤخذ عليها حاجتها المستمرة لمتخصصين من مؤهلات عليا، تحت مسميات مختلفة وفي مجالات متباينة.

أخيرًا؛ مما لا شك فيه أن كافة الالتزامات والصلاحيات التي تأتي في إطار اختصاصات تلك الإدارات المذكورة أعلاه؛ تجعل من سلطة تلك الإدارات كلٌ في نطاق اختصاصها؛ نظامًا متخصصًا بشأن الحد من التلوث البيئي وفق أحكام التشريع الليبي.

المطلب الثاني:

التدابير الوقائية في مواجهة التلوث البيئي:

التدابير الوقائية غايتها أن تمنع أو تحد من الأفعال والتصرفات المسببة للتلوث البيئي؛ غير أن خصوصية هذه التدابير تتقرر في أن هذه الوقاية لا يُقصد منها منع وقوع الفعل المسبب للتلوث البيئي فقط؛ إنما تتعدى ذلك إلى منع التمادي في المخالفة وإحداث الضرر البيئي، وهو أمر لا يمكن الوصول إليه إلا بتدابير قانونية[40]؛ وهي متعددة في التشريع الليبي و مختلفة الأهداف لتباين موضوعاتها، وإن كانت تفسرها غاية مشتركة هي حماية النظام العام البيئي من التلوث، وتتمثل هذه التدابير فيما يلي:

الإخطار:

ويقصد به إبلاغ جهة الإدارة بما يمس سلامة البيئة وقد يعرضها للتلوث؛ ويستوجب القانون الليبي على الإدارة اتخاذ

الإجراءات الكفيلة بمواجهة ما أحدثه، أو قد يحدثه ما تم الإبلاغ عنه من ضرر بيئي[41]؛ ومن أوجه الدلالات التشريعية على أن الإخطار أحد الوسائل الفعالة لمنع تلويث البيئة:

- يجب على مربي الحيوانات إذا اشتبهوا في أن حيوانًا مصابًا بأمراض معدية، أن

(40) محمد محمود الروبي، الضبط الإداري ودوره في حماية البيئة. الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد، الطبعة الأولى، 4102- ص31.

(41) يامة إبراهيم، « سلطات الضبط الإداري ووسائل ممارسته في القانون الجزائري»، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر: جامعة تامنغست، العدد1 لسنة 2102-ص121.

يقوموا بفصل هذه الحيوانات المشتبه بها وإبلاغ أقرب وحدة بيطرية[42].

- إبلاغ الجهة ذات العلاقة عن أي حالة من حالات الأمراض المتناقلة بين الإنسان والحيوان والطير، إذا ما تم اكتشافها من الأفراد أو مؤسسات[43].

- إبلاغ الجهة المختصة (وزارة البيئة أو أيًا من كان له اختصاصها) حسب الأحوال بحالات وحوادث التلوث خلال 24 ساعة ،مع بيان الإجراءات المتخذة في صددها، ويكون ما تصدره الهيئة من توجيهات ملزمة للجميع لإعادة الحال لما كان عليه[44]

الحظر:

الحظر هو أكثر احترامًا للحرية من الإذن المسبق، والعلة في ذلك أن مسائل التحريم معلومة مسبقًا، باعتبار أن النصوص تبين التصرفات المحظورة، وبذلك يستنتج من واقع النصوص أن كل ما هو غير محظور مسموح به.

والحظر لغرض الحد من التلوث البيئي جاء في القانون الليبي لأسباب مختلفة ومفاهيم متباينة، وحتى آليات تنفيذه يحددها مجال ذلك التلوث المقصود بالحماية؛ وهوما سنلاحظه في صور الحظر الآتية:

- لغرض حماية المصادر العامة لمياه الشرب من التلوث أو من خطر التلوث، يُمنع استعمال المياه التي لا تتوافر فيها الاشتراطات الواجب توافرها في المياه الصالحة للشرب[45]

- يحظر على كل سفينة أيًا كان جنسيتها إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي في البحر في المياه الإقليمية الليبية.

- ايقاع الضرر بالأراضي الزراعية على أي نحو؛ كما في إتلاف التربة، أو فساد معدن الأرض، أو إنقاص خصوبتها[46].

- تداول الأغذية .... إذا كانت ضارة بالصحة أو كانت فاسدة أو تالفة.[47]

(42) المادة 3 من قانون حماية الحيوانات والأشجار المشار إليه
(43) المادة 37 من اللائحة التنفيذية لقانون حماية وتحسين البيئة المشار إليه.
(44) الفقرة ومن المادة 3 اللائحة التنفيذية لقانون حماية وتحسين البيئة رقم 51 لسنة 1731و.ر (3002م).
(45) المادة 4 من القانون الصحي رقم 601 لسنة 3791 م.
(46) المادة 4 من قانون رقم 33 لسنة 0791م في شأن حماية الأرضي الزراعية
(47) المادة 7 من القانون الصحي الصادر بقرار رقم 601 لسنة 3791 م.

- يحظر إلقاء أو صرف مواد مشعة، أو نفايات خطرة، أو سامة، أو أي مواد ملوثة في المياه الإقليمية الليبية، أو على شواطئها[48]

- يحظر على الأفراد والهيئات والمؤسسات والشركات والمنشآت والمصالح، سواء عامة كانت أو خاصة، وطنية أو أجنبية، إلقاء النفايات والفضلات والقمامة، أو التخلص منها في غير الأماكن المخصصة لهذا الغرض. كما يحظر ألقاء النفايات والقمامة والفضلات، ومخلفات البناء، والمواد الكيماوية، والخردة، والحيوانات الميتة، أو أجزائها أمام المنازل والمباني الإدارية، وفي الشوارع والميادين والحدائق العامة وغيرها من الأماكن المفتوحة للجمهور، وكذلك على شواطئ البحر وفي الغابات والمنتزهات العامة[49]

والجدير بالذكر أن المشرع الليبي لكفالة تنفيذ الحظر الوارد في القوانين ذات العلاقة بالحد من التلوث البيئي؛ اعتبر كل مخالفة لما جاء من أحكام بتلك القوانين جريمة، يعاقب فاعلها بعقوبة مادية قد ترتب التعويض للمتضرر في بعض المخالفات؛ من أمثلتها نص المادة 64 من الفصل الحادي عشر من القانون رقم 15 لسنة 1371و.ر (2003م) بشأن حماية وتحسين البيئة.

الترخيص:

الأذن المسبق غير الترخيص إذ لا يمكن الخلط بينهما؛ فالترخيص إجراء مسبق عن ممارسة النشاط يتطلب موافقة الإدارة؛ أما الإذن المسبق فيتطلب إبلاغ الإدارة عن القيام بعمل دون الحاجة إلى تفويض منها، ويجوز للمعني الاعتراض وفقًا للنصوص القانونية، ومن الأمثلة على ذلك ما ورد بنص المادة 13 من القانون رقم 9 لسنة 1992 ،بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 5 لسنة 1982 ،بشأن حماية المراعي والغابات بأنه «على كل من يرغب في إحراق أية نباتات نامية، أو ساقطة، أو جافة على الأرض، أن يعلن ذلك قبل إقدامه على الحرق بمدة أسبوعين على الأقل لكل من يشغل الأراضي المجاورة، ومركز الشرطة والتفتيش الزراعي، مع تحديد وقت الحرق»، ولذلك فإن رقابة القضاء في هذا الصدد تأتي في نطاق التأكد من أن الإجراءات الضبطية، في شأن منح الأذن من عدمه تُوصفُ بالقانونية.

في كل الأحوال يخضع ممارسة أي نشاط له أثر على البيئة لترخيص مسبق صادر

(48) الفصل الثالث من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 51 لسنة 3002 (المشار إليه)
(49) المادة 3 من قانون النظافة العامة (المشار إليه)

من جهة الإدارة؛ لذا فهو إجراء وقائي تحكمه جملة من القواعد يظهر أهمها في:

- سلطة الإدارة بمنح أو رفض الترخيص بممارسة النشاط مقيدة في الغالب بالضوابط التي نص عليها التشريع، وحتى رفض الترخيص يعود لذات الاشتراطات القانونية في حالة عدم استيفائها[50] أو لأسباب من أهمها تلك التي تتعلق بما يحدثه من تلويث يسبب ضررًا للبيئة[51].

- للإدارة الحق في سحب وإلغاء الترخيص بعد صدوره، وذلك إذا ما خالف المرخص له شروط الترخيص، دون أن يكون للمرخص له حق المطالبة بالتعويض عن ما أصابه من ضرر جراء سحب الترخيص أو حتى ايقافه مؤقتًا.

- يعتبر المرخص له في مركز تنظيمي مرتبط بأوضاع وشروط وقيود نصت عليها القوانين واللوائح، يترتب على تغييرها جواز سقوط الحق فيها؛ كما هو الحال عندما تشترط الإدارة على المرخص له ألا يسئ استعمال المياه أو تلويثها أو تبديدها[52].

الإلزام:

التشريع الليبي بشأن الحد من التلوث لا يكون في مواجهة الأفراد فقط؛ إنما أيضًا في مواجهة مشاريع ذات النفع العام والخاص كتلك التي تمتلكها الدولة، أو سواها من الأشخاص الاعتبارية العامة، أو الخاصة، ومن أوجه الأمر الواردة في التشريع الليبي نذكر:

- بأنه يقع على عاتق كل قطاع صناعي «إلزام المشروعات الصناعية باتخاذ الوسائل الوقائية لحماية البيئة من أخطار التلوث؛ وفقاً للضوابط والقيود التي تضعها لهذا الغرض»[53].
- جهة مختصة بدراسة الاشعاعات المؤينة وغير المؤينة واستخداماتها، أن تقدم لوزارة البيئة المعلومات والبيانات التي تبين مستوى الاشعاعات المذكورة في الغلاف الجوي، وغيره من مكونات البيئة.

(50) د. عاشور شوايل، « مسؤولية الدولة عن أعمال الضبط الإداري في القانون الليبي والمقارن جنائيًا وإداريًا»، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس –ص551

(51) طبقًا لنص المادة 9 من اللائحة لتنفيذية للقانون رقم 51 لسنة 3002 المشار إليه « يحظر على الجهات المختصة كل فيما يخصه منح التراخيص لممارسة أي نشاط يسبب تلوث بيئي إلا بموافقة الهيئة العامة للبيئة.

(52) الفقرة ب من المادة 91 من ذات اللائحة التنفيذية لقانون حماية وتحسين البيئة المشار إليه

(53) الـ مادة33 من القانون 22 لسنة 9891 بشأن التنظيم الصناعي

- متسبب في التلوث سواء كان فردًا أو أي مرفق من مرافق الدولة العامة أو الخاصة، أيًا كانت تبعيته ونوعية نشاطه، بذل الجهود ووقف ظاهرة التلوث وإزالته في حدود ما أحدثه من تلوث.

نضيف إلى ما تقدم؛ بأن أوجه الحماية وفق التدابير السالفة الذكر، تتوقف فاعليتها على ما تَضمنه قانون حماية وتحسين البيئة رقم 15 لسنة 1371و.ر (المشار إليه)، والقوانين ذات العلاقة المعنية بحماية مكونات البيئة في إطار اختصاصها، بالإضافة إلى ما تضمنه قانون العقوبات الليبي من جزاءات أو عقوبات جنائية، بالنظر لما يمثله هذا النوع من العقوبات من ردع للمخالف لأحكامهما[54].

نتبين من العرض السابق أن قانون الحد من التلوث البيئي في أحكام التشريع الليبي، يأتي في نطاق عدة تشريعات خاصة بحماية مكونات البيئة؛ كقانون تلوث مياه البحر بالزيت، وقانون تنظيم استغلال المياه، وقانون حماية المراعي والغابات، وقانون تنظيم الإشعاعات المؤينة والوقاية من أخطارها، وقانون حماية الحيوانات والأشجار، وقانون حماية الأراضي الزراعية، وقانون إنتاج وإكثار وتداول البذور المحسنة، والقانون الصحي، وقانون استغلال الثروة البحرية، وقانون النظافة العامة وغيرها؛ ومن ثم إلحاقًا لهذه القوانين صدر القانون الخاص بحماية وتحسين البيئة رقم 15 لسنة 1371و.ر (2003م) ولائحته التنفيذية رقم 448 لسنة 2009 ، وهو ما جعلنا نتساءل؛ في حالة التعارض بين نصوص هذا القانون وتلك القوانين الخاصة بحماية مكونات البيئة الملزمة، في نطاق ما تختص به؛ أي النصوص الأولى بالنفاذ؟

لكي نجيب عن هذا التساؤل يجب الأخذ في الحسبان أن القانون رقم 15 لسنة 2003 ولائحته التنفيذية المشار إليهما، هو ختام التشريعات التي تختص بمنع تلويث مكونات البيئة التي صدرت عن المشرع الليبي؛ فبالتالي إعمالًا للقواعد العامة في شأن سريان القوانين من حيث الزمان هو القانون الواجب التطبيق؛ باعتبار أن النص اللاحق يلغي النص السابق؛ فهو تنفيذًا للأمر التشريعي الوارد في حكم نص المادة 78 منه بأن « يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون»، وبذلك لم يُلغي المشرع الليبي كل تلك القوانين الخاصة بحماية مكونات البيئة ،إلا في حالة ما كانَ ثمة نص يتعارض مع ما نص عليه قانون حماية البيئة ولائحته التنفيذية المشار إليهما؛ وبهذا فإن النص الوارد في هذا الأخير هو الواجب التطبيق. وإن كان لا يفوتنا الإشارة إلى أن أحكام قانون حماية وتحسين البيئة ولائحته التنفيذية كما ذُكر اعلاه؛ تُعدُ أغلب النصوص الواردة فيهما صورة عن كافة الالتزامات المنصوص عليها في التشريعات الخاصة بحماية مكونات البيئة في القانون الليبي بمختلف موضوعاتها؛ ولعل المشرع

(54) د. عبد الرحمن حسين علام، «الحماية الجنائية لحق الإنسان في بيئة ملائمة». القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 5891م

الليبي بذلك استهدف إيجاد قانون عام وشامل يراعي فيه خصوصية الحماية الواردة في تلك التشريعات ،كلٌ في نطاق آلياتها ووسائلها، أسوة بالتشريعات المعروفة في دول عربية أخرى كمصر والسعودية؛ بحيث يكون تطبيق كل تلك النصوص بمنأى عن التضارب والتباين ؛ وبذلك يمكن لسلطات الدولة تجنب التأثير على الغاية المرجوة من التشريع البيئي المتمثل في الحد من تلويث البيئة، باعتبار أنه قد تُرك الباب مفتوحًا لتطبيق تلك القوانين الخاصة فيما لا نص فيه، أو بالأحرى فيما لا يتعارض مع نصوصه.

الخاتمة:

الحد من التلوث البيئي أمر حتمي بالنظر لتداعياته التي لا يمكن تداركها أحيانًا؛ لذا يتم تنفيذه كقاعدة قانونية دون إبطاء في التشريع الليبي، باعتبار أن البيئة ومواردها هي الفضاء الذي يعيش فيه الإنسان؛ ووفق هذه القاعدة ننتهي إلى جملة من النتائج والتوصيات نوردها على النحو التالي:

النتائج:

- الحد من التلوث البيئي أمر يتعلق بالأمن القومي للبلاد؛ باعتبار نتائجه ترتبط بالأمن والاستقرار والسلم وسيادة القانون.
- حفظ الموارد الطبيعية قاعدة ملزمة في التشريع الليبي؛ لما لها من دلالة على سلامة البيئة.
- الرأي العام ذا أهمية كبيرة في مواجهة التلوث البيئي؛ لما له من تأثير على الأخلاق البيئية للفرد.
- تقييم الأثر البيئي له دور حيوي في الحد من التلوث البيئي، وذلك بتقليل مصادره، وهو ما يحقق للبيئة ضمانات السلامة والحماية من التلوث.

التوصيات:

- تعزيز الاستفادة من الاتفاقيات الدولية عن طريق التعاون الدولي والمساعدة التقنية، وتطوير المعارف العلمية، والتمويل وبناء القدرات.
- مع تزايد الملوثات البيئية يستوجب على المعنين بتنفيذ النصوص القانونية، أو العاملين في الإدارات التابعة لوزارة البيئة، أو الجهات ذات العلاقة بذل الجهد لتقليل مصادر التلوث كلا في نطاق اختصاصها.

- البيئة محل الحماية ضد التلوث قاعدة تبدو مبررًا ذا أهمية؛ لكي يتضمن التشريع الدستوري في ليبيا نصوصًا؛ يشكل بموجبها لجنة للأمن القومي البيئي، وتكون لها حرية واسعة في اتخاذ قرارات وتدابير فورية عاجلة؛ إذا ما تعرض الأمن البيئي في بلادنا لخطر محدق يفسر على أنه كارثة أو أزمة تمس البيئة أو مواردها.
- تكثيف البحوث الهادفة إلى توضيح الجوانب المختلفة للأضرار البيئية، خاصة تلك المتعلقة بما ينجم عن الاشعاعات المؤينة، والإضرار بالبيئة البحرية، والهواء، والتربة، والمياه، والأغذية.
- إن التقدم التقني في اتجاه الحد من التلوث البيئي لا يمكن تحقيقه دونما فرض إجراءات ضريبية على كل من يمارس نشاطًا يسبب تلوثًا للبيئة؛ لذا فإن هذا الإجراء الضريبي يشكل حافزًا اقتصاديًا لصالح تحسين البيئة.
- معالجة التلوث البيئي بمختلف مسبباته لابد أن يتم وفق خطة استراتيجية بإدارة أعلى المستويات في الدولة الليبية.

المراجع:

اللغة العربية:

[١] إدارة المياه وتحدياتها في ليبيا. مقال منشور على الرابط: https://water.fanack.com/libya/water-management-in-libya_ar/

[٢] الجيلاني عبدالسلام ارحومة، حماية البيئة بالقانون (دراسة مقارنة للقانون الليبي). ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠

[3] جلطي أعمر، «دور سلطة الضبط الإداري في حماية المستهلك»، مجلة الاستراتيجية والتنمية، الجزائر (جامعة إبن باديس مستغانم)، ٢٠١١م-EISSN: 2600-6839

[4] عاشور شوايل، « مسؤولية الدولة عن أعمال الضبط الإداري في القانون الليبي والمقارن جنائيًا وإداريًا»، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس

[5] عبد الرحمن حسين علام، «الحماية الجنائية لحق الإنسان في بيئة ملائمة»، القاهرة: دار نهضة الشرق، ١٩٨٥م

[6] محمد محمود الروبي، «الضبط الإداري ودوره في حماية البيئة»، الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد، الطبعة الأولى، ٢٠١٤.

[7] موسى محمد المرادني، حماية البيئة والصحة العامة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. الإسكندريه: دار الكتب والدراسات العربية، ٢٠١٨

[8] نعيمة عمر الغزير، «حماية البيئة في ضوء معايير التنمية المستدامة وفقًا لأحكام القانون الليبي»، المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية، العدد السابع (الجزء الأول)، ٢٠٢١ م

[٩] يامة إبراهيم، « سلطات الضبط الإداري ووسائل ممارسته في القانون الجزائري»، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر: جامعة تامنغست، العدد ١: لسنة ٢٠١٢.

اللغة الأجنبية:

[١٠] Cymie R. Payne, The International Court of Justice Recognizes Environmental Impact Assessment as a Duty under International Law . https://www.law.berkeley.edu/article/the_international_court_of_justice_recognizes_environmental_impact_assessment_as_a_duty_under_international_law

[11] Thomas. M. Matiasi, Sustainable Natural Resources Conservation. International Conference on Advances in Engineering and Technology, (2006). https//:www.sciencedirect.com/topics/engineering/natural_resource_conservation

تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا

خديجة عمران الزائدي
باحثة في العلاقات الدولية

مقدمة:

بعد أحداث الربيع العربي عام 2011، وثورة الشعب الليبي في 17، من فبراير من نفس العام، على نظام القذافي مطالبا بالحرية والديمقراطية، كشفت لنا الأحداث حجم التناقضات والانقسامات التي تعانيها الدولة الليبية، القائمة على القبلية والمناطقية الكامنة داخلها، وزيادة تحدياتها الداخلية التي سمحت لبعض القوى الدولية والإقليمية بالتدخل في الشأن الداخلي للدولة الليبية، مستغلة حالة الفوضى والانهيار التي تمر بها ليبيا، والذي كان تدخلها وفق مصالحها وليس مصالح الشعب الليبي، فمن جانب نرى تنافس كل من تركيا وإيطاليا وروسيا، ومن جانب آخر فرنسا ومصر والإمارات، وتحول مسار التدخل الدولي من الشرعية الى حرب أهلية الأمر الذي شكل عائقا أمام تحقيق أهداف الثورة، وبناء دولة الحرية والديمقراطية، وبالتالي تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا.

الدراسات السابقة:

اهتمت العديد من الدراسات بالثورات العربية التي حدثت أبان موجة الربيع العربي، ومن بينها دراسات حول الثورة الليبية للتعرف على الأسباب التي كانت وراء تعثر التحول الديمقراطي في ليبيا، بالرغم من أن تحقيق الحرية والديمقراطية كان السبب المباشر لخروج الليبيين ضد النظام السابق، ومن بين هذه الأسباب تدخل القوى الإقليمية والدولية وتأثيرها على مجريات الأحداث منذ بداية 2011.

من خلال هذه الدراسة سنلقى الضوء على بعض من الدراسات والأبحاث التي عالجت موضوع الدراسة على نحو مباشر:

أولا: الدراسات التي تعرضت لموضوع التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي في الوطن:

1-دراسة قدمها أبو الحسن بشير عمر «مستقبل مسار التحول الديمقراطي

في دول الربيع العربي وإشكالياته في ظل المتغيرات الحالية". هدفت هذه الدراسة إلى استنباط و إيجاد الحلول و التوصيات المقترحة المناسبة، التي تساعد على تحفيز عملية التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي، و إتمام مراحلها، و تسديد مسارها، و مواجهة الإشكاليات الخاصة بها؛ و ذلك من خلال استقراء ظاهرة التحول الديمقراطي، و الإشكاليات التي تواجهها، ثم الوصول إلى النتائج المترتبة عليها؛ حتى نتمكن من استنباط تلك الحلول و التوصيات المقترحة .وتناولت ظاهرة التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي و تحليلها من خلال المفاهيم العلمية لعملية التحول الديمقراطي بصفة عامة، و الإشكاليات التي تواجهها في دول الربيع العربي بصفة خاصة. (عمر: 2014).

2-دراسة قدمها حسنين توفيق إبراهيم، بعنوان «معوقات التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي (. تطرق الباحث إلى أهم العوامل التي أعاقت عملية التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي، مثل: ضعف الأحزاب والنخب السياسية وهشاشتها، وغياب الدور الفاعل لمنظمات المجتمع المدني، وعدم قدرة السلطة القائمة على إدارة المرحلة الانتقالية، إضافة إلى الفساد وقواه المتجذرة في مؤسسات هذه الدول، ولم تغفل الدراسة دور القوى الإقليمية والدولية غير الداعمة لعملية التحول الديمقراطي في البلدان العربية. (إبراهيم: 2014).

3- دراسة قدمتها صباح محمد صالح الجبوري، بعنوان: « دور العامل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي (دول الربيع العربي نموذجا)، هدفت هذه الدراسة الى محاولة الوقوف على حقيقة العلاقة بين الديمقراطية والثورات العربية، والتحقق من أثر الثورات على التحول الديمقراطي، خرجت بنتائج كان من أهمها: أن تأثير العوامل الخارجية على عملية التحول الديمقراطي في دول ثورات الربيع العربي كان لا يقل خطورة من العوامل الداخلية، وربما أكثر في بعض المواضع والحالات، بحكم العلاقة وقوة التدخل في الشأن الداخلي في الوطن العرب.(الجبوري: بدون تاريخ)

ثانيا: الدراسات التي تناولت الحالة الليبية على وجه الخصوص:

1. دراسة قدمها مصطفى عبد الله خشيم، بعنوان: تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، هدفت الدراسة الى وصف وتحليل

الأزمة الليبية، وتعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، وهي دراسة تحليلية امبيريقية بدأت تحليلاتها منذ عام 2006 حتى عام 2019، وطرحت مجموعة من الأسئلة، أجابت عليها الدراسة وخرجت بنتائج كان أهمها: أن الأزمة الليبية تتسم بالتعقيد والتداخل؛ نظراً لتعدد أطرافها الداخلية والخارجية. وأن قواعد اللعبة في ليبيا لم تعد في ايدي ليبية، بل أصبحت تحت سيطرة قوى دولية وإقليمية. (خشيم:2022).

2- دراسة قدمها حسين سالم مرجين، بعنوان: دور العامل الخارجي في الحراك المجتمعي وانعكاسه على التحول الديمقراطي (دراسة الحالة الليبية)، تناولت هذه الدراسة تعدد طبيعة وتكوينات أدوار العامل الخارجي، واستعانة الحراك المجتمعي بالعامل الخارجي، وعملية التفاعل (المصلحة) بينهما ساهمت في توليد قوة أدت إلى سقوط السلطة، كما أن الحراك المجتمعي لا يزال يشهد حالة صيرورة دائمة، وتغير مستمر بفعل دور الفاعلين المحليين، والفاعلين والخارجيين، ومن خلال مقولة اقتراب العلاقة بين دور العامل الخارجي والحراك المجتمعي في ليبيا، استخدم الباحث النظرية الواقعية، حيث يقوم هذا الاتجاه على فكرة المصلحة القومية، وخرجت بنتائج كان أهمها: أن نجاح مسار التحول الديمقراطي في ليبيا مرهون بعدد من المتطلبات، أهمها: وجود إرادة سياسية قوية للفاعلين المحليين نحو تحقيق مسار المصالحة الوطنية شاملة، ونبذ العنف، وتنظيم حمل السلاح، مع أهمية قيام العامل الخارجي بدعم ومساندة هذا المسار.(مرجين: 2020).

3- دراسة قدمها محسن رمضان جابر، بعنوان: أثر التدخلات الخارجية على الأمن القومي الليبي (2011- 2023)، قدم فيها الباحث دراسة على قدر كبير من الأهمية العلمية في حقل العلاقات الدولية، وهو تأثير التدخلات لخارجية على الأمن القومي للدول.

وهي دراسة تتسم بالتعقيد، تبرز من خلالها إشكاليات متنوعة تمثل تهديدات خطيرة للأمن القومي، وهي حالة ليبيا التي تعاني من الفشل المتكرر في وضع أسس تحقيق الاستقرار وفرض السيادة من 2011 وحتى تاريخ 2023 ؛ بسبب غياب الاستراتيجية الفاعلة للحفاظ على الأمن القومي، توصل الباحث الى نتائج مهمة نذكر منها الآتي:

- توعية النخب السياسية بمدى التهديدات التي يتعرض لها الأمن

القومي الليبي، ومدى الضـــرورة الوطنية لوضع استراتيجية قومية شاملة للتعامل مع هذه التهديدات

- توعية المجتمع الليبي بمســـتوى التهديدات التي يتعرض لها أمنه القومي؛ ليكون له دور في الضـــغط على النخبة السياسة لوضع استراتيجية واضحة للتعامل مع هذه التهديدات.

(جابر:2023).

4- دراسة قدمها محمد السبيطلي، بعنوان: الأزمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الإقليمية، تناول فيها الباحث مجريات الأحداث منذ تولي فايز السراج رئاسة الحكومة، وأشار إلى مبادرة الصلابي لحوار الصلح بين التيارات المنقسمة داخل ليبيا، وتوصل إلى نتائج منها أن كثرة الوساطات والتدخلات زادت من تعقيدات المشهد في ليبيا، وجعلت الحل الذي يتطلع إليه الليبيون صعب المنال. لأن الأزمة الليبية قد تعمقت بفعل تعدد الأطراف الداعمة لهذه الجهة أو تلك من بين المتنازعين الليبيين. (السبيطلي: 2017).

5- دراسة قدمها زهير حامدي، بعنوان: ثلاث سنوات على الثورة الليبية التحديات والمآلات، سلطت هذه الدراسة الضوء على مسار الثورة الليبية منذ قيامها وحتى 2013، وتعرضت فيها لمجموعة من التحديات والعقبات التي تواجه الثورة الليبية، وحالة عدم الاستقرار المزمنة التي تشهدها الساحة السياسية الجديدة، والفاعلين الرئيسيين فيها بعد سقوط نظام القذافي، كما تناول الباحث بالدراسة والتحليل التحديات المستقبلية والسيناريوهات المحتملة للدولة الليبية. (حامدي: 2014).

يتضح لنا فيما تم استعراضه من دراسات انها قد اهتمت بموضوع الدراسة بشكل او بآخر، وفي نفس الوقت ساعدت الباحثة في تحديد مشكلة الدراسة، فقد لوحظ أن معظم هذه الدراسات قد تناولت البحث بطريقة كيفية وصفية فقط، ماعدا دراسة مصطفى خشيم التي تتشابه هذه الدراسة معها في كثير من الجوانب، والاختلاف هو في حدود الدراسة، حيث تناول خشيم الدراسة منذ 2006 وحتى 2019، وقام بقياس الديمقراطية على هذه السنوات، بينما هذه الدراسة قد بدأت حدودها من 2010 وحتى 2023، وعلى هذا الأساس يمكن القول: إن هناك علاقة مترابطة بين هذه الدراسة والدراسات السابقة، حيث ان هذه الدراسة تناولت تأثير التدخل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، للتعرف عن كثب، هل فعلا أن

التدخل الخارجي كان سببا في تعثر التحول الديمقراطي؟ وذلك من خلال قياس تأثير التدخل الخارجي على التحول الديمقراطي باستخدام مؤشرات هامة، هي» مؤشر الديمقراطية – ومؤشر الدول الهشة».

مشكلة الدراسة:

بالرغم من ان هناك العديد من الأسباب التي ساهمت في تعثر التحول الديمقراطي في ليبيا، إلا اننا في هذه الدراسة سنسلط الضوء على مدى تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، وبالتالي سوف يتم التعامل مع التدخل الخارجي كمتغير مستقل، بينما التحول الديمقراطي متغير تابع؛ لذا تحاول هذه الدراسة الإجابة على بعض التساؤلات، التي يمكن من خلالها أن نتعرف على مدى تأثير التدخل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، وهذه الأسئلة يمكن صياغتها على الشكل التالي:

س- كيف تطورت عملية التحول الديمقراطي في ليبيا؟

س- ما الأسباب التي أدت الى التدخل الخارجي في ليبيا؟

س- ما هو تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا؟

تأسيسا على ما سبق فأن هذه الدراسة ستنطلق من فرضية أساسية، وأخرى صفرية.

الفرضية الأساسية مفادها:

«إن التدخل الخارجي أدى الى تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا».

والفرضية الصفرية هي:

«أن التدخل الخارجي لا يرتبط بعلاقة دالة إحصائية صفرية بتعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا».

تحديد المفاهيم:

التدخل الخارجي:

تتعدد التعريفات للتدخل الخارجي، ولكن في هذه الدراسة يقصد بالتدخل الخارجي

ما قام بتعريفه:

- هانث مورجاثان: بأنه عملية عنيفة غير مباشرة، تتمثل في العقوبات والضغوط التي تمارسها دولة ما عندما تتدخل في شؤون دولة أخرى؛ بهدف تحقيق مصالحها وأهدافها.
- جوزيف ناي: بأنه تلك الممارسات التي تؤثر في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة.
- وقام ريتشارد ليثل ببلورة هذا المفهوم من خلال نظرية الدفع أو الاستجابة، والتي قامت بتفسير التدخل على أنه استجابة دولة ما؛ بدافع التدخل في شؤون دولة مفككة تعاني من فوضى النظام.

التحول الديمقراطي:

التحول الديمقراطي يعكس حدوث عملية تبدل، أو تغيير جذري، وشامل في بنية المجتمع؛ وذلك بسبب فعل الثورات التي تُحدث تأثيرات بالغة على كافة المستويات: الفكرية، والاجتماعية، والاقتصادية. (الوحيشي، 53، 2015).

الحرب الأهلية:

عرفت الحرب الأهلية بأنها: صراع مسلح ينشب داخل إقليم الدولة، ويتميز بأن كلا من الطرفين المتنازعين يفرض سلطانه على جزء معين من إقليم الدولة، ويمارس فيه السلطات التي تمارسها الحكومات الشرعية، كجباية الضرائب والتجنيد... إلخ. (عطية الله، 1968:444). وهذا ما حدث في الحروب القائمة في ليبيا زمن حدود الدراسة.

منهجية الدراسة:

سوف يتم التحليل من خلال أحد المؤشرات الاجتماعية الموجودة في الدول الهشة (FSI)، لأن هذا المؤشر يقيس تأثير التدخل الخارجي على الأداء العام للدولة، ولا سيما من الناحية السياسية والأمنية، من خلال الأجهزة المخابراتية السرية، والضغوط السياسية؛ كدعم حركات انفصالية والتأثير على صراع داخل الدولة، إضافة للتدخل الاقتصادي، من خلال الجهات المانحة، والقروض طويلة الأجل، والاستثمار، وغيرها، ويتضمن أسئلة المؤشر ثلاث فئات مثل: التدخل السياسي، والقوة، والتدخل الاقتصادي، ويتم تناولها على النحو التالي:

مشكلة الدراسة:

- هل هناك دعم خارجي للفصائل المعارضة للدولة؟
- هل هناك قواعد عسكرية أجنبية داخل الدولة؟ وهل هناك تدخل عسكري مباشر على الدولة؟ وهل هنالك معونات عسكرية خارجية؟ وهل هنالك تدريبات عسكرية مشتركة من دول أخرى؟ وهل الدولة مشاركة في عمليات حفظ سلام؟ وهل هناك دعم خارجي لتدريب جهاز الشرطة؟ وهل تتم عمليات سرية استخباراتية أو عسكرية؟
- هل تتلقى الدولة مساعدات اقتصادية؟ وهل تعتمد الدولة على المساعدات الاقتصادية؟

وقياس هذه المؤشرات بالمؤشرات الخاصة بتقرير الديمقراطية؛ وذلك للتعرف على مدى تأثير التدخل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي في ليبيا.

مناهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على منهج التحليل الوصفي في وصف وتحليل أسباب التدخل الخارجي، وتأثير هذا التدخل في تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا. فضلا عن معرفة العلاقة بين المتغيرات قيد الدراسة « التدخل الخارجي وبين عملية التحول الديمقراطي »، في ليبيا.

ولعرض تحليل الموضوع بشكل علمي، تم استخدام مدخل النظم، بوصفه من وجهة نظر الباحثة أكثر قدرة على تحليل الظاهرة المدروسة، حيث قسم ديفيد ايستن الحياة السياسية إلى: نظام سياسي، وبيئة كلية، بيئة وطنية، وبيئة دولية، وتؤثر كلتاهما في مجمل نشاطات النظام. فوجود أقليات متصارعة داخل دولة ما تشكل بيئة داخلية سلبية تقيد حركة النظام، كما أن ضغط بيئة إقليمية أو دولية على نظام ما، فإنها ستقيد حركته وتعرقل عملية إنجاز وظائفه.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على تدخلات الدول المؤثرة في ليبيا، من خلال:

1-توضيح طبيعة ودوافع التدخلات الخارجية في ليبيا
2-توضيح تأثير التدخلات الخارجية على تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا.

أهمية الدراسة:

1-تكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تهدف إلى دراسة وتحليل موضوع تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، وذلك من خلال الاطلاع على الأدبيات السابقة.

2-الخروج بنتائج ومؤشرات نتعرف من خلالها على الإجابة على تساؤلات الدراسة.

3-إثراء المكتبة الليبية بمثل هذه البحوث وفي هذا الموضوع تحديدا نظرا لأهميته؛ لذا يتطلب المزيد من البحث والدراسة.

حدود الدراسة:

سوف تقتصر هذه الدراسة على معرفة طبيعة العلاقة بين التدخل الخارجي وتعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، وما مدى تأثير هذا التدخل في عملية التحول الديمقراطي.

تم اختيار الفترة الزمنية من 2010 الى 2023؛ وذلك لمعرفة قياس التدخل الخارجي في ليبيا وفق مؤشر التدخلات الخارجية في الدول الهشة (FSI). وتم اختيار بدء الدراسة من 2010، لمقارنة مدى التدخلات الأجنبية في ظل النظام التسلطي في الشؤون الداخلية للدولة، مع ما يقابله من تغيرات مع ثورة السابع عشر من فبراير 2011، والتعرف على تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا.

تقسيمات الدراسة:

سيتم ذلك من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: تطور عملية التحول الديمقراطي في ليبيا.

المحور الثاني: التدخل الخارجي في ليبيا.

المحور الثالث: تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا.

المحور الأول: تطور عملية التحول الديمقراطي في ليبيا:

1-خلفية تاريخية عن الحياة النيابية في ليبيا

نجحت أغلب دول العالم في نيل الحرية وتحقيق الديمقراطية من خلال ما أطلق

عليه صامويل هنتغتون بموجات الديمقراطية، عاشت فيها هذه الدول حياة أفضل، ومشاركة أوسع في الحياة السياسية، بينما بقيت الدول العربية والإسلامية بعيدة عن هذه الموجات، وأُطلق عليها في أدبيات السياسة الاستثناء العربي، استمر الحال على ما هو عليه حتى عام 2010، وبدأت إرهاصات الثورات العربية التي أطلق عليها « الربيع العربي»، كان هدفها التخلص من الحكم التسلطي، والانتقال الى الحكم الديمقراطي أسوة بدول العالم، وكان من بين هذه الدول العربية دولة ليبيا موضوع بحثنا في هذه الدراسة.

قبل الشروع في مناقشة الأحداث التي حصلت في بدايات الربيع العربي، نستعرض معا في عجالة تاريخ ليبيا في عملية التحول الديمقراطي، فقدت شهدت ليبيا تجارب نيابية مختلفة بدأت أولاها في أواخر العهد العثماني للبلاد، عندما جرى العمل بدستور 1908، وكانت التجربة النيابية الثانية في فترة الاحتلال الإيطالي، عندما حاولت إيطاليا وضع قوانين أساسية» دساتير»، في برقة وطرابلس في الفترة السلمية، ونشأ عن ذلك قيام مجلس نواب برقة أوائل 1920، وتم تنصيب السيد إدريس السنوسي أميراً معترفاً به على رأس حكومة اجدابيا، وتعتبر بداية الإرهاصات لانطلاق التجربة النيابية أو الدستورية في ليبيا المعاصرة؛ وذلك بعد نيل الاستقلال عام 1951، وتشكيل لجنة الـ 21 التي كانت الأساس في تشكيل جمعية وطنية تأسيسية لوضع الدستور من 60 عضواً يمثلون السكان في الأقاليم الثلاثة: « برقة، طرابلس، فزان»، بواقع 20 عن كل إقليم، و تعتبر هذه الجمعية بداية الشروع في الحياة الدستورية والنيابية في ليبيا. (الكبتي، 2014)

تمكنت فيها ليبيا من صياغة دستور عام 1951 على أساس فكرة التعاقد الرضائي، حمل في طياته مزيج فريد من الاتحادية واللامركزية الواسعة والمركزية المتعددة، والذي انبثق عنه النظام الاتحادي تلقائيا، وشهدت ليبيا تلك الفترة حراكا سياسيا كبيراً، فصدرت الصحف، وتكونت الأحزاب والجماعات والتكتلات السياسية، وأجريت الانتخابات الأولى لمجلس النواب عام 1952، على أساس حزبي وضمن برامج سياسية حزبية، إلا أنه وفي نفس العام أصدر الملك مرسوما بإلغاء الأحزاب السياسية، مع استمرار الانتخابات العامة على الأساس الفردي. (الشريف، و2018:76).

والجدير بالذكر هنا أنه لم يؤد قرار الملك حظر الأحزاب إلى إلغاء الجماعات الفكرية والسياسية من المشهد، فقد كانت التيارات الفكرية من إسلاميين بتعدد اختياراتهم، وقوميين بمختلف تكويناتهم، تعمل على الساحة ورموزها معروفة، وتمارس نشاطاتها في العلن، كما كانت الصحافة الحرة نشطة وتعمل بشكل ملحوظ، وتؤدي دورها

باعتبارها سلطة رابعة. (بسيكري، 10 2022:).

على كل حال عاشت ليبيا تلك الفترة حياة برلمانية، احترم فيها وضع التكوينات الاجتماعية وتوظيفها لصالح بناء الدولة، بينما تقرر اكتساب عضوية مجلس الشيوخ بالتعيين من جانب الملك، وكان التعيين في أجهزة السلطة التنفيذية يتم من خلال معيار الكفاءة، استمر هذا النظام خلال الفترة ما بين عام 1951 وحتى عام1963. رسخت دولة الاستقلال خلالها قيم المساءلة، ونفاذ القانون، والعرف، والتعامل مع المال العام بنزاهة، إضافة الى التأكيد على عدم سيطرة الملك على موارد البلاد، (مطبوعات الأمم المتحدة» الاسكوا»، 6 2021:)، ومع اكتشاف النفط أصبحت الحاجة إلى نظام موحد أمراً ضرورياً؛ وذلك للتغلب على المشاكل العديدة المرتبطة بالنظام الاتحادي، وهكذا صوت البرلمان الليبي عام 1963 لصالح إقامة نظام موحد، يحل محل النظام الاتحادي، وقد منح الدستور الجديد المرأة الليبية حق التصويت (احميده، 170:2012). وقد دامت الدورات التشريعية لمجلس النواب 4 دورات حتى عام 1969. وكان من المفترض أن تجرى الانتخابات لتبدأ الدورة الخامسة في الحياة النيابية الليبية، إلا أن التغيير السياسي الكبير في سبتمبر 1969، أدخل البلاد في مرحلة النظام الجمهوري. (الشريف، واخرون (2018: 72. حيث جمّد القذافي الدستور، وألغى المنظومة السياسية وفي مقدمتها مجلس النواب، وصار «مجلس قيادة الثورة» السلطة العليا في البلاد، وأصدر قانون تجريم الحزبية عام 1970، واستفرد القذافي بقيادة المجلس بعد سنوات قليلة، لينتقل إلى تطبيق رؤيته الخاصة فيما عرف بـ «سلطة الشعب»، التي كانت شكلا صوريا للديمقراطية. فقد ظل القذافي هو الحاكم المطلق، حيث أصدر «مؤتمر الشعب العام» الذي تشكل عام1978 -وهو يعادل البرلمانات في الأنظمة الديمقراطية-قرارا اعتبر توجيهات القذافي واجبة التنفيذ، واعتاد القذافي أن يوجه خطاباً لأعضاء مؤتمر الشعب العام في كل دورة من دورات انعقاده؛ ليحدد لهم الأولويات والاتجاه العام لإدارة الدولة، وكيفية التعاطي مع المشاكل والمستجدات الداخلية والخارجية (بسيكري، 11: 2022).

استمر الحال على ما هو عليه إلى أن شهدت البلاد حركة احتجاجات عارمة، أسوة بالحركات الاحتجاجية التي حدثت في كل من تونس ومصر، والتي أطلق عليها موجة الربيع العربي»، وخرج الشعب الليبي ثائراً على النظام عام 2011، مطالباً بالحرية والديمقراطية، الذي بدوره لجأ الى استخدام العنف واستخدام القوة المفرطة ضد المدنيين العُزل، لتأخذ ليبيا منعطفا آخر وتتحول المظاهرات إلى حرب أهلية، مما أدى إلى تدخل المجتمع الدولي وإصدار مجلس الأمن قراري (1970 / 1973)، وتدخل حلف الناتو لإسقاط القذافي.

2-التحول الديمقراطي في ليبيا (2011-2023).

مع تأسيس المجلس الانتقالي الوطني كممثل شرعي ووحيد لثورة 17فبراير2011، وصدور الإعلان الدستوري المؤقت 3/ 8/ 2011، الذي تضمن37)) مادة، بدأت عملية التحول الديمقراطي مرحلة جديدة، فقد أصبح المجلس الانتقالي الوطني السلطة الجديدة التي يشارك فيها ممثلون عن مختلف المجالس المحلية في مناطق ليبيا المختلفة (خشيم، 2013:159).

ووفقا للقانون رقم (4)، لسنة 2012، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في 28 يناير ،2012 تم انتخاب المؤتمر الوطني العام في 7 يوليو 2012 والذي يعد أول خطوة في المسار الديمقراطي الليبي بعد التغيير السياسي الذي حدث 2011، وتوجه الليبيون إلى صناديق الاقتراع لأول مرة بعد عقود لاختيار ممثليهم في المؤتمر الوطني العام، الذي يُعد أول سلطة تشريعية منتخبة في ليبيا منذ حوالي أكثر من أربع عقود. (الشريف، واخرون، 96- 2018:98).

ومن الضروري أن نشير الى تصاعد حالة من الاستقطاب السياسي والايديولوجي ما بين التيارات والأحزاب المعتدلة أو الوسيطة، والتيارات والأحزاب الدينية أو الإسلامية، حيث جسدت ثورة 17 فبراير « تنوع المشهد الإسلامي بتنوع أطياف الإسلاميين الذين انخرطوا في الحراك الثوري، بحيث شمل مختلف فصائل وجماعات التيار الديني، بدءا بالإخوان المسلمين، مرورا بالحركة السلفية وانتهاء ببقايا التنظيمات الجهادية». (الشين، 2016: 478). وأشرنا الى ذلك هنا لما لهذا الأمر من أهمية بالغة في اندلاع الحرب الأهلية في ليبيا بعد 2014. وكان التياران الليبرالي والإسلامي بين أطرافها.

ومن خلال تمرير مشروع قانون العزل السياسي تحت ضغط الميليشيات المسلحة؛ اتضحت سيطرة الإسلاميين على المؤسسات في الحكومة الانتقالية، واستطاعت تلك الجماعات اختراق المؤسسات الأمنية.

في يوم 25 يونيو 2014، أجريت انتخابات مجلس النواب في معظم انحاء ليبيا، والتي تعتبر المرحلة الانتقالية الثالثة بطريقة الاقتراع المباشر من الشعب، والتي جاءت نتائجها عكس ما يطمح إليه التيار الإسلامي فعمل على عرقلة عمل مجلس النواب، خصوصا بعد صدور حكم المحكمة العليا في طرابلس بتاريخ 6 نوفمبر 2014 بعدم دستورية انتخاب مجلس النواب، وما انبثق عن توصيات لجنة فبراير (الشريف، واخرون، 2018:114)؛ وذلك بدعم المؤتمر الوطني المنتهية ولايته، وتأسيس الحملة

العسكرية المعروفة باسم « فجر ليبيا»، ضمت مجموعة من الميليشيات الإسلامية والقبلية، التي تنتمي الى مدن عده في غرب ليبيا. وتكوين حكومة غير معترف بها دوليا بقيادة خليفة الغويل، سبقها إعلان حفتر عن عملية الكرامة لضرب الجماعات المتشددة في كل من بنغازي ودرنة، بالإضافة الى حماية شرعية مجلس النواب في طبرق، وحكومة الثني المعترف بها دولياً في البيضاء. الأمر الذي أدى الى وجود برلمانين وحكومتين تتنازعان على الشرعية، (رسولي، 283، 2021). وجرى اختزال الصراع حول هذين الطرفين؛ الأمر الذي أدى الى نشوب حرب أهلية داخل البلاد؛ هدت سير التحول الديمقراطي في ليبيا.

ازداد الصراع حده بين الطرفين مع نهاية 2015، على خلفية تعدد الانقسامات حول مخرجات الحوار الليبي برعاية الأمم المتحدة، والخوف من توطن الجماعات الإرهابية» داعش»، في سرت.

وافقت أطراف الصراع على الحوار برعاية أممية، تمخض عنه اتفاق الصخيرات في 17 ديسمبر 2015، وكان الهدف منه توحيد السلطة في ليبيا، حيث تم تشكيل حكومة الوفاق الوطني برئاسة فايز السراج التي نالت الاعتراف الدولي.

بالرغم من ذلك استمرت حالة الانقسام والتشظي بين الفرقاء الليبيين، فبعد سيطرة قوات حفتر على بنغازي، والقضاء على الجماعات الإرهابية، تصاعدت العمليات العسكرية لحفتر، وشنت هجوماً على سبها بداية 2019، ووصلت الى العاصمة طرابلس في أبريل 2019؛ بهدف إنهاء حكومة الوفاق الوطني بقيادة السراج، الذي أطلق معركة مضادة تحت اسم « بركان الغضب» للدفاع عن طرابلس.

هناك أمور زادت من تعقيد المشهد في ليبيا، وهي استعانة كل من الطرفين بحلفاء إقليميين ودوليين، فنجد حفتر قد استعان بدعم الإمارات والسعودية ومصر، إلى جانب فرنسا وروسيا، (بسيكري، 2021:166)، بالمقابل استعان السراج بتركيا التي وقعت مع حكومة السراج اتفاقية أمنية وملاحية وعسكرية في 27 نوفمبر 2019؛ لتصبح بذلك الحليف والداعم لحكومة الوفاق الشرعية، وتمثل هذه الاتفاقية الغطاء الشرعي للتحركات التركية العسكرية والسياسية في ليبيا. وإعلان السراج عن تحرير كامل التراب الليبي، بعد تحرير طرابلس وضواحيها من قوات حفتر (عبد العزيز واخرون، 2020: 94)؛ الأمر الذي دفع المستشارة الألمانية « أنجيلا ميركل»، إلى التواصل مع أبرز الفاعلين الدوليين والاقليميين في الأزمة الليبية، ودعوتهم الى مؤتمر دولي بشأنها عرف بـ قمة برلين، 19 يناير 2020، والتي كان من أهم بنودها

الدعوة الى وقف إطلاق النار، وحظر توريد السلاح، ومطالبة الدول المعنية بالامتناع عن التدخل في النزاع المسلح بين الأطراف الليبية (رسولي، 283-284، 2021).

تقدم السراج» حكومة الوفاق» في أغسطس/ 2020 بمبادرة سلمية توقف الاقتتال، وتقود إلى إجراء انتخابات رئاسية وبرلمانية في كافة ربوع البلاد، وجاء الرد من عقيلة صالح « مجلس النواب «بالموافقة (حسين،2020:1).

لم يلغ المجتمع الدولي والبعثة الأممية والكثير من الفاعلين السياسيين في ليبيا اتفاق الصخيرات بالرغم من فشله، وبدلا من ذلك قامت مقاربة البعثة الأممية على خلاصات دار النقاش حولها مدة سنتين، تتعلق بتعديل الاتفاق السياسي بدلا من إلغائه-كما أشرنا سابقا-وتضمنت الخلاصات تقليص عضوية المجلس الرئاسي إلى ثلاثة أعضاء بدل تسعة، وفصل الحكومة عن الرئاسي. وكان الجديد في خارطة الطريق هو الاتفاق على إجراء انتخابات عامة في الرابع والعشرين من ديسمبر عام 2021م، وبهذا صارت بوصلة ومحرك تفعيل العملية السياسية هي الانتخابات العامة، كما أصبحت الانتخابات معياراً لتقييم أداء الحكومة، والحكم على مواقف الأجسام السيادية. (بسيكري، 178: 2021). وانبثق عن هذه المقاربة تشكيل حكومة وحدة وطنية يصادق عليها البرلمان برئاسة الدبيبة، وكانت قد أعلنت لجنة 5+5بعد عدة اجتماعات عن التوصل لاتفاق أمني، في أكتوبر2020، يقضي الاتفاق باعتماد إجراءات لتثبيت وقف إطلاق النار، وإخراج المقاتلين الأجانب من البلاد، والعمل على توحيد المؤسسة العسكرية.

هذا الأمر بث روح الأمل والتفاؤل لدى الليبيين بأن حكومة الوحدة الوطنية ستعمل على إنهاء المراحل الانتقالية، والوصول بالبلاد إلى مرحلة الاستقرار السياسي والأمني، والانتقال الديمقراطي.

إلا أن شيئاً من هذا لم يحدث، بسبب تعقد الأمور بعد قرار مجلس النواب الليبي سحب الثقة من الدبيبة في سبتمبر 2020، إثر سلسلة من الخلافات بلغت أوجّها مع رفض المجلس المصادقة على الموازنة العامة، وفي نفس الوقت منح مجلس النواب الثقة لوزير الداخلية السابق فتحي باشا غا، ومع امتناع الدبيبة من تسليم السلطة إلا إلى حكومة منبثقة عن انتخابات. وهنا دخلت البلاد من جديد في صراع بين المعسكرين الشرقي والغربي، ولايزال الوضع كذلك حتى كتابة هذه الدراسة.

المحور الثاني: التدخل الخارجي في ليبيا:

إن ما يجعل الثورة الليبية تختلف عن باقي الثورات العربية التي أطلق عليها ما يسمى موجة الربيع العربي، هو حضور العامل الخارجي وبقوة منذ بداياتها، فقد لعبت القوى الإقليمية والدولية دوراً فعالا في المشهد الليبي حتى أصدر مجلس الأمن القرارين (1970 / 1973)، وتدخل الحلف الأطلسي عسكرياً لإسقاط القذافي بذريعة حماية المدنيين الليبيين، وتميزت مرحلة الانتقال منذ بداية انتخاب المؤتمر الوطني (2012)، بتفاقم الازمات وعدم الاستقرار، وبعد انتخاب مجلس النواب (2014)، وتوقيع الاتفاق السياسي في الصخيرات(2015)، انقسم الليبيون إلى معسكرين أحدهما في الشرق ، تحت مسمى عملية الكرامة بقيادة حفتر، والآخر في الغرب تحت مسمى « فجر ليبيا»، يليها «بركان الغضب»، وأصبح لدى كلا الفريقين قوى خارجية إقليمية ودولية، هي نفسها التي اندفعت للإطاحة بالعقيد القذافي، تعمل على تحقيق مصالحها، وتعظيم نفوذها داخل ليبيا.

انقسمت أدوار القوى الإقليمية والدولية في ليبيا، بين مستويين مع انطلاق المرحلة الانتقالية في ليبيا، ويرتبط كل مستوى أساساً بحدة التناقض والنزاع الداخلي بين تلك القوى السياسية والعسكرية المحلية:

المستوى الأول: يدعم قوى سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، لها ذات التوجه والرؤية الداعمة للدولة؛ ما يجعلها قادرة على التأثير في العملية السياسية بالطريقة التي تخدم مصالحها. وهو يمثل دور الدول الإقليمية والدولية في المرحلة الممتدة من أكتوبر 2011، وحتى توقيع اتفاق الصخيرات 2015، واقتصر دورها على تقديم الدعم المالي والسياسي والعسكري للأطراف الليبية المتنازعة، من دون أي تدخل مباشر على الأرض الليبية.

المستوى الثاني: يرتبط على المستويين الإقليمي والدولي ارتباطا جوهريا بحدة الصراع الداخلي والخلل في توازن القوى المحلى بما يؤثر في مصالحها وامنها القومي، وبالتالي أدى الى تعثر التحول الديمقراطي بشكل مباشر في ليبيا، وهو ما جسده الدور العسكري الفرنسي والمصري والإماراتي والأردني في دعم قوات حفتر «معسكر الشرق»، والدور العسكري القطري والتركي في

دعم كتائب الثوار في مصراته وغرب ليبيا، والتدخل العسكري الأمريكي والإيطالي الجوي في دعم حكومة الوفاق الوطني» معسكر الغرب». (حسين، 64: 2019).

بعد توقيع تركيا اتفاقية أمنية وملاحية وعسكرية مع حكومة الوفاق الوطني الشرعية 2019. وهنا نلاحظ تميز الدور التركي عن بقية التدخلات الخارجية في الملف الليبي بشرعيته السياسية، لأن التدخل جاء استجابة لطلب الحكومة المعترف بها دوليا كما أشرنا.

بالإضافة الى أن مصر والإمارات من أكثر الدول الداعمة لتأسيس حكم عسكري في ليبيا، حيث أن تدخلهما تجاوز البعدين العسكري والسياسي، إلى المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛ لسعيهما المستمر غلى تأجيج الصراع القبلي، وتحريض الخارجين عن القانون باحتلال الموانئ والحقول النفطية في وسط ليبيا، ومطالبتهما بالتوزيع العادل للسلطة والثروة في ليبيا، علما بأن هذا الأمر هو شأن داخلي أصيل يخص الليبيين وحدهم، وتعمل كلا الدولتين على عرقلة الحوارات المتعددة بقصد الهيمنة على السلطة والثروة، أو تفتيت ليبيا الى دويلات.(خشيم، 141: 2022). وترى مصر أن شرق ليبيا يعد مجالا حيويا لها، وعمقا استراتيجيا يجب تأمينه من خطر الإسلام السياسي، إلى جانب المحافظة على مصالحها؛ لدرجة تصريح السيسي بأن الشرق الليبي خط أحمر.

وفيما يتعلق بروسيا التي أَبعدت عن الملف الليبي عقب التدخل العسكري للناتو في 2011، وجدت سبباً قوياً لتكون طرفاً مؤثراً في الصراع الدائر في ليبيا، وذلك بعد إغفال القوى الدولية التي ساهمت في إسقاط القذافي للمشهد الليبي منذ عام 2011 وحتى 2015، وفشل بعثة الأمم المتحدة في تنفيذ مهمتها. وعلى عكس فرنسا التي كانت خجولة في دعمها لحفتر فقد صعدت روسيا من وتيرة دعمها له، ووثقت علاقتها معه بشكل علني، عبر الزيارات وفتح قنوات التواصل ودعوته لموسكو والظهور معه إعلاميا، كما عززت وجودها على الأرض عبر الشركات الأمنية، وتقديم الخدمات والاستشارات العسكرية، وفي نفس الوقت حافظت على علاقتها مع مناوئي حفتر في حكومة الوفاق، وأكدت اعترافها باتفاق الصخيرات ومخرجاته على لسان لافروف ونائبه بوغدانوف، كما حافظت على قنوات تواصل غير رسمية مع أتباع النظام السابق عبر مجموعة فاغنر، التي بلغ انخراطها في المشهد الليبي مستويات عميقة تتجاوز العمل العسكري والأمني.(لطفي، 27-2021:28).

وهناك دولا أخرى متورطة في الازمة الليبية مثل المغرب، والسودان، والنيجر، وتشاد، والسعودية، والأردن، وسوريا، وإيران، فضلا عن الاتهامات التي تطال أوكرانيا التي أرسلت السلاح والمرتزقة الى ليبيا خلال ثورة فبراير وما بعدها (خشيم، 141: 2022)

وبخصوص إيطاليا وتدخلاتها في ليبيا فقد تعاملت مع ليبيا على أنها منطقة نفوذ تاريخية لها؛ ولذلك فإنها تتحرك في هذا الملف وفق مصالحها الخاصة، فهي ترى في شركة « توتال» الفرنسية العاملة في المجال النفطي مهددا حقيقيا لشركة «إيني» الإيطالية، التي تمتلك استثمارات في ليبيا منذ عام1959. ورغم الاعتراف الإيطالي بشرعية "حكومة الوفاق» التي يرأسها « فايز السراج،» لكنها لم تتجه لتقديم الدعم العسكري لها؛ لأنها تفكر في الحفاظ على توازنها مع مختلف الأطراف الليبية، وعدم التأثير سلبا على امدادات النفط، لدى الحكومة الإيطالية مصالح كبيرة في قطاع الطاقة الليبي من خلال Eni. على عكس الفرنسيين، دعم الإيطاليون باستمرار القوات المتمركزة في غرب ليبيا (طرابلس)، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى أن طرابلس هي نقطة الانطلاق الأساسية للمهاجرين المتجهين إلى إيطاليا، وهي مركز المصالح الاقتصادية الرئيسية. مع دعم الفرنسيين للمشير حفتر بشكل متزايد، سعت إيطاليا إلى تعزيز الدعم لحكومة الوفاق الوطني، ومنذ بداية عام 2020 باتت إيطاليا تتحرك بشكل مختلف بهدف لعب دور أكبر في ليبيا، حيث التقى وزير الخارجية الإيطالي « لويجي دي مايو» مع كل « من السراج» «وحفتر،» كما عقد لقاء مع وزير الخارجية الروسي « سيرجي لافروف "(جابر، 16: 2023).

أما ألمانيا فهي تبحث عن تخفيض حدة الصراع في ليبيا، والتوصل إلى حل سياسي نهائي ينهي التدخلات الخارجية؛ ولذلك كثفت الخارجية الألمانية جهودها منذ يونيو2019؛ من أجل عقد مؤتمر دولي لبحث الحل السياسي في ليبيا، وقد تمكنت من ذلك في مطلع عام 2020، وتمتلك ألمانيا استثمارات بقيمة 2 مليار دولار في قطاع النفط الليبي، وتقوم الشركات الألمانية بعمليات التنقيب وتكرير النفط في ليبيا منذ عام 1958. وقد شهدت الفترة التي تلت مؤتمر برلين نوعاً من التقارب بين الموقفين الألماني والإيطالي، حيث يدفع الطرفان للحد من تدفق السلاح إلى ليبيا، ودفعا باتجاه إطلاق عملية بحرية لدول الاتحاد الأوروبي بهدف مراقبة الشواطئ الليبية تدعى « إيريني "،

واكتفت الولايات المتحدة الامريكية في بداية التدخل عام 2011 بأن تكون حليفا داعماً للحلف الأوروبي الذي يقود العملية العسكرية، وبالرغم من مقتل السفير الأمريكي كريس ستيفنز في بنغازي 2012، إلا أن حكومة أوباما رأت أن تنأى بنفسها عن التدخل في ليبيا، ومع استلام ترامب مقاليد الأمور، لم يتغير الموقف بداية الأمر، فكان خيار عدم التدخل في الشأن الليبي هو الأرجح، كون تلك المشكلة لا تؤثر على الأمريكان، حتى ما يتعلق بالنفط الليبي، رأى أنه بإمكانه الاستعاضة عنه من

أماكن أخرى من دول الخليج،(جابر، 18، 2023). ومع قدوم جو بايدن الى البيت الأبيض، اتجه نحو رسم استراتيجية جديدة للتعامل مع الملف الليبي، وجعله على رأس اهتماماتها، حيث طلبت الولايات المتحدة 2021، من روسيا وتركيا الشروع فورا في سحب قواتهما من ليبيا، بما يشمل القوات العسكرية والمرتزقة، إلى جانب دخولها بثقل في مسارات تسوية الأزمة الليبية. كما يتضح الاهتمام الأمريكي بالشأن الليبي من خلال تمرير الكونجرس لقانون استقرار ليبيا في سبتمبر 2021، الذي يستهدف معاقبة الجهات الخارجية التي تتدخل في الشأن الليبي، مع معاقبة داعمي المرتزقة والميلشيات، ومنتهكي الحظر الأممي للأسلحة وحقوق الإنسان (السحاتي، 2022).

ولا ننسى دور الأمم المتحدة في الاحداث الجارية في ليبيا، وفي إطالة الحرب الأهلية داخل البلاد،

التي كان يفترض من تدخلها أن تجد حلاً للأزمة في ليبيا، التي تم وضعها تحت البند السابع من ميثاق هيئة الأمم المتحدة، وعلى إثر ذلك تم تأسيس بعثة أممية خاصة بليبيا تعرف(UNSMIL) تقوم بالوساطة والمساعي الحميدة في العديد من المجالات، وكان من بين مهام البعثة الخاصة ما يلي:

1-إنجاح العملية السياسية والحوار الاقتصادي والأمني.
2-الاستمرار في تطبيق الاتفاق السياسي المعروف باسم الصخيرات.
3-دعم عملية التحول الديمقراطي. لاسيما في مجالي تبني دستور وإجراء انتخابات رئاسية وبرلمانية.
4-التنسيق من الأطراف الدولية لحل الأزمة الليبية، خاصة دول الجوار والمنظمات الدولية
5-دعم جهود إطلاق النار وتقديم المساعدات اللازمة لتنفيذ ذلك.
6-دعم جهود ليبيا في السيطرة وعدم انتشار السلاح وملحقاته.

وبالرغم من هذه المهام الأممية الخاصة بليبيا، إلا أنها فشلت في إيقاف التدخل الخارجي في ليبيا، والحد من دخول السلاح والمرتزقة الى البلاد، وما يؤكد ذلك تصريح نائبة رئيس البعثة ستيفاني وليام (2020)، إلى أن التواجد العسكري الأجنبي منتشر بشكل أو بأخر في عشرة قواعد عسكرية في ليبيا ككل، وقدّرت عدد المقاتلين الأجانب والمرتزقة بعشرين ألف مقاتل، وبالتالي نبهت المندوبة الأممية إلى خطورة ما يحدث في ليبيا جراء هذا التدخل. (خشيم، 145-146: 2020).

تأسيساً على ما سبق يتضح أن هناك الانقسام بين الليبيين منذ بداية الثورة؛ أدى إلى وجود ثغرة في صفوفهم، استغلتها القوى الإقليمية والدولية لتحقيق مصالحها الخاصة، وتعزيز نفوذها داخل ليبيا، وبالرغم من المفاوضات والمؤتمرات والبعثات الأممية لإيجاد حل للأزمة الليبية، والخروج من النفق المظلم الذي دخلت فيه ليبيا بعد الاتفاق السياسي في الصخيرات، إلا أن الليبيون لم يتفقوا حتى هذه اللحظة على وحدة واستقرار الوطن، ولم يتفقوا حتى على آلية المصالحة الوطنية فيما بينهم، والتعجيل بالانتخابات البرلمانية والرئاسية المقررة في مؤتمر جنيف، وبعد تولى حكومة الوحدة الوطنية زمام الأمور. ترى فرضية هذه الدراسة أن التدخلات الخارجية كانت هي السبب وراء تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا؛ لذلك قمنا بقياس تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، وذلك سيكون موضوع المحور الثالث من هذه الدراسة.

المحور الثالث: تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا:

بناء على ما تقدم يتضح أن التدخل الخارجي قد صاحب الثورة الليبية منذ بداياتها، وذلك منذ تدخل حلف الناتو لإسقاط القذافي في مارس 2011، الأمر الذي سبب في تعقيد وإرباك المشهد الليبي، وازداد تعقيداً مع اندلاع الحروب الأهلية في بنغازي 2014، وبما أن الهدف الرئيسي والأساسي لثورة 17 فبراير الليبية، هو التحول الديمقراطي، عليه سيتم قياس تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في هذا المحور، من خلال قياس النسب المتحصلة عليها ليبيا في كل من مؤشر الديمقراطية، ومؤشر الدول الهشة؛ وذلك لنتعرف عن كثب هل هناك علاقة بين التدخل الخارجي وتعثر التحول الديمقراطي في ليبيا؟ وإذا كانت موجودة، هل هي علاقة قوية أم ضعيفة؟ أو أن هناك أسباباً أخرى أدت الى هذا التعثر.

يشير الشكل رقم (1)، إلى عملية التحول الديمقراطي في ليبيا خلال السنوات، 2010-2023

(Data Source: (Democracy Index, 2010 – 2023

من خلال النظر الى البيانات الموجودة في الشكل رقم (1)، نلاحظ الآتي:

1-رصد دليل التحول الديمقراطي في السنة الأخيرة من نظام حكم القذافي حالة تدني في الديمقراطية حيث بلغت درجة دليل الديمقراطية إلى قيمة 1.94))، وهي درجة ضعيفة جدا وفق قياس مؤشر الديمقراطية.

2-في حين ارتفع دليل الديمقراطية في ليبيا بعد 2011، وزاد في الارتفاع خلال السنوات 2011-2013، حيث بلغ على التوالي (10/3.55)، و(10/5.15)، و(10/4.82)، ونلاحظ أنه قد تراجع بداية 2014 – وازداد في الانخفاض والتراجع من 2015 – إلى 2023، وذلك الى اعتبارات داخلية واخرى خارجية كما رأينا في المحور الثاني.

3-أن تدني دليل الديمقراطية وتحديداً منذ 2014، والاستمرار في التدني حتى 2023، يفسر لنا تراجع عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، الأمر الذي دفعنا الى معرفة الأسباب التي كانت وراء هذا التراجع، عليه قمنا بقياس التدخل الخارجي بواسطة دليل الدول الهشة، الذي عرف التدخل الخارجي بأنه «تأثير دول أجنبية في المجالات الأمنية والاقتصادية والإنسانية».

ويأخذ مؤشر التدخل الخارجي بعين الاعتبار تأثير وتأثر الجهات الخارجية في أداء الدولة، ولا سيما الأمن والاقتصاد. من ناحية يركز التدخل الخارجي على الجوانب الأمنية للمشاركة من الجهات الخارجية، سواء السرية أو العلنية، في الشؤون الداخلية للدولة من قبل الحكومة، أو الجيش، أو أجهزة المخابرات، أو الكيانات الأخرى التي قد تؤثر على الأوضاع الداخلية فيها، ويشير التدخل الاقتصادي من قبل الجهات الفاعلة الخارجية، بما في ذلك المنظمات متعددة الأطراف، من خلال القروض أو مشاريع التنمية أو المساعدات الخارجية، مثل: الدعم المستمر للميزانية، أو السيطرة على الشؤون المالية، أو إدارة السياسة الاقتصادية للدولة؛ مما يؤدي الى خلق التبعية الاقتصادية. كما يأخذ التدخل الخارجي في الاعتبار التدخل الإنساني، مثل: نشر بعثة حفظ سلام دولية. مما سبق يمكننا تعريف التدخل الخارجي بأنه: « الجمع بين التدخلات السياسية والعسكرية والاقتصادية»، (خشيم، 148:2022)، نفهم من ذلك أن التدخل الخارجي يشمل المجالات الثلاثة: عسكرية، واقتصادية، وسياسية. وعليه فإنه لقياس التدخل الخارجي في أي دولة علينا طرح مجموعة من الأسئلة، ومحاولة الإجابة عليها بشكل موضوعي وهي: هل هناك دعم خارجي للفصائل المعارضة للدولة؟

هل هناك قواعد عسكرية أجنبية داخل الدولة؟ وهل هناك تدخل عسكري مباشر على الدولة؟ وهل هنالك معونات عسكرية خارجية؟ وهل هنالك تدريبات عسكرية مشتركة من دول أخرى؟ وهل الدولة مشاركة في عمليات حفظ سلام؟ وهل هناك دعم خارجي لتدريب جهاز الشرطة؟ وهل تتم عمليات سرية استخباراتية أو عسكرية؟

هل تتلقى الدولة مساعدات اقتصادية؟ وهل تعتمد الدولة على المساعدات الاقتصادية؟ (مؤشر الدول الهشة).

ومن خلال الشكل (2) الذي يشير الى مؤشر التدخل الخارجي في ليبيا خلال السنوات 2010- 2023. نلاحظ عدة نقاط نجملها في الآتي:

1- إن التدخل الخارجي في ليبيا خلال حكم القذافي في 2010، كان ضعيفاً حيث وصل إلى 4.8، وفي اعتقادي يعود ذلك إلى توفر الاستقرار، وعدم وجود فوضى أمنية داخل الدولة؛ والسبب سيطرة النظام التامة على مفاصل الدولة، وبالتالي يعود التدخل الخارجي في ليبيا تلك الفترة إلى سياسات النظام الخارجية، وليس لغياب الديمقراطية.
2- إن مؤشر التدخل الخارجي لم يرتفع حتى مع بداية 2011، حيث وصل في تلك السنة إلى 4.4، بالرغم من أنه كان هناك تدخل واضح من قبل حلف الأطلسي والمجتمع الدولي، إلا أن تلك التدخلات كانت تدخلات مشروعة؛ من أجل حماية المدنيين كما تقرر في مجلس الأمن.

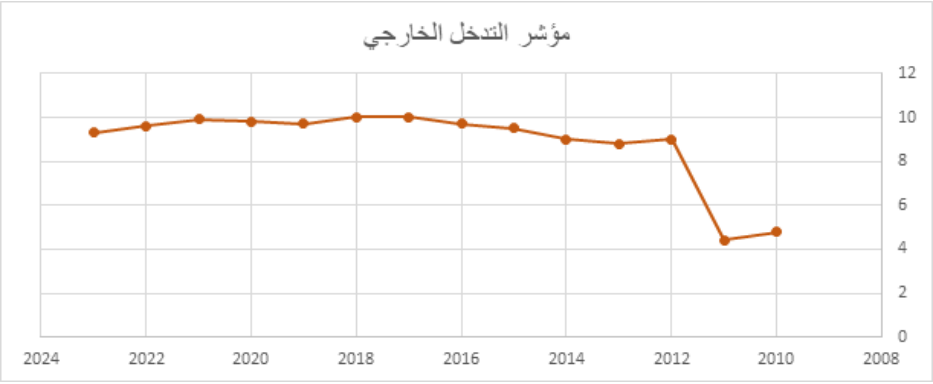

شكل رقم (2)

Data Source: (Failed States Index-FSI) 2010-2023

3- وبالنظر الى مؤشر التدخل الخارجي نلاحظ أن هناك زيادة في نسبة التدخل اعتباراً من 2012، حيث بلغ تلك السنة 9، بالرغم من أنه كانت هناك زيادة في دليل التحول الديمقراطي التي وصلت الى 5.15.

4- اعتبارا من 2014، تدنى مستوى دليل الديمقراطية في ليبيا، وزاد في التدني حتى 2023 ، حيث وصل الى 1.9، مع ارتفاع في مستوى التدخل الخارجي، حيث تراوح ابتداء من 2014الى 2023 ما بين 9) / (10 و(10/9.6). وفي 2017 و2018 وصل مؤشر التدخل الخارجي الى الذروة حيث وصل الى (10/10). وتتزامن هذه الزيادة في مؤشر التدخل الخارجي مع إعلان خليفة حفتر الحرب على الإرهاب في بنغازي، والحرب على طرابلس، بالرغم من ذلك فأن متوسط مؤشر التحول الديمقراطي بلغ 2.67 بانحراف

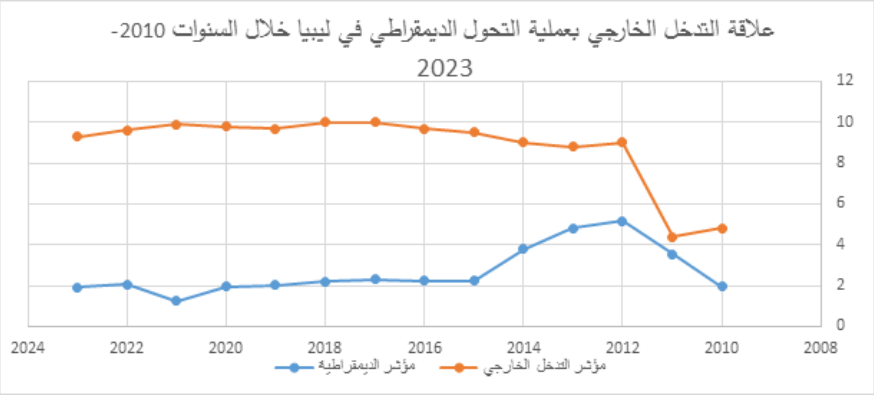

شكل رقم (3)

معياري 1.18، وبلغ متوسط التدخل الخارجي 8.82، بانحراف معياري 1.8، وبلغ معامل الارتباط الذي يشير إليه بالرمز R -0.201 أي بمعنى -20% وهذا يشير إلى علاقة سلبية ضعيفة بين مؤشر الديمقراطية ومؤشر التدخل الخارجي، وهذا ما يوضحه شكل رقم (3). وتشير نسبة التباين المتبقية إلى وجود متغيرات مستقلة أخرى تؤثر على عملية تعثر التحول الديمقراطي في ليبيا.

وعند استخدام اختبار الانحدار» Regression Test»، وجد أنه يشير الى وجود علاقة ضعيفة بين المتغيرين، فقيمة Adjusted R Square بلغت -0.039 وبلغت قيمة R Square 0.0406، وهي تظهر أن حوالي 4.06% فقط من التباين في المتغير التابع «التحول الديمقراطي»، يمكن تفسيره من خلال المتغير المستقل» التدخل الخارجي». وتشير قيمة P-value لـ مؤشر التدخل الخارجي (X1)، الى 0.489، وهي

أكبر من (0.05)، وهذا يشير إلى عدم وجود دليل كاف للقول بأن المتغير المستقل « التدخل الخارجي» يؤثر بشكل كبير على المتغير التابع» التحول الديمقراطي». ويشير الشكل رقم (4) إلى العلاقة الخطية بين التدخل الخارجي والتحول الديمقراطي في ليبيا 2010 – 2023؛ الأمر الذي يتطلب مزيدا من البحث في هذا الموضوع؛ للوصول إلى الأسباب التي أدت إلى تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا بشكل سلبي، ومحاولة وضع الحلول بشكل علمي أكاديمي لمصلحة الوطن.

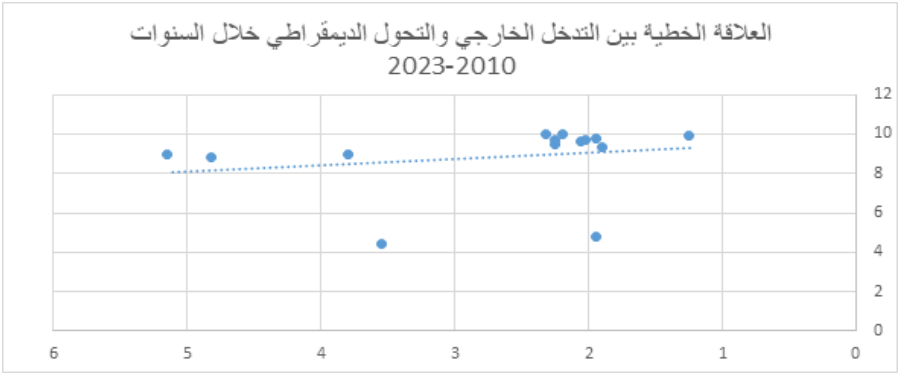

شكل رقم (4)

ونظرا لأهمية العلاقة بين التدخل الخارجي والتحول الديمقراطي في ليبيا، يتطلب الأمر مزيداً من التحليل كما نوهنا سابقا؛ لذا تم استثناء السنوات 2010 و2011، وقمنا بتحليل البيانات منذ بداية 2012، فكانت نتيجة معامل الارتباط R -83% وقد بلغ متوسط الديمقراطية 2.66 بانحراف معياري 1.23، وبلغ متوسط التدخل الخارجي 9.52 بانحراف معياري 0.41 وهذه العلاقة تدل على علاقة عكسية سالبة قوية بين المتغيرين، كما هو مبين في الشكل (5)

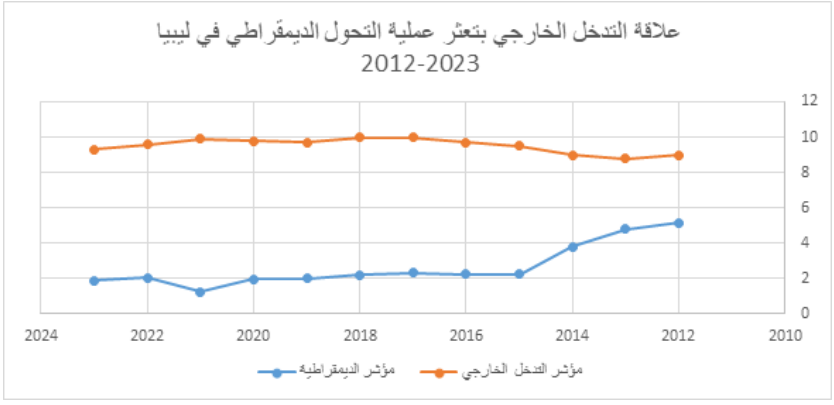

وقد وجد من خلال نتيجة اختبار الانحدار الموضحة في شكل (6)

شكل (6)

Regression Statistics	
Multiple R	0.830391267
R Square	0.689549656
Adjusted R Square	0.658504621
Standard Error	0.719545911
Observations	12

نتيجة اختبار الانحدار يوضح العلاقة بين التدخل الخارجي والتحول الديمقراطي
في ليبيا خلال السنوات 2012-2023

1-إن هناك علاقة هامة عند مستوى دلالة هام، وهي وجود علاقة عكسية بين التدخل الخارجي والتحول الديمقراطي خلال هذه الفترة، حيث وصلت قيمة R الى 0.830، مما يشير الى وجود علاقة قوية بين التدخل الخارجي والتحول الديمقراطي في ليبيا.

2-وصلت قيمة R Square 0.68، بينما قيمة Adjusted R Square 0.658، أي تصل إلى 66% وتشير قيمة P –value، الى 0.00037وهي أقل من 0.05)) مما يؤكد أهمية هذا المعامل إحصائيًا.

3-وصلت قيمة معامل التفرطح Kurtosis للمؤشر الديمقراطي 0.53، ولمؤشر التدخل الخارجي قيمة -0.96، ومن خلال الرسم البياني للتفرطح شكل (7)، تبين لنا أن هناك تفرطحا إيجابيا، Leptokurtic يشير الى أن هناك قيمة واحدة لها ارتفاع كبير مقارنة بالقيم الأخرى، وهي مؤشر التدخل الخارجي.

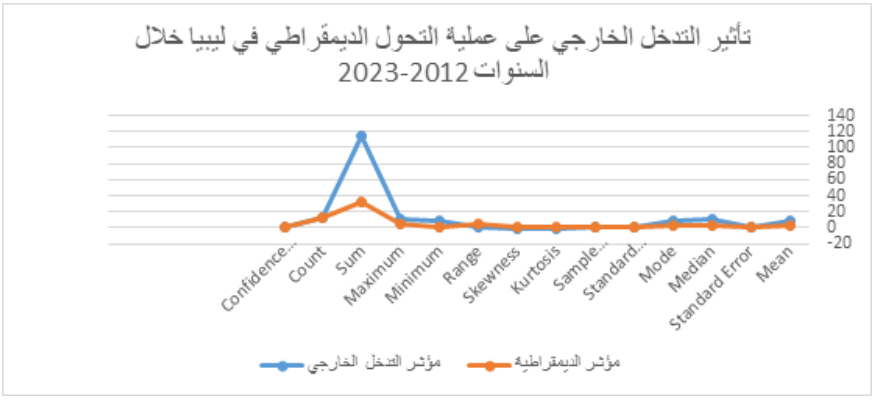

شكل رقم (7)

4-هذا يدل على أن هناك علاقة عكسية قوية بين المتغيرين، أي يمكننا أن نكون واثقين من أنه مع كل زيادة في التدخل الخارجي، نتوقع انخفاضاً بمعدل درجة واحدة في التحول الديمقراطي. كما هو مبين في شكل (8). وهنا نثبت صحة الفرضية الأساسية لهذه الدراسة وهي «إن التدخل الخارجي أدى الى تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا».

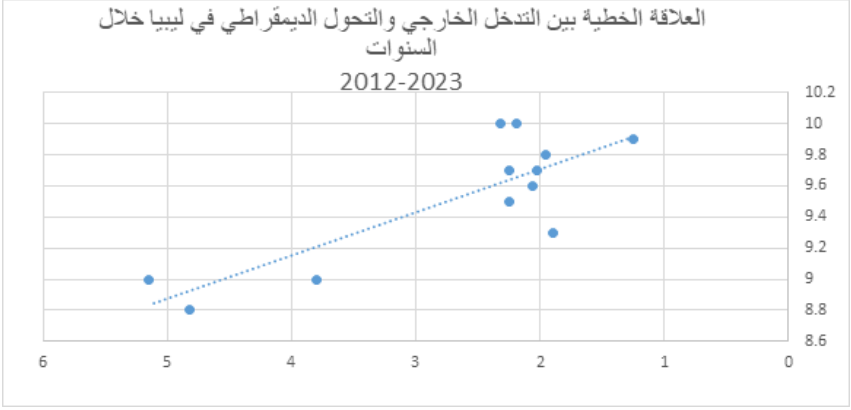

شكل (8)

5-وصول الـ Adjusted R Square إلى 66%، أما نسبة التباين المتبقية فهي تشير إلى وجود متغيرات مستقلة أخرى، وعوامل قد تكون داخلية تؤثر على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، الأمر الذي يحثنا الى مزيد من البحث والتقصي في هذا الموضوع.

الخاتمة والنتائج:

إن الأحداث في ليبيا تتأثر بطبيعة الحال بعوامل داخلية وخارجية، فالتدخل الخارجي واكب الثورة الليبية منذ بدايتها، بقراري مجلس الأمن بمهمة وافق عليها المجتمع الدولي وهي حماية المدنيين، ولكن لم يقف الحال عند هذا الحد، بل نتيجة للصراع والحرب الأهلية الدائرة بين الليبيين والفوضى التي حدثت في ليبيا منذ بداية 2011، وازدادت بعد 2014 من انقسامات سياسية وعسكرية كما رأينا، ولأهمية ليبيا الاستراتيجية والاقتصادية جعلها محورا للتنافس الإقليمي والدولي؛ الأمر الذي زاد من التدخلات الخارجية في البلاد؛ مما أدى الى تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا. إن الصراعات والانقسامات السياسية والعسكرية ستستمر بين الليبيين، وسيزيد طمع الدول الخارجية في الوطن، مالم تتم المصالحة الوطنية ويكون هناك اتفاق «ليبي ليبي» لتأسيس دولة القانون والمؤسسات التي ضحى من أجلها كافة أبناء لوطن .

ويمكننا في خاتمة هذه الدراسة ان نذكر النتائج التي تم التوصل اليها في النقاط التالية:

1-إن ما يزيد من تعقيد المشهد الليبي هو تعدد الأطراف الإقليمية والدولية المتداخلة في الأزمة، وتعارض مصالحها بشكل كبير؛ يجعل أي حديث عن تسوية. أمراً في غاية الصعوبة.

2- ما يحدث في ليبيا ليس صراع بين دولتين ذات سيادة، بل هي أزمة بين طرفين وطنيين متنازعين، تدعمهما قوى إقليمية وعالمية. وبينما يسعى أحد طرفي الصراع إلى فرض النموذج العسكري للحكم، يعمل الطرف الآخر إلى بناء ليبيا كدولة مدنية وديمقراطية.

3-شهدت ليبيا خلال السنوات 2014-2020، سلسلة متصلة من الأحداث عانت فيها البلاد صراعات وحروب أهلية عديدة مدعومة من قوى إقليمية ودولية، مثل: حروب بنغازي، ودرنة، والجنوب، وطرابلس، وسرت، والجفرة.

4-بالرغم من قيام الحرب الأهلية الليبية، إلا أننا لاحظنا وجود وقت سمح للشعب الليبي بالمشاركة في الانتخابات، مثل: انتخابات المؤتمر الوطني العام في 2012، وانتخابات مجلس النواب، ولجنة صياغة مشروع الدستور في 2014.

5-أن التدخل الخارجي في 2011 كان في الأساس لحماية المدنيين، إلا أنه ومنذ عام 2014 أصبح موجهاً إما الى معسكر حفتر في الشرق الليبي، أو إلى جانب حكومة الوفاق الوطني في المنطقة الغربية.

6-بالرغم من التنمية السياسية التي تحققت في ليبيا خلال السنوات 2012 2014-، إلا أن زيادة التدخل الخارجي وما صاحبه من حروب أهلية، أثر سلبا على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا؛ الأمر الذي أثبت صحة الفرضية الأساسية لهذه الدراسة، وهي «إن التدخل الخارجي أدى إلى تعثر عملية التحول الديمقراطي في ليبيا».

قائمة المراجع:

أولا: الكتب:

1- « بناء دولة المؤسسات والتكامل الإقليمي والتعاون الدولي»، مطبوعات الأمم المتحدة تصدر عن الاسكوا 2016.
2-الشريف، عابد، وآخرون، تاريخ الانتخابات في ليبيا 1877-2014، (ليبيا، بنغازي: دار الكتب الوطنية، 2018).
3-بسيكري، السنوسي، أحد عشر عاما على ثورة 17 فبراير الليبية المسارات، العثرات، المالات (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2022).
4-خشيم، مصطفى عبد الله، تأثير التحولات الديمقراطية على الثقافة السياسية في ليبيا، (طرابلس: هيئة دعم وتشجيع الصحافة، 2013).
5-عطية الله، احمد، القاموس السياسي، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1968).

ثانيا: المجلات والدوريات العلمية

1- إبراهيم، حسنين توفيق، مجلة الديمقراطية، معوقات التحول الديمقراطي في دول (الربيع العربي)، المجلد 14، العدد (55)، يوليو 2014.
2-أحميده، على عبد اللطيف، مجلة تبين للدراسات الفكرية، دولة ما بعد الاستعمار والتحولات الاجتماعية، المجلد الأول، العدد (1)، السنة الاولى، صيف 2021.
3-السبيطلي، دراسات الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الازمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الإقليمية، يونيو 2017.
4-السحاتي، خالد خميس، مجلة شؤون عربية، قراءة في تطورات المشهد السياسي الليبي، العدد، (189)، 2020.
5 -الوحيشي، على مصباح، مجلة كلية الاقتصاد للبحوث العلمية، جامعة الزاوية، دراسة نظرية في التحول الديمقراطي، المجلد الأول، العدد الثاني، 2015.
6-الكبتي، سالم، مجلة شؤون ليبية، حكاية اول برلمان ليبي بعد الاستقلال، 16 فبراير 2014.
7-الجبوري، صباح، مجلة تكريت للعلوم السياسية، دور العامل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي (دول الربيع العربي نموذجا)، العدد (١١).
8-جابر، محسن رمضان، مجلة العلوم الاقتصادية، أثر التدخلات الخارجية على

الامن القومي الليبي (2011-2023)، المجلد 20، العدد (1)، يونيو 2023.
9-حسين، احمد قاسم، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، إعلان وقف إطلاق النار في ليبيا: الدوافع والدالات، 6ايلول/ سبتمبر، 2020.
10-حامدي، زهير، سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث، ثلاث سنوات على الثورة الليبية التحديات والمألات، العدد (7)، مارس2014.
11-خشيم، مصطفى، مجلة اتجاهات سياسية، تأثير التدخل الخارجي على عملية التحول الديمقراطي في ليبيا، العدد العشرون، أيلول-سبتمبر، 2022.
12-رسولي، أسماء، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، إشكالية بناء الدولة في ليبيا ما بعد القذافي بين التناقضات الداخلية وتداعيات التدخلات الخارجية، السنة السادسة، المجلد: 06 العدد: 01))، 2020.
13-رمضان، زينب عبدالعال، مجلة كلية الآداب جامعة بورسعيد، ازمة الدولة في ليبيا «دراسة في الجغرافيا السياسية»، العدد الخامس والعشرون، الجزء الثاني، يوليو 2023.
14-سبع، سداد مولود، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدم الاستقرار السياسي في ليبيا» دراسة في العوامل الداخلية والخارجية»، المجلد السادس، العدد الأول، 2017.
15-شيطر، محمد بوزيدي، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد: 36، العدد:03، 2022.
16-صولي، لزهر عبد العزيز، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 08، العدد (03)، 2020.
17-عمر، أبو الحسن بشير، الحوار المتمدن، مستقبل التحول الديمقراطي في دول الربيع العربي واشكالياته في ظل المتغيرات الحالية، العدد (4564)، 2014.
18-لطفي، يوسف، منتدى العاصمة للدراسات المجتمعية والسياسية، الدور الروسي في ليبيا التاريخ والمقاربة والسلوك، 2021.
19-مرجين، حسين سالم، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، دور العامل الخارجي في الحراك المجتمعي وانعكاسه على التحول الديمقراطي (دراسة الحالة الليبية)، المجلد 13، العدد (3)، 2020.

ثالثا: المصادر الإحصائية:

1-مؤشر الديمقراطية، (2010-2023).
2-مؤشر الدول الهشة، (2010-2023).

مشكلة اعتماد الاقتصاد الليبي على النفط..
الحلول وفرص تطوير وتنويع المصادر

أ.د. محمد الهادي صالح.
أستاذ محاضر بالأكاديمية الليبية للدراسات العليا

مقدمة:

تشير التقارير الصادرة عن المؤسسات الرسمية للدولة الليبية؛ مثل، مصرف ليبيا المركزي، وديوان المحاسبة، إلى أنَّ الاقتصاد الليبي ما يزال يعاني من مشكلة الاعتماد على أحادية المصدر، في تمويل نفقات الدولة الليبية؛ سواء كان ذلك في تمويل جانب الإنفاق الاستثماري، أو في تمويل جانب الإنفاق التسييري. هذه المشكلة المزمنة كانت قد بدأت منذ البدء في تصدير النفط. وإذا كان يمكن القبول بنظرية أحادية المصدر في الاقتصاد الليبي، عند بداية قيام الدولة الليبية، وخلال السنوات الأولى من عمرها. فـ «الاقتصاد الليبي في (تلك الفترة) ... كان يعاني العديد من المشاكل مثل: البطالة والكساد، والنقص في رأس المال، في كل من القطاعين العام والخاص، ... فالادخار كان معدوما نظرا لانخفاض مستوى الدخل. ([1])»

أما بعد أن قامت الدولة وترسخت، واستغلظ عودُها، فقد بدأت تظهر مصادر أخرى للدخل القومي، إلى جانب النفط؛ منها ما ظهر نتيجة طبيعية لظهور النفط، وما أنتجه من تحسن اقتصادي، مثل: الضرائب والجمارك، والأملاك العامة، والخدمات المختلفة التي تقدمها الدولة، وكل ما يؤل إليها من الدخول الناتجة عن النشاطات الاقتصادية التي ساهم النفط في ظهورها، ومنها ما ظهر نتيجة تخطيط مبرمج لدعم الاقتصاد الوطني، مثل: مشاريع التنمية والبناء، وعموم الاستثمارات الخارجية والداخلية في مختلف المجالات.

ومن الواضح أنَّ مشكلة الاقتصاد الليبي تكمن في أحادية مصدر التمويل، فقد بدأ منذ الاستقلال معتمدا على النفط، وما يزال معتمدا على النفط، حتى هذه السنة (2024).

فإلى أي مدى ساهمت المصادر والنشاطات غير النفطية في دعم الاقتصاد الوطني؟

وهل يمكنها أن تشكل بديلا عن النفط، يوما ما؟

(1) محمد مسعود جمعة. أثر الإنفاق العام في إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي. المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر. طرابلس – ليبيا. ط (1). 1991. ص 51.

على مدى العقود التي جاءت بعد اكتشاف النفط، والبدء في تصديره، واصلت الميزانية العامة للدولة الليبية التوسع في الاعتماد على إيراداته، سنة بعد أخرى، حتى وصلت النسب المئوية لذلك الاعتماد، إلى ما يقترب من 100٪ تقريبا، وبخاصة خلال السنوات التي أعقبت سنة 2011م. فقد ورد في بيان مصرف ليبيا المركزي السنوي، عن الإيرادات وأوجه الإنفاق العام السنوي للدولة الليبية، عن سنة 2023م، أن أبرز مصادر إيرادات الدولة الليبية جاءت من النفط، الذي بلغت مساهمته في تلك المصادر 99,1٪[2]. في حين بلغت خلال السنة السابقة حوالي 98٪ من إجمالي الإيراد العام للدولة [3].

هذه النسب العالية، من مساهمة النفط في الاقتصاد الليبي تعتبر تشوها هيكليا ينذر بمخاطر جمة، قد يتعرض لها هذا الاقتصاد، وقد تؤدي إلى انهيارات جزئية أو كلية متسببة في خسائر كبيرة، وأزمات قد لا يمكن الخروج منها بسهولة!

وتهدف هذه الورقة إلى:

- التعرف على حقيقة اعتماد الخزانة العامة في ليبيا على النفط كمصدر وحيد للتمويل.
- والتعرف على أسباب عجز المصادر الأخرى على المساهمة الفعالة في تمويل الخزانة العامة.
- والتعرف على حقيقة وجود الفساد الإداري والمالي في إدارة الاستثمارات الليبية خارجيا وداخليا.

في هذه الورقة، سوف نتناول بالبحث والتحليل، حقيقة هذه المشكلة المزمنة، التي يعاني منها الاقتصاد الوطني الليبي، من خلال مبحثين اثنين: -

المبحث الأول: -دراسة حقيقة تفاقم اعتماد الاقتصاد الليبي على النفط، والمخاطر المحتملة.

المبحث الثاني: -دراسة الإمكانيات والفرص الضائعة والبديلة، الممكنة لتنويع مصادر دخل الاقتصاد الليبي، تفاديا لاستمرار الاعتماد على النفط مصدرا وحيدا لتمويل الخزانة العامة.

(2) tsop/yl.vog.anal تاريخ الزيارة 4202/6/32.
(3) ديوان المحاسبة الليبي. التقرير العام لسنة 2202. ص 01.

المبحث الأول: -حقيقة تفاقم اعتماد الاقتصاد الليبي على النفط.

ظهرت أولى بشائر اكتشاف النفط في ليبيا سنة 1958م، بعد عمليات بحث واكتشاف استمرت عدة سنوات. ودخل حيز الإنتاج والتصدير، سنة 1961م، عندما صُدِّرت أول شحنة من النفط الخام الليبي، في 25 أكتوبر من نفس العام. ومنذ ذلك التاريخ بدأ النفط يتغلغل توسعا في الاقتصاد الليبي، محدثا طفرة كبيرة في مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

فبعد قرون طويلة من الفقر والعوز، عاشها الليبيون بسبب الغزو الأجنبي، الذي دام أكثر من خمسة قرون كبيسة، وتمثلت في التدمير، أو الإهمال المتعمد لمصادر الانتاج، وعدم مساعدة السكان على تطوير قدراتهم الاقتصادية، أو العلمية، أو الاجتماعية؛ مما جعل البلاد عشية الاستقلال غير قادرة على إنتاج ما يسد رمق السكان، أو ما يمكن تصديره، أو تصنيعه، وانحصر الإنتاج في بعض المنتجات الزراعية والرعوية، أو الصناعات التقليدية اليدوية، التي كانت بالكاد تكفي الحد الأدنى من احتياجات السكان الأساسية.

بعد تلك القرون من الخيبات والشدة، وفي منتصف القرن العشرين تنفس الليبيون الصعداء، حيث تم تأسيس دولة وطنية ليبية، كانت هي الدولة الأولى في تاريخهم! ولا غرو، فليبيا، كانت مُصنفة كأفقر بلاد الدنيا، حيث اعتمد السكان على ما كانت تجود به الطبيعة من إمكانيات وفرص محدودة جدا، وفتكت بهم الأوبئة والأمراض والمجاعات، حتى تناقص عددهم بشكل كبير (*4).

وسادت حالة من الاتفاق، بين كثير ممن كتبوا حول ليبيا، «على استحالة قيام اقتصاد سليم في هذه البقعة من العالم، كما أكدوا بأن الليبيين يظلون معتمدين باستمرار على العون الخارجي. (5)» ومن بين هؤلاء، رئيس بعثة الأمم المتحدة، الذي أكد... عن أحوال ليبيا الاقتصادية والاجتماعية عام 1950م، أنه لا يمكن أن تحتفظ ليبيا باستقلالها دون نكوص، ما لم تنل مساعدة مالية كبيرة.(6)»

ويتمثل أبلغ وصف، وُصف به الليبيون، قبل الاستقلال، ذلك الوصف الذي أوردته الكاتبة الأمريكية (كيت أجنر)، في مقدمة كتابها (أبناء الله). حيث كتبت تقول: "

(4) كان عدد سكان ليبيا هو الأقل في شمال إفريقية، عند الاستقلال؛ إذ لم يتجاوز بضع مئات من الآلاف.
(5) د. مصطفى عمر التير. مسيرة تحديث المجتمع الليبي، موءاومة بين القديم والجديد. الهيئة القومية للبحث العلمي. طرابلس – ليبيا. معهد الإنماء العربي. بيروت – لبنان. ط (1). 2991. ص 821.
(6) د. رفعت غنيمي الشيخ. تطور التعليم في ليبيا في العصر الحديث. دار التنمية للنشر والتوزيع. بلد لا توجد. ط (1). 2791. ص 603.

لقد كان الليبيون باستمرار تحت رحمة العوامل الجغرافية والظواهر الطبيعية؛ كالمطر والجفاف ونسيم البحر العليل، ولهيب الصحراء القاحلة. وهذه العوامل والظواهر كانت باستمرار المصدر الموجه لحياتهم الاجتماعية، والتي يوجهها اليوم ويتحكم فيها مصدر طبيعي من نوع آخر، وإن كان هذا المصدر جديدا على الليبيين في استعماله، إلا أنه كان هنالك معهم منذ سنين طويلة نائما تحت رمال صحراء شاسعة. (7)»(*8) أو ما ذيلت به بعثة الأمم المتحدة، المكلفة بدراسة 'إمكانية منح الشعب الليبي استقلاله، حول الأحوال الاقتصادية في ليبيا، أواخر أربعينيات القرن الماضي في عبارتها الشهيرة، من أنَّ ليبيا لا تعدو أن تكون (صندوقا من الرمال).

ووفقا لكثير من الدراسات، فقد بلغ متوسط دخل الفرد السنوي في ليبيا، أقل من 50 دولارا، في بداية خمسينيات القرن الماضي (9). وفي ظل دخل متدني مثل هذا، فإن إمكانيات الادخار التي تعتمد عليها الدولة في تمويل نشاطاتها التنموية، كانت مستحيلة؛ فسلطات الإدارة البريطانية التي كانت تحتكر لنفسها وللرعايا الأجانب، النشاطات الاقتصادية المصدَّرة، مثل: تصدير نباتات الحلفاء، وبعض منتجات الحيوانات، كالجلود والدهون وما في حكمها، والنباتية مثل زيت الزيتون، وبعض الحبوب، في سنوات الوفرة المطرية، لم تعتمد أية برامج تنموية تذكر في البلاد. أما الجالية الإيطالية التي احتكرت الأراضي الزراعية الخصبة والصناعة، فكانت تنتج وتصدر مباشرة إلى إيطاليا، وكأنها جزء منها.

أما بعد الاستقلال فالحكومات الجديدة، لم يكن بمقدورها الرفع من معدلات تكوين رأس المال، في الاقتصاد الليبي، في ظل اقتصاد شبه ميت، فاضطرت إلى قبول المساعدات الخارجية لتسيير مرافق الدولة، ومنها منح بعض الدول الصديقة، على صور تسهيلات عسكرية واقتصادية وأمنية، مقابل الحصول على مبالغ مالية(*10).

(7) د. مصطفى عمر التير. مسيرة تحديث المجتمع الليبي، مؤاومة بين القديم والجديد. مرجع سابق. ص 58.
(8) نسيت الكاتبة، أو تناست، أن سبب جهل وتخلف الليبيين والعرب والمسلمين عموما، كانت الحملات العسكرية الأوربية المتواصلة، التي أدت إلى احتلال أرضهم والسيطرة على مواردهم، وحرمانهم من الحق في التعلم والتطور!
(9) د. مصطفى عمر التير. مسيرة تحديث المجتمع الليبي، مؤاومة بين القديم والجديد. مرجع سابق. ص 821.
(10) قامت الحكومة الليبية، بعد الاستقلال، بعقد معاهدات «»للصداقة والتحالف»» مع كلٍ من بريطانيا في 92 يوليو 3591م، مُنحت بموجبها الحق في الاحتفاظ بقواعد عسكرية على الأراضي الليبية، مقابل مساعدات تُدفع على شكل إيجار لتلك القواعد. ومع الولايات المتحدة الأمريكية في 9 سبتمبر 4591م، مُنحت بموجبها الحق في الاحتفاظ بعدد من القواعد العسكرية على الأرض الليبية، مقابل مبالغ مالية محددة. ومع فرنسا في أغسطس 5591م، مُنحت هي الأخرى الحق في الاحتفاظ ببعض القواعد العسكرية في الجنوب الليبي، مقابل مساعدات ومنح مالية. كما تم بموجب اتفاقية الصداقة الفرنسية تخطيط الحدود الليبية الجنوبية مع تشاد، لصالح فرنسا التي كانت تسيطر، في تلك الفترة، على الحدود التشادية.
المصدر:- د. فوزي أحمد تيم. د. عطا محمد صالح. النظم السياسية العربية المعاصرة، الجزء الثاني. المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر. طرابلس ليبيا. 6241 ميلادية. ط (2). ص273.

إلى أن تم اكتشاف النفط بكميات قابلة للتصدير فتغير كل شيء. بدأت حياة الشعب الليبي تتغير، بسرعة تجاوزت حدود التخطيط والتريث والدراسة، التي تجعل التحول مخططا ومدروسا، يحد من ظاهرة الانبهار المادي والحضاري، الذي ينقل الإنسان ماديا وليس ثقافيا؛ فيزيد استهلاكه بمعدلات أكبر من معدلات إنتاجه، في وقت كان يجب نقل الإنسان ماديا وثقافيا في خطين متوازيين، حتى يتم تفادي الآثار السلبية للانتقال المادي، باعتباره الأسهل والأسرع، ويسير التطور الحضاري، بشقيه المادي والثقافي، بما يكفل توافق نسب الإنتاج مع نسب الاستهلاك.

فسرعان ما بدأ سكان الأرياف والبادية يهاجرون إلى المدن الكبيرة، تاركين خيامهم وبقايا ممتلكاتهم؛ بحثا عن الوظيفة السهلة، والدخل المريح، المدفوع من إيرادات النفط. وبسبب علاقات القربى والتداخل الاجتماعي في ليبيا، توسعت الدولة في عمليات التوظيف، التي نقلت أعدادا كبيرة من الأرياف إلى المدن، فكانت النتيجة النمو السريع وغير المخطط للمدن، قبل أن يتم تأهيلها لاستقبال تلك الأعداد الكبيرة من المهاجرين؛ وأدى ذلك إلى انتشار البطالة، والبطالة المقنعة، وارتفاع معدلات التضخم الإداري، مع مرور الوقت.

وفي مدن اكتظت بالسكان الجدد، تبدلت القيم، وتغيرت العلاقات، وقلت الخدمات، وتحولت إلى تجمعات استهلاكية تحتاج للمساعدات، بعد أن كانت تعتمد على نفسها في توفير الغذاء واللباس في قراها وبواديها، وتحول الاقتصاد الليبي تدريجيا إلى اقتصاد ريعي بامتياز.

ولأن المدن لم تكن قادرة على استيعاب جميع المهاجرين، فقد أقام كثير منهم في مخيمات مكتظة بالأكواخ والعشش، وعاش الناس على أطراف المدن، في ظروف شديدة الصعوبة؛ تنقصهم الرعاية الصحية، والغذاء، والسكن اللائق. وبسبب الهجرة السريعة ارتفعت نسبة السكان الحضر في ليبيا من 22٪ سنة 1950م، إلى 72٪ سنة 1985م[11]، وهي نسبة تعكس مشكلة كبيرة، حيث صارت المدن تؤوي أكثر من ثلثي سكان البلاد، الذين تحولوا إلى مستهلكين، بكل ما في ذلك من ضغط شديد على الاقتصاد، وتم تفريغ الدواخل من ساكنيها، التي كانت تساهم في الجزء الأكبر من الإنتاج.

وكان لطرابلس نصيب الأسد من تلك الهجرات؛ فارتفع عدد سكانها، من 93 ألف نسمة، سنة 1950م، إلى 880 ألف نسمة سنة 1980م[12].

(11) د. مصطفى عمر التير. مسيرة تحديث المجتمع الليبي، مؤاومة بين القديم والجديد. مرجع سابق. ص 091، جدول رقم (1).
(12) () المرجع السابق. ص 191. جدول رقم (2).

أما اليوم فيقدر عدد سكان العاصمة طرابلس بحوالي 2,5 مليون نسمة[13]، من إجمالي عدد سكان ليبيا البالغ حوالي 6,973,03 مليون نسمة[14]، أي حوالي ثلث السكان.

وتطلب ذلك إنفاق مليارات الدنانير، من أجل تمكين أولئك المهاجرين من الاستقرار، والحصول على سكن لائق، ورعاية صحية مناسبة، وخدمات تعليمية وأمنية، وكهرباء، ومواصلات .. وغيرها، تتناسب مع متطلبات العصر؛ وقد أدى ذلك إلى زيادة واردات البلاد من مختلف السلع والخدمات، مقابل التوسع في تصدير النفط والاعتماد عليه.

وساهم التوسع في تصدير النفط في ازدياد الدخل القومي بشكل مطرد. فقد شهدت الميزانية العامة للدولة، تطورا كبيرا، انطلق من رقم صغير ومحدود لم يتجاوز الـ 8,797 مليون جنيه سنة 1955/1954، معظمه من المساعدات الخارجية، التي كانت تتلقاها الدولة، ليقفز إلى 34,465 مليون جنيه، سنة 1962/1961م، وهي السنة التي بدء فيها تصدير النفط.

وقد شكلت مبيعات النفط المكون الأساسي في هذه المبالغ، حيث قفز مرة أخرى، قفزة هائلة بلغت 79,035 مليون جنيه، خلال سنتي 1966/1965. وهكذا استمر النفط يشكل المصدر الأساسي للدخل، على الرغم من ظهور مصادر أخرى؛ كالضرائب وإيجارات أملاك ومرافق الدولة، وتصدير بعض المنتجات الزراعية، وبعض الصناعات، والجمارك، وما في حكمها. وارتفعت تبعا لذلك، الأجور والمرتبات، فارتفع متوسط الدخل السنوي للفرد من أقل من 50 دولارا سنويا، ليصل إلى1018 دولار، عام 1967[15].

ولكن هل ظل الدخل الوطني الليبي، يعتمد على استخراج وتصدير النفط فقط. ولم تنجح الحكومات المتعاقبة على مدى أكثر من سبعين سنة في توظيف إيرادات النفط في إيجاد مصادر بديلة؛ تساهم في تنويع الدخل القومي للبلاد، وجعله اقتصادا قويا متنوع المصادر؟

كلا، فقد عملت الدولة الليبية على توظيف مبالغ مهمة من إيرادات النفط، لتأسيس استثمارات متنوعة، في الخارج وفي الداخل، تساهم في تنويع مصادر الدخل الوطني، وتحقيق القدرة التنافسية، والتوسع الاقتصادي المطلوب، كما ظهرت

(13) المرجع. mesaw. 3moc . تاريخ الزيارة 4202/8/51.
(14) moc.yadotnoitalupop تاريخ الزيارة 4202/8/51.
(15) د. فوزي أحمد تيم. د. عطا محمد صالح. النظم السياسية العربية المعاصرة، الجزء الثاني. مرجع سابق. ص 753.

قطاعات جديدة في الاقتصاد الوطني، ساهمت بنسب مختلفة في الإيراد العام للدولة كان من أهمها:

أ. شركة الاستثمارات الخارجية الليبية. التي تأسست سنة 1981م، برأس مال بلغ أكثر من 68 مليار دولار، وكان الهدف من تأسيسها هو، المساهمة في تنويع مصادر الدخل الوطني، وفي تمويل الخزانة العامة، وقد توسعت هذه الشركة في نشاطاتها، ودخلت في العديد من المشروعات الاقتصادية في مختلف دول العالم، ونجحت في استثمار مبالغ كبيرة، حيث تدير اليوم عدة استثمارات، وتملك أصولا متعددة، في مختلف المجالات، بلغت قيمتها عشرات المليارات من الدولارات.

وحتى سنة 2022م، امتلكت هذه الشركة أكثر من ثمان عشرة شركة حول العالم، وتلك الشركات امتلكت بدورها شركات أخرى، ودخلت في شراكات مع الغير، وبلغت أصولها أكثر من 70 مليار دولار.[16]. «ويتم توظيف هذه الأموال في استثمارات مباشرة؛ كما هو لدى شركة الاستثمارات الخارجية، ومحفظة ليبيا إفريقيا، وشركة الاستثمارات النفطية، وبتوظيف الجزء الآخر في استثمارات مالية من ودائع مصرفية، وسندات، وأسهم، وأوراق تجارية أخرى، وفي صناديق استثمارية بلغ عددها (32) صندوقا في نهاية 2012، تدار هذه الأموال بمعرفة المؤسسة الليبية للاستثمار بنحو (49,5) مليار دولار، وبمعرفة المحفظة طويلة الأمد بمبلغ نحو (10) عشرة مليارات دولار. أما المصرف الليبي الخارجي فيدير (3) ثلاثة مليارات دولار هي قيمة رأس ماله المدفوع (ورأس المال المصرح به لهذا المصرف هو (8,7) مليارات دولار)»[17].

غير أنَّ هذه الشركة، عانت من العديد من المشاكل التي حالت من دون تحقيقها أرباحا تتناسب مع حجم استثماراتها، تمثلت في الفساد المستشري في شرايين الدولة، والذي يجسده غياب مبدأ الشفافية والمحاسبة، وشيوع الإفلات من العقاب، ووجود إدارات غير كفؤة، وسوء الإدارة عموما، والمحاباة، والوساطة، والمحسوبية، والشللية، والمناطقية، ومراكز القوة، التي ظلت تلقي بظلالها القاتمة على الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، في ليبيا، منذ عقود طويلة، أو ما يمكننا إجماله في ثقافة(الغلبة والغنيمة)، التي باتت تسيطر على عقلية متصدري المشهد. وزاد هذا الوضع سوءا، تدهور الأحوال السياسية والأمنية داخل ليبيا، بعد 2011م، وبعض التقلبات الاقتصادية حول العالم.

(16) ديوان المحاسبة الليبي. التقرير العام لسنة 2202م. ص، ص 3، 322.
(17) مجلس التخطيط الوطني. البرنامج الوطني للاستثمارات الليبية الخارجية. ملخص دراسة.sptth://yl.vog.cpn تاريخ الزيارة 4202/8/21.

وكانت النتيجة أن تكبدت الاستثمارات الخارجية الليبية خسائر بقيمة «أكثر من (3) ثلاثة مليارات دولار؛ بسبب الانخفاض الحاد في أسعار هذه الأدوات الاستثمارية، عن سعر أو تكلفة الشراء في بداية العام 2007 و2008.[18]».

كما تعاني مجموعة هذه الشركات الاستثمارية، على الرغم من كونها تقع تحت مظلة شركة الاستثمارات الخارجية، من «غياب أو ضعف العلاقة الوظيفية بينها، وغياب التنسيق الاستثماري (فقد) اختلفت السياسات، واختلفت المعايير، وتداخلت المجالات، وتراكمت الخسائر... ، وأصبحت قدرة هذه المؤسسات على مواجهة التحديات في الأسواق العالمية، والدخول في منافسات للحصول على أفضل الفرص الاستثمارية ضعيفة أيضا.[19]»

وما دامت هذه الاستثمارات عانت، وتعاني من سوء الإدارة، والخسائر الباهظة، فإنَّها حتما، ستواصل تحقيق المزيد من الخسائر، مما سيجعلها غير قادرة على المنافسة، وعلى المساهمة في الدخل الوطني الإجمالي، بشكل فعَّال!.

ب. الصندوق الليبي للاستثمارات الداخلية. الذي تأسس سنة 2009م، برأس مال بلغ حوالي 20 مليار دينار، وقد امتلك هذا الصندوق عشرات الشركات والمؤسسات الاستثمارية في الداخل، ومارس العديد من النشاطات الاقتصادية، حيث احتكرت الاستثمارات الداخلية معظم عمليات الاستيراد والتصدير، والكثير من الفرص التي حُجبت على القطاع الخاص قبل سنة 2011م.

غير أن هذا الصندوق، وبسبب الفساد الذي تفشى في إداراته تكبد خسائر كبيرة، بلغت أكثر من 6 مليار دينار خلال الفترة من 2017، إلى 2021م، بالإضافة إلى عدم قدرته على تحقيق أية إيرادات جديدة، عاكسا تردي الأحول السياسية والأمنية والإدارية، التي سادت ليبيا منذ سنة 2011م[20].

هذه الخسائر الناتجة عن سوء الإدارة والفساد وثقافة الاستحواذ والغنيمة، منعت وسوف تمنع هذا الصندوق من المساهمة في دعم وتنويع مصادر الدخل الوطني للبلاد.

ج. الضرائب. وهي متعددة، ومنها ضرائب الدخل، والتصدير والاستيراد والجمارك، وكافة المدفوعات التي تحصِّلها الدولة، مقابل النشاطات الاقتصادية المختلفة التي يمارسها الأفراد والشركات. وهي نتيجة طبيعية للتوسع الاقتصادي المدعوم

(18) مجلس التخطيط الوطني. المرجع السابق.
(19) مجلس التخطيط الوطني. المرجع السابق.
(20) ديوان المحاسبة الليبي. التقرير العام لسنة 2202م. مرجع سابق. ص 872.

من إيرادات النفط؛ فقد زاد دخل الدولة، وبالتالي زاد التوظيف، وظهرت شركات ونشاطات اقتصادية جماعية وفردية كثيرة، كما تواجدت في البلاد شركات استثمارية، ومستثمرون أجانب، وزادت عمليات الاستيراد التي ترتبت عليها التزامات جمركية وأتاوات مالية، تُدفع لصالح الخزانة العامة.

كما ترتب على تلك النشاطات الاقتصادية، استحقاقات ضريبية على الدخل، للدولة. وقد ساهمت الضرائب بنسب ترتفع أحيانا، وتنخفض أحيانا في الإيراد العام للدولة، وارتبط ذلك بقدرة الدولة على متابعة وتحصيل الضرائب المستحقة، ومحاربة التهرب الضريبي بمختلف أنواعه وأشكاله.

غير أنَّ سوء الإدارة والفساد المالي والإداري المستشري في إدارات الدولة، يظهر بجلاء في عمليات التحصيل والمتابعة والتقدير والمحاسبة؛ ما يجعل الدولة عاجزة عن تحصيل، أو تطوير مواردها المحلية، رغم حاجتها الماسة لها، وبالتالي يمكننا القول أنَّ هذه المصادر، شأنها شأن ما سبقها من موارد، لم تتمكن من المساهمة في تحسين إيرادات الخزانة العامة؛ بسبب الضعف الشديد في تنظيم وتطوير ومتابعة هذه الموارد.

والسؤال الذي يطرح نفسه بإلحاح هو، هل هناك حلول وفرص وسبل للخروج من ضيق الأحادية، إلى سعة التعدد والتوسع في مصادر تمويل الخزانة العامة؟

المبحث الثاني: دراسة الإمكانيات والفرص الممكنة لتنويع مصادر دخل الاقتصاد الليبي، تفاديا لاستمرار الاعتماد على النفط مصدرا وحيدا لتمويل الخزانة العامة.

هناك فرص كثيرة وسبل متعددة لتنويع مصادر الدخل في ليبيا، ولكن كل فرصة منها، وكل سبيل يُتبع يحتاج إلى دراسة وتخطيط وتدبير، يستند على معاينة وتحليل الظروف والفرص المتاحة، وكذلك التجارب السابقة، بما فيها تجارب لدول نجحت في حل هذه المعضلة، كما يحتاج إلى إرادة وطنية صلبة وراسخة، ورغبة أكيدة، من صانعي القرار، في الانتقال الجاد والسريع، من ضيق التفرد، إلى سعة التعدد، اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا!، ويتم كلُ ذلك من خلال وضع وتطبيق سياسات اقتصادية فعالة؛ تؤدي إلى إيجاد وتفعيل وتحفيز مصادر الدخل المختلفة.

وعند الحديث عن الحلول وفرص، تعديد مصادر الدخل الوطني، يمكن تقسيمها إلى مجموعتين من الحلول والفرص، التي يمكن أن تؤدي إلى تحقيق هذا الهدف.

أولا. حلول فرص موجودة، ولا تحتاج إلا إلى إصلاحات إدارية وقانونية، ومعالجات سريعة:

وهي تلك المصادر الموجودة، والتي تعمل ضمن النشاطات الاقتصادية للدولة الليبية، ويمكن أن تساهم في سد كثير من الثغرات المالية والنقدية، التي يعاني منها الاقتصاد القائم، ومن خلالها يمكن توظيف جانب مهم من الموارد بشكل فعال، ومنع تحييدها عن المشاركة الفعالة في رفد الاقتصاد الوطني، أو تحويلها إلى الاقتصاد الموازي.

وهذه الحلول والفرص تحتاج إلى سياسات جادة وعاجلة لتفعيلها، من أهمها:

1-بناء الثقة بين الدولة المواطن، من خلال تفعيل الشفافية والمساءلة والمشاركة. فقد تميزت العلاقة بين الدولة الليبية والمواطن الليبي، منذ الاستقلال بالشك والريبة وعدم اليقين؛ حيث عملت الدولة لعقود خلت على استصدار قرارات واتخاذ إجراءات سياسية واقتصادية، تفوح منها رائحة المحاباة والمحسوبية، وانعدام الاستمرارية؛ وهو ما دفع المواطنين إلى اتباع أسلوب التحايل، أو التزوير، أو انتهاز الفرصة، للاستفادة من تلك القرارات والاجراءات، قبل أن يوقف العمل بها فجأة، أو تشديد شروط العمل بها، أو البحث عن وساطة، أو علاقة، أو رشوة، أو أية وسيلة تمكنهم من الاستفادة مما تقدمه الدولة من خدمات، والأمثلة على ذلك كثيرة!.

2-العمل على إعادة بسط الأمن والسلام والاستقرار. من خلال إعادة احتكار السلاح، وحصر استخدام القوة بيد الدولة، من أجل الوصول إلى استقرار يسمح بازدهار وتوسع النشاطات الاقتصادية، فالاقتصاد، عادة لا يزدهر في ظل الخوف والتهديد وانعدام الأمن.

3-العمل على محاربة الفساد، والحد من اتساعه، وتقليص آثاره السلبية على الدولة، وعلى المجتمع. عن طريق الضرب بيد من حديد على أيدي العابثين بالاقتصاد الوطني، وبالقيم الدينية والاجتماعية للمجتمع الليبي. لقد «أصبح الفساد في الحياة الليبية قاعدة لا استثناء، يتجاوز كونه مشكلة مؤقتة، ليتحول إلى آلية من آليات التسيير الإداري السوسيو اجتماعي والاقتصادي، بعد أن تغلغل في المؤسسات والمشروعات عبر التزوير، والرشوة، وتسلق المناصب والمواقع القيادية في الدولة.([21])»

4-مراجعة سياسات الدولة الجبائية. من خلال تحسين أدوات ووسائل جباية الضرائب، والأموال العامة عموما. حيث يمكننا أن نلاحظ بسهولة، أنَّ كثيرا من الأنشطة الاقتصادية تتم من دون تراخيص، وكثير منها تتم من دون علم الدولة، كما أن كثيرا من أصحاب النشاطات الاقتصادية يخفون إيراداتهم الحقيقة، حتى يتهربوا من الضرائب المترتبة عليها، ناهيك عن عمليات الغش والتزوير والرشى، في

(21) دولة ليبيا. الهيئة العامة للمعلومات. التقرير الوطني الخامس للتنمية البشرية. تحديات التنمية في ليبيا 8102. ص 39.

الحصول على التراخيص، أو في تسجيل الإيرادات، أو في ممارسة النشاطات، فسوق العمل في ليبيا غير منضبط، ولا هو منظم كما ينبغي، ويمثل الاقتصاد الخفي، أو السفلي، فيه نسبة عالية[22].

5-تفعيل قوانين مكافحة التهرب الضريبي، ودعم الأجهزة الضبطية. عن طريق تشديد العقوبات؛ سواء على المتهربين ضريبيا، أو على المتواطئين معهم، من رجال الأجهزة الضبطية، أو الموظفين، ومن في حكمهم.

6-تشديد الرقابة والمتابعة على الشركات العامة، وإلزامها بإتباع القوانين المالية للدولة. من خلال ترشيد الإنفاق العام، والشفافية في الإبلاغ عن نشاطاتها التجارية، أو الإنتاجية، والحرص على تحويل ضرائب الدخل الخاصة بها، أو بالعاملين فيها، إلى الخزانة العامة، وفقا لتواريخها المستحقة.

7-إعادة حصر وتنظيم الأملاك العامة للدولة، وتحديث عمليات تحصيل إيراداتها. حيث يلاحظ تبعثر أملاك الدولة، وكثرة السطو عليها وإهمالها، وفي بعض الأحيان ضياع مستنداتها، أو تداخلها مع ممتلكات وعقارات أخرى. وهي بلا شك كثيرة وتشكل مصدرا مهما من مصادر الدخل.

8-إعادة النظر في الإنفاق العام للدولة. من خلال خصخصة كثير من المؤسسات والخدمات العامة، التي يمكن أن يقدمها القطاع الخاص؛ فهذا يخفف عبء قيام الدولة بتقديم تلك الخدمات، ويعطي فرص للباحثين عن عمل للقيام بها، مما يخفف من نسب البطالة. على أن تتولى الدولة القيام بالخدمات الضرورية؛ مثل حماية الحدود، والأمن، والنفط، وإدارة التعليم والصحة والمواصلات، والرعاية الاجتماعية، والمؤسسات السيادية عموما، مع أهمية إشراك القطاع الخاص فيها، كلما أمكن.

9-إعادة تنظيم وتقليص القطاع الإداري المتضخم. من خلال الاستغناء عن أعداد كبيرة من العاملين فيه، شريطة أن يمنحوا قروضا حسنة، وتسهيلات إدارية، تساعدهم في تأسيس مشروعاتهم الاقتصادية الخاصة.

10-فتح باب القروض الحسنة. للراغبين في الحصول عليها، وبخاصة لفئة الشباب والباحثين عن عمل، من خلال قروض تمكنهم من تأسيس مشروعات اقتصادية، وتسهيل وتبسيط الإجراءات الإدارية والقانونية المطلوبة للنشاط الاقتصادي الخاص.

11-إلغاء المركزية الإدارية، والتعجيل بإنشاء المحافظات، والبلديات، والمجالس المحلية. ومنحها صلاحيات إدارية ومالية كاملة، فيما لا يضر بالأمن الوطني، أو الإيرادات السيادية للدولة، والعمل على تبسيط وتسهيل كافة الإجراءات الإدارية والقانونية، التي تخص المواطن، والعمل على ترسيخ استقرار القطاع الإداري.

12-إعادة هيكلة وتنظيم وإصلاح القطاع الصناعي. بتصفية، أو تمليك الوحدات

(22) مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. النشرة الاقتصادية. المجلد 74 الربع الثالث. 7002. ص 1.

الصناعية المتعثرة، وإعفاء الواردات الخاصة بالقطاع الصناعي من الضرائب، وإتباع سياسات حمائية لصالح الإنتاج الزراعي والصناعي والبحري.

13-العمل على تقليص سياسات الدعم السلعي، واستبدالها بالتعويض النقدي، وتشديد الرقابة على المنافذ البرية والبحرية والجوية، منعا لتهريب السلع والخدمات المدعومة، إلى أن يتم انهاء الدعم السلعي بشكل كامل.

14-العمل على إعادة تنظيم وهيكلة مؤسسات الاستثمارات الخارجية والداخلية. وحل المشكلات التي تواجهها، من خلال تكليف مجالس إدارة ذات كفاءة وخبرة، وتعديل القوانين المنظمة لها، بما يمكنها من الحصول على المرونة الكافية لممارسة نشاطاتها الاقتصادية.

15-العمل على محاسبة المتورطين في عمليات نهب، أو تزوير، أو استغلال الوظيفة، أو الاثراء غير القانوني، على حساب المؤسسات الاقتصادية للدولة. فهذه العمليات تسببت وستتسبب في أضرار كبيرة بالاقتصاد الوطني للدولة الليبية، ويجب سرعة إيقافها.

16-اعتماد برامج وحملات توعوية وترشيدية. تهدف إلى إقناع متصدري المشهد السياسي والأمني والشباب، بأنَّ ثروات البلاد كثيرة ومتنوعة، وكثير منها غير ناضبة. وبالتالي فلا داعي للخوف والقلق، والسعي للهيمنة على واردات البلاد والسيطرة عليها، واستخلاصها لأنفسهم دون غيرهم، بل يجب العمل على تطوير وتحديث وتنمية هذه الثروات، ليستفيد منها الجميع، ويتحول الجمع إلى أغنياء. هذه بعض الحلول الفرص، التي سيساهم تفعيلها بشكل حاسم وجاد، في استرجاع مبالغ مالية كبيرة، هي حتى اللحظة ضائعة، لدعم الإيراد العام للدولة، ويخفف، ولو جزئيا من اعتمادها على النفط. ويمكن للدولة إيجاد آليات ومقترحات أخرى، من خلال الاستعانة بالخبراء والمختصين المتواجدين في بيوت الخبرة، المتمثلة في الجامعات، والكليات، والمعاهد العليا، ومراكز البحث العلمي، والتدريب والتطوير.

ثانيا. حلول وفرص يجب أن تُخلق من خلال التخطيط والبحث والدراسة، لتخليق وتفعيل القدرات والامكانيات المتاحة. وهذه توضع لها سياسات وخطط اقتصادية على المدى البعيد.

فليبيا تزخر بالموارد الاقتصادية الكثيرة، غير المستغلة حتى الآن. وهذه الموارد يجب أن توضع لها الخطط والسياسات العلمية الدقيقة، التي تكفل استغلال هذه الموارد بطريقة مُثلى ، وذلك عن طريق البحث عن المصادر الطبيعية والبشرية القادرة على دعم الاقتصاد الوطني، وتنويع مصادر الدخل فيه.

ويمكننا في هذه العجالة، ذكر بعض التوصيات التي تقرّب من فكرة تنويع مصادر الدخل الوطني. والتي منها:

- إعادة النظر في النظام التعليمي ومناهجه. بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل،

ويكفل تزويد السوق بأيدي عاملة ماهرة ومدربة، تمكنها من الولوج إلى سوق العمل، محليا وعالميا بنجاح وفاعلية. فـ «نظام التعليم في مدخلاته ومخرجاته ليس منعزلا عن النظم الأخرى ذات العلاقة بتنمية الموارد البشرية، وهو أيضا يتأثر بالتطور في البحث العلمي والتقنية الرقمية..[23]» ونحن نعلم أنَّ نظام التعليم في ليبيا غير ملائم لسوق العمل المحلي، ناهيك عن سوق العمل الدولي؛ ولتحقيق ذلك يجب التنسيق بين المؤسسات المسئولة عن التعليم والتدريب، والمؤسسات المسؤولة عن التوظيف والتشغيل، من أجل إيجاد آليات وقواعد عمل مشتركة، تحدد الاحتياجات والوسائل والأدوات، بما يكفل تكوين رأس مال بشري فاعل.

- دعم النشاطات الزراعية والحيوانية والبحرية. بتوفير الأسمدة، والمبيدات والأدوية الفعالة،

ومكافحة الآفات والأمراض الزراعية والحيواني، وتوفير والأدوات والمعدات المساعدة على العمل وزيادة الإنتاج، على أن تكون بأسعار مناسبة، ومنح القروض الحسنة للفلاحين والمربين والبحارة.

- العمل على توفير مصادر بديلة للمياه الجوفية. عن طريق إقامة محطات تحلية لمياه

البحر، وتغذية الآبار الجوفية في المناطق الرعوية، وإقامة السدود على منابع الوديان ومجاري مياه الأمطار، وتطوير وتوسيع منظومة النهر الصناعي.

- استخدام التعرفة الجمركية وسيلة أساسية لتحديد كميات الواردات. والتخلي عن القيود

الكمية، التي تحد من تنامي إرادات الخزانة العامة.

- تعديل النظام الضريبي على الدخول الخاصة بالأفراد، أو الشركات، أو الممتلكات

(23) دولة ليبيا. الهيئة العامة للمعلومات. التقرير الوطني الخامس للتنمية البشرية. مرجع سابق. ص 413.

العامة. بما يكفل تشجيع الاستثمار، وتنامي وتنوع النشاطات الاقتصادية في البلاد.

- منح إعفاءات ضريبية مجزية، على النشاطات الاقتصادية الجديدة. بم يكفل التشجيع

على الاستثمار، وبالتالي تنويع مصادر الدخل؛ فكلما انخفضت الضرائب على النشاطات الاقتصادية، زاد عددها، وزاد إنتاجها، وأدت إلى توسع الاقتصاد.

- إلغاء أسعار الفائدة على كافة القروض، وتحويلها إلى قروض حسنة. بما يكفل

الابتعاد عن القروض الربوية، مما سيساعد على الإقبال على الاقتراض، وتوسيع الاقتصاد، وتنويع مصادر الدخل.

- تشجيع وتسهيل إجراءات دخول القطاع الخاص، والمستثمرين الليبيين، إلى سوق العمل.

ومنحهم الأولوية في الحصول على العقود، وفي المساهمة في النشاطات الإنتاجية والخدمية. إذ يلاحظ تركيز الدولة الليبية، خلال خطط التنمية السابقة، اعتمادها على الشركات الأجنبية في تنفيذ المشروعات التنموية، كبيرة كانت، أو صغيرة. و «لم يساهم الليبيون بنصيب يذكر في تنفيذ جميع الأعمال الإنشائية الضخمة التي أنجزت فوق الأرض الليبية، وضاعت فرصة ثمينة قد لا يجود الزمان بمثلها؛ لتمكين عدد هائل من الليبيين ليصيروا فنيين وتقنيين... (و) إكساب عدد هائل منهم عادة العمل الدؤوب والمنظم والمتقن، وتحويلهم إلى منتجين حقيقيين.[24]»

- إقامة مناطق اقتصادية حرة. وجعلها نقاط وصل بين المنتجين الوطنيين والأجانب، والمستهلكين، بما يكفل انتقال الخبرات والتجارب، وتوفير السلع والخدمات بأسعار منافسة.
- إعادة تطوير وتنظيم وضبط المصارف الخاصة والعامة. بما يكفل زيادة مساهمتها في

(24) تحرير أ. د. عمر التومي الشيباني، ومفيدة عمر الزقوزي. الهيئة القومية للبحث العلمي. التنمية الاجتماعية والاقتصادية واقع وآفاق. وقائع ندوة نظمها برنامج البحوث والدراسات بالهيئة القومية لبحث العلمي بالتعاون مع المركز الإفريقي للبحث التطبيقي والتدريب في مجال الإنماء الاجتماعي. طرابلس (31 – 51 /3991/21). ط (1). 7991. ص، ص 06، 16.

تمويل الاستثمارات في الداخل والخارج.

- العمل على سن القوانين والتشريعات الحافزة للنشاط الاقتصادي. على أن تعطي لليبيين

الأولوية عند القدرة، والعمل على تأسيس رؤوس أموال وطنية، قادرة على المساهمة في التنمية المستدامة.

- إعادة تنظيم وتطوير قطاع الصناعة. ويمكن تحديد نشاطات البدء من خلال الخبراء والمختصين؛ كأن يتم التركيز على الصناعات الصغرى، والصناعات التقليدية، والنشاطات الأسرية، التي تخفف بشكل مباشر من اعتماد المواطنين على الوظائف الإدارية التابعة للدولة، وتعفي الدولة من مسؤولية توظيف الخريجين الجدد، وتؤسس لصناعات أكبر في المستقبل، وفقا لخطط وبرامج مدروسة.
- الاهتمام بالسياحة وتطويرها. وتخصيص ميزانية مناسبة لها، وتشجيع الباحثين عن العمل، على الانخراط في العمل فيها، وتجهيز وتوسيع البنى التحتية؛ كالأمن والمواصلات والاتصالات والإقامة، والأكل، والمرشدين والأدلاء، وكل ما يحتاجه الزوار والسياح من خدمات، والعمل على ضمان أمن وسلامة المناطق السياحية.
- الدعم والتركيز على مستويات الجودة، وعناصر الاستدامة. في كافة القطاعات، وتحسين

ظروف وفرص المنافسة للمنتجات الليبية، وتجويد الخدمات التي تقدمها الدولة، والقطاع الخاص، في كافة المنتجات من السلع والخدمات.

ولا يفوتنا الإشارة أيضا إلى وجود فرص ومصادر مستقبلية واعدة للدخل الوطني، لا تقل أهمية عن النفط، وجب دراستها، ووضع برامج وخطط لتنميتها وتطويرها، والاستفادة منها في تنمية وتطوير الدخل الوطني. منها، على سبيل المثال لا الحصر:

الطاقات البديلة؛ مثل: الطاقة الشمسية، وطاقات الرياح، وطاقات أمواج البحر. وكذلك المعادن والمواد الكيماوية الموجودة بكثرة في التراب الليبي، مثل: اليورانيوم، والذهب، السيليكون، والفوسفات، والحديد... وغيرها من الثروات الهائلة، التي لا يزال الكثير منها طي المجهول، وغير مستغل بشكل اقتصادي منظم.

كما يمكن استغلال موقع ليبيا الجغرافي، الذي يتوسط سواحل البحر الأبيض

المتوسط، ويمكن أن يتحول إلى أسواق حرة، ومناطق تخزين للسلع والبضائع والخدمات، وإعادة التعبئة والشحن، ويمكن أن يكون مكانا نموذجيا لعمليات التوكيل والتفتيش والمراقبة وإعادة التصدير.

كل هذه فرص واعدة وحلول ممكنة تسهم في تنويع مصادر الدخل الوطني، وتقلل من الاعتماد على النفط كمصدر وحيد للدخل. ولا يتطلب الأمر هنا إلا المبادرة في إعداد البرامج والخطط الكفيلة بتحويل هذه الحلول والتوصيات والمقترحات إلى برامج عمل قابلة للتنفيذ.

الخلاصة:

من خلال ما سبق عرضه، تبين لنا أنَّ الاقتصاد الليبي يعاني، فعلا، من مشكلة طغيان أحد مصادر الدخل على البقية، رغم أنها متعددة وواعدة، وأنه من خلال فشل الاستثمارات الخارجية والداخلية، وضعف مساهمة الموارد السيادية الأخرى، غير النفط، في المساهمة في تمويل الخزانة العامة للدولة، باتت تعتمد على النفط كمصدر أساسي للإيرادات، وأنَّ فشل تلك المصادر يكمن في الفساد المستشري في إداراتها، وهو أمر واقع ومسلم به.

وأن هذه الحالة من الفساد، تضع الاقتصاد الوطني الليبي في دائرة الخطر، الذي ينذر بوقوع كارثة اقتصادية، قد تكون آثارها وخيمة على المجتمع وعلى الدولة معا. فالاقتصاد الوطني أمام هذه التحديات الكبيرة، بات مكشوفا أمام الأزمات الاقتصادية والسياسية المحلية والعالمية، وليس بمقدوره مقاومة الآثار السلبية لما قد يقع منها، ولا يتطلب الأمر إلا أن تقع أزمة اقتصادية، أو سياسية عالمية، تجبر أسعار النفط على التراجع إلى مستويات قياسية متدنية، لتدخل الدولة الليبية في دوامة الإفلاس والعجز عن الإيفاء بالتزاماتها محليا ودوليا؛ فتعجز عن تمويل التزاماتها الأساسية، بما فيها المرتبات والمعاشات! حينها، الله وحده يعلم كيف سيكون حجم الكارثة!.

وهكذا فالنفط ما يزال الممول الأكبر للخزانة العامة، ليس لعدم وجود مصادر أخرى للتمويل، بل لأن تلك المصادر أوهنها الفساد، وعقلية الاستحواذ، واغتنام الأموال العامة، والإدارة الفاشلة التي يقودها مسؤولون غير أكفاء، وهي من مظاهر الدولة الفاشلة، وبالتالي فإنَّ الفشل ليس في الموارد الموجودة والمتعددة، ولا في الاقتصاد الوطني الغني بالموارد والفرص والامكانيات والحلول، بل هو في طرائق وأساليب الإدارة والتوظيف والتشغيل والتخطيط، التي أضعفتها عقلية حب الاستحواذ والهيمنة.

فليبيا لم تنجح منذ أكثر من سبعة عقود، في الارتقاء إلى مستوى يرفع من كفاءة

وقدرة الإنسان، الذي كان ينبغي أن يرفع من مساهمة تلك الموارد في الاقتصاد الوطني الليبي! وبالتالي يمكننا القول أنَّ هذه المصادر، لم تساهم بشكل فعَّال في تنويع مصادر الدخل، ولن تساهم في ذلك طالما لم يغير الليبيون ثقافتهم المعادية للتقدم والبناء، والمعرقلة لقيام الدولة العصرية، التي يعيش فيها الجميع على قدم المساواة، فينعموا بخيراتها، ويساهموا في بنائها.

إنَّ الحلول والفرص والامكانيات المتاحة كثيرة ومتعددة، وقد ذكرنا أهمها، ولا نحتاج إلا إلى إرادة واعية، وتخطيط سليم، وحرص على استغلال جميع الفرص والميزات النسبية التي تتمتع بها بلادنا، لتحويلها إلى بلد من أغنى بلاد الدنيا، ونعيش فيها جميعا في سعة من الرزق، أخوة متحابين... من غير استحواذ، ولا جشع، ولا غنيمة، ولا طمع!

المراجع:

1-دولة ليبيا. الهيئة العامة للمعلومات. التقرير الوطني الخامس للتنمية البشرية. تحديات التنمية في ليبيا 2018.

2-lana.gov.ly/post تاريخ الزيارة 2024/6/23.

3-د. مصطفى عمر التير. مسيرة تحديث المجتمع الليبي، مواءمة بين القديم والجديد. الهيئة القومية للبحث العلمي. طرابلس - ليبيا. معهد الإنماء العربي. بيروت - لبنان. ط (1). 1992.

4- د. رفعت غنيمي الشيخ. تطور التعليم في ليبيا في العصر الحديث. دار التنمية للنشر والتوزيع. بلد لا توجد. ط (1). 1972.

5-د. فوزي أحمد تيم. د. عطا محمد صالح. النظم السياسية العربية المعاصرة، الجزء الثاني. المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر. طرابلس - ليبيا. 1426 ميلادية. ط (2).

6-المجتمع الليبي 1835 – 1950. تحرير محمد الطاهر الجراري. المجتمع الليبي 1835 – 1950. أعمال الندوة العلمية الثامنة التي عقدت بالمركز في الفترة من 26 – 27 / 2000. منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى. ط لا توجد. 2005.

7-محمد مسعود جمعة. أثر الإنفاق العام في إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي. المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر. طرابلس. ليبيا. ط (1). 1991.

8-تحرير أ. د. عمر التومي الشيباني، ومفيدة عمر الزقوزي. الهيئة القومية للبحث العلمي. التنمية الاجتماعية والاقتصادية واقع وآفاق. وقائع ندوة نظمها برنامج البحوث والدراسات بالهيئة القومية لبحث العلمي بالتعاون مع المركز الإفريقي للبحث التطبيقي والتدريب في مجال الإنماء الاجتماعي. طرابلس (13 – 15 /12/ 1993). ط (1). 1997.

9-المنصف وناس. الشخصية الليبية، ثالوث القبيلة والغنيمة والغلبة. الدار المتوسطية للنشر. تونس – تونس. ط (1). 2014م – 1435 هـ.

10-مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. النشرة الاقتصادية. مجموعة من الأعداد والسنوات.

11-سيف الإسلام معمر القذافي. ليبيا والقرن الواحد والعشرين. الناشر. وان ناين ميديا (One 9 Media). ط لا توجد. 2000.

12-تقرير ديوان المحاسبة. سنوات مختلفة، بما فيها 2023 / 2024.
13-lana.gov.ly/post تاريخ الزيارة 2024/6/23.
14-Wasem. com3 . تاريخ الزيارة 2024/8/15.
15-populationtoday.com تاريخ الزيارة 2024/8/15.

ندوة الأمن القومي الليبي

مقدمة:

عقد المركز الليبي للدراسات ورسم السياسات ندوة هامة حول الأمن القومي الليبي، وهو بلا شك قضية جوهرية تتطلب الكثير من الدراسات المعمقة، خاصة في ظل ندرة الأبحاث الأكاديمية المتعلقة بهذا الموضوع. استضافت الندوة عدداً من الأكاديميين المتميزين في مجال العلوم السياسية.

رحب رئيس الندوة الدكتور عارف التير بالحضور وبالأساتذة والمتخصصين، حيث كان على رأسهم الدكتور بشير علي الكوت، عضو هيئة التدريس بالأكاديمية الليبية، والدكتور عبد الوهاب الحار، عضو هيئة التدريس بجامعة مصراتة، والدكتور عبد القادر أبو سته، أستاذ مشارك بقسم العلوم السياسية بجامعة سرت. وقد أشار التير إلى أهمية وجود دراسات أكاديمية حول الأمن القومي الليبي، في الوقت الذي تتوفر فيه دراسات غزيرة حول الأمن القومي الأمريكي والفرنسي وغيرها من الدول. موضحا، أن الدراسات العلمية الأكاديمية تُعتبر الأداة الرئيسية لتأطير الإشكالات، حيث تساهم في تحديد المشكلة، وضع الفرضيات، ومعالجة الإشكاليات، بالإضافة إلى وضع الأهداف والمسارات العلمية لدراسة هذه القضايا، مُعربا عن أسفه! للنقص الكبير في الأبحاث المتعلقة بالأمن القومي الليبي، لافتا إلى أن الكتاب الوحيد الذي تم تأليفه في هذا المجال بحسب التير، هو كتاب الدكتور بشير علي الكوت.

المحور الأول: الأمن القومي الليبي: دراسة في الأسس والتحديات

تناول الدكتور بشير علي الكوت. الجانب الأول من الندوة والذي يتعلق بالإطار النظري للأمن القومي، وقد استعرض في حديثه الخصائص والمستويات والجوانب المختلفة لهذا المفهوم، حيث بدأ بتعريف الأمن القومي كمفهوم حديث نسبياً، لافتاً إلى أنه فرع من فروع علم العلاقات الدولية، والذي يُعتبر بدوره جزءًا من العلوم السياسية، وأشار إلى أن مصطلح الأمن القومي بدأ في التداول بشكل كبير بعد الحرب العالمية الثانية، حيث ظهرت كتابات ومؤسسات جديدة في هذا المجال، مثل : إنشاء مجلس الأمن القومي الأمريكي في عام 1947، كأول مؤسسة رسمية تهتم بالأمن القومي، وأشار إلى أنه قبل هذا التاريخ، كانت تستخدم مصطلحات أخرى للتعبير عن الأمن القومي، مثل: «المصلحة القومية». مشيرا إلى أن الأمن القومي كان

له دلالات عسكرية، مشابهة لمصطلح الاستراتيجية، الذي ظهر أول مرة في الحضارة اليونانية، وكان مرتبطاً بالقادة العسكريين.

خصائص الأمن القومي:

تناول الدكتور الكوت عدة خصائص للأمن القومي، منها:

•الصفة العسكرية: إذ ظل الأمن القومي يرتبط بنوع من التفكير العسكري، خصوصا في المدرسة القيمية الاستراتيجية، التي تركز على المضمون العسكري لهذا المفهوم.

• التعقيد: باعتباره مفهوما مركبا، يتكون من تفاعل قيم ومبادئ ونظريات ثابتة، بالإضافة إلى مواقف وسياسات مختلفة.

• العمومية: باعتباره شأنا عاماً يخص الدولة، رغم تداخله مع الجوانب الخاصة.

• النسبية والتغير: شعور الأفراد بالأمن وتحقيقه، يختلف من دولة إلى أخرى؛ مما يجعل هذا المفهوم نسبياً ومتغيراً.

• الثبات: في بعض الجوانب، يتسم الأمن القومي بالثبات، حيث تظل بعض العناصر، مثل: السيادة، فهي تعد أولوية ولا تتغير.

• التداخل: هناك تداخل بين العناصر المؤثرة عند دراسة أو تحليل الأمن القومي، وتتمثل في مستويات رئيسية تشمل: مستوى الفرد، والمقصود التأثيرات الفردية على الأمن القومي، ومستوى الجماعة أو الإقليم، وكيف تؤثر الجماعات المحلية والإقليمية على الأمن القومي، ومستوى الدولة، ويتمثل في الدور المركزي للدولة في تعزيز الأمن، والمستوى العالمي، تتمثل في التأثيرات العالمية والعلاقات الدولية على الأمن القومي.

ولفت إلى أ ن المعنيين بصياغة القرارات والسياسات، والاستراتيجيات الخاصة بالأمن القومي، هم النخبة المكونة من أعضاء مجلس الأمن القومي، وهذه النخبة تتأثر بمجموعة من العوامل، تشمل: المطالب والتأييد، المعارضة، الموارد، التحيات الداخلية والخارجية.

أجهزة الأمن القومي:

وأوضح الكوت أن كل أجهزة الدولة مرتبطة بشكل وثيق بمفهوم الأمن القومي،

ومن بين هذه الأجهزة:

• مجالس الأمن القومي: مثل: مجلس الأمن القومي الأمريكي، الذي يُعتبر الأول من نوعه في العالم.

• الجيوش: التي تلعب دورا رئيسيا في حماية الأمن القومي.

• أجهزة الاستخبارات: التي تُعنى بجمع المعلومات وتحليلها.

• الأجهزة الأمنية المختلفة: التي تعمل على الحفاظ على النظام والأمن الداخلي.

• السفارات والقنصليات: التي تمثل الدولة في الخارج، وتتعامل مع القضايا الأمنية الدولية.

الأسس التي يقوم عليها الأمن القومي:

واصل الدكتور بشير علي الكوت عرضه بتناول الأسس التي يقوم عليها الأمن القومي، مشيراً إلى عدة جوانب رئيسية:

1- الأسس الديموغرافية: وتتمثل في أهمية عدد السكان ونوعيتهم في ليبيا، حيث أشار إلى قلة عدد السكان وضعف إنتاجيتهم. كما أكد على أهمية التركيبة الإثنية، موضحاً أن العامل الديني والثقافي يُظهر انسجاماً كبيراً في المجتمع الليبي، مما لا يعتبره تحدياً حالياً.
2- الأسس الجغرافية: أشار إلى الموقع الاستراتيجي لليبيا، حيث تُعد ليبيا سابع عشرة دولة في العالم من حيث المساحة، وثالث أو رابع دولة في أفريقيا. كما تطرق إلى أهمية المناخ والموارد الطبيعية في تعزيز الأمن القومي.
3- الأسس السياسية: تناول الدكتور الكوت بنية النظام السياسي في ليبيا، مشيراً إلى أن الانقسام السياسي الحالي يُعتبر من أوجه الضعف والتحديات، نظراً لغياب سلطة مركزية دستورية مستقرة.

كما أكد الكوت على ضرورة وجود استراتيجية للأمن القومي الليبي، مشدداً على أن الأسس التي تم ذكرها تُعتبر مبررات لوضع هذه الاستراتيجية. وذكر عدة مبررات، منها:

• المبررات السياسية: الحاجة الملحة لتطوير استراتيجية سياسية لتعزيز الأمن القومي.

• المبررات الاقتصادية والاجتماعية: الوضع الاقتصادي غير المستقر، والذي لا يدعو للاطمئنان على المدى الطويل.

• المبررات الجغرافية: الحدود الطويلة التي تصل إلى 6000 كم، بما في ذلك 2000 كم من الحدود البحرية، ووجود ست دول مجاورة.

التحديات التي تواجه الأمن القومي الليبي:

أوضح الدكتور الكوت أبرز التحديات التي تواجه الأمن القومي الليبي، المتمثل في انعدام الاستقرار السياسي، وتحديات الإنجاز الاقتصادي، والمشكلات المتعلقة بالمواطنة والهوية والانتماء. كما أشار إلى التحديات الخارجية، أبرزها انتهاك السيادة، والأزمات العابرة للحدود.

وفي تقييمه للأمن القومي الليبي، وصف الدكتور الكوت الوضع بأنه يعيش أسوأ حالاته منذ استقلال ليبيا عام 1951، والتي سردها في النقاط التالية:

• انتهاك السيادة الوطنية من قبل قوى كبرى وإقليمية.

• غياب سلطة مركزية دستورية موحدة.

• ضعف الإنجاز والأداء الاقتصادي.

• ظهور دعوات للتجزئة والانقسام، مما يهدد الوحدة الوطنية.

• انتشار السلاح خارج سيطرة السلطة المركزية.

• تردي بعض الخدمات الأساسية، مثل: التعليم، والصحة، والبنية التحتية.

• انتشار ظواهر الفساد في مؤسسات الدولة.

السيناريوهات المتوقعة:

ختم الدكتور الكوت عرضه بثلاثة سيناريوهات محتملة لمستقبل الأمن القومي الليبي:

1- سيناريو الوضع الراهن: يُرجح أن يستمر هذا السيناريو على المدى المنظور، مع حالة الجمود في الوضع الداخلي، ودور الفواعل الخارجية.
2- سيناريو الحروب الداخلية أو الخارجية: من الممكن أن تنشب صراعات على

الأراضي الليبية أو بالوكالة.

3-سيناريو تحقيق الاستقرار: تجاوز المحن الحالية، وتحقيق الاستقرار السياسي والوحدة الوطنية.

في ختام الندوة قدم الكوت مجموعة من التوصيات، التي اعتبارها هامة لتعزيز الأمن القومي وتحقيق الاستقرار، وهي كالتالي:

1-إنشاء مجلس الأمن القومي: ضرورة تأسيس مجلس أمن قومي يتولى مسؤولية رعاية وحفظ الأمن القومي الليبي.

2-وضع استراتيجية أمنية قومية: تطوير استراتيجية شاملة للأمن القومي، ومتابعة تنفيذها بجدية.

3-الاهتمام بدراسات الأمن القومي: زيادة الاهتمام بالأبحاث والدراسات المتعلقة بالأمن القومي؛ لمواكبة التحديات الراهنة.

4-نشر الثقافة الأمنية: تعزيز نشر الثقافة الخاصة بالأمن القومي الليبي، من خلال المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام.

5-تعزيز الهوية الوطنية: العمل على تعزيز الانتماء والهوية الوطنية لدى الليبيين؛ لتعزيز الوحدة الوطنية.

6-تحقيق التنمية الشاملة: الدفع باتجاه تحقيق تنمية شاملة في البلاد، حيث أن التنمية تُعتبر ركيزة أساسية للأمن القومي بمعناه الشامل.

7-الحد من التدخل الأجنبي: بناء علاقات خارجية قائمة على الاحترام المتبادل والشراكة، مع الحد من التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية.

وشدد الكوت على أن هذه التوصيات تعد خطوات ضرورية نحو بناء أمن قومي مستدام؛ يعزز استقرار ليبيا ويحقق تنمية مستدامة.

مداخلات الحضور :

مداخلة الأستاذ حسام فنيش حول الأمن القومي الليبي

أبرز الأستاذ حسام فنيش - باحث في العلوم السياسية وعضو الأمانة العامة لحزب ليبيا النماء - خلال مداخلته في الندوة، أهمية موضوع الأمن القومي الليبي، مشدداً على أنه يعد من القضايا ذات الأولوية القصوى. كما طرح سؤالا جوهرياً حول إمكانية تحقيق الأمن القومي في ظل الانقسامات الحالية، الذي لا يمكن أن يتحقق من وجهة نظره إلا في إطار دولة موحدة.

وأشار فنيش إلى أن مفهوم الأمن القومي بدأ يتبلور بعد معاهدة وستفاليا، حيث ارتبط ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الدولة القومية. ومع ذلك، فإن الأمن القومي الليبي يواجه تحديات ومخاطر متعددة تهدد استقراره؛ مما يجعل وضع استراتيجية وطنية فعالة أمراً صعباً في ظل الانقسام السياسي السائد.

وأضاف أن وجود مؤسسات موحدة ودولة متماسكة، هو شرط أساسي لتطوير استراتيجية شاملة للأمن القومي. ولفت إلى التعقيدات التي تكتنف الوضع في ليبيا، بما في ذلك التهديدات الخارجية، وتداخل مصالح دول أخرى، مما يزيد من تعقيد الوضع الأمني.

كما طرح فنيش سؤالاً آخر حول مفهوم «المصالح الوطنية العليا»، مشدداً على ضرورة تحديد هذه المصالح بوضوح، حيث إنها لا تزال غامضة في الوقت الحالي، مما يتطلب مزيداً من التدقيق والتمحيص.

مداخلة سيف الله الشمالي الحطاب حول خصائص الأمن القومي

طرح سيف الله الشمالي الحطاب، الحاصل على ماجستير في العلاقات الاقتصادية والدولية، سؤالاً مهما حول خصائص الأمن القومي، مشيراً إلى أنه يتعين علينا تحديد ما إذا كان الأمن القومي شأناً يخص الدولة فقط، أم أنه مسؤولية مشتركة تشمل جميع المواطنين. وناقش كيف يمكن لكل فرد أن يؤدي دوره في هذا المجال.

وأكد الحطاب على أهمية نشر ثقافة الأمن القومي، مشدداً على أنه يجب وضع آلية لمشروع قرار، أو دراسة عاجلة في هذا السياق، نظراً للأوضاع الخطيرة التي تعيشها ليبيا حالياً، ولفت إلى أن الانتظار حتى تصبح ثقافة الأمن القومي شائعة قد يستغرق عدة سنوات؛ مما يستدعي تضمين مفاهيم الأمن القومي في المناهج الدراسية، حتى يتمكن المواطنون من فهم أهميته وخطورته، حيث أشار إلى أن أكثر من 80٪ من الليبيين لا يدركون حجم التهديدات التي تواجه الأمن القومي.

مداخلة الدكتور محي الدين حول ضبط المصطلحات

في سياق النقاش، تناول دكتور محي الدين، رئيس قسم الدراسات الدبلوماسية بالأكاديمية الليبية، موضوع ضبط المصطلحات، معتبراً أن مفهوم الأمن الوطني قد أصبح بعد الحرب الباردة أكثر اتساعاً وشمولاً مقارنة بمفهوم الأمن القومي. وأشار إلى أن الدول الكبرى، مثل: الولايات المتحدة وبريطانيا، سعت إلى دمج هذا المفهوم بعد إنتهاء المعسكر الشرقي.

كما طرح سؤالاً حول قرار الدول العربية فرض حظر نفطي على الدول التي دعمت إسرائيل في حرب أكتوبر عام 1973، مشيراً إلى أن هذه الخطوة كانت لها اعتبارات مهمة في تغيير معالم الشرق الأوسط ؛ مما ساهم في إذابة المفاهيم القومية والأمن الوطني.

وأكد دكتور محي الدين أن طبيعة التركيبة السياسية للنظام ومدى احترام السيادة، تعد من العوامل الأساسية في مسألة الأمن الوطني، مشدداً على أنه إذا كانت السيادة منتهكة، فلا يمكن الحديث عن الأمن القومي.

وأشار أيضاً إلى مسألتين حسّاسَتين غالباً ما يتم تجاهلهما في نقاش الأمن الوطني، وهما مسألة المواطنة والهوية والانتماء. ولفت إلى أن الممتلكات الثقافية، التي تعرضت لانتهاكات جسيمة منذ عام 2011، تهدد الموروث الثقافي، وقد تؤدي إلى إضعاف الانتماء الوطني.

مداخلة خيري بشير الصابوني حول الأمن القومي والقيم الأساسية

استعرض خيري بشير الصابوني، طالب الدكتوراه في أكاديمية الدراسات العليا، وأستاذ جامعي بجامعة جفارة، فكرة المفكر الأمريكي لوثر ليمان، الذي يشير إلى أن «الدولة تكون آمنة عندما لا تضطر للتضحية بقيمها الأساسية في سبيل تجنب الحرب». تعكس هذه الفكرة أهمية القيم والمبادئ في مجالي السياسة والأمن الوطن، وأشار الصابوني إلى أن الموسوعة العالمية للعلوم الاجتماعية تعرف الأمن القومي: بأنه قدرة الأمة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات الخارجية، والدفاع عن استقلالها ضد العدوان. من وجهة نظره، يحمل الأمن القومي جانبين رئيسيين: الأول: نظري يتعلق بالقيم، والثاني: تطبيقي يتجلى في السياسات التي تهدف إلى تحويل تلك القيم إلى خطوات عملية لحماية الأمن القومي للدولة. مع قيام ثورة 2011 وسقوط النظام السابق، انهارت المؤسسات التي كانت تمثل قيم ذلك النظام، مما يطرح سؤالاً مهماً: ما هي القيم الجديدة التي يمكن أن تُبنى عليها السياسات لحماية الأمن القومي؟ وقد أشار الصابوني إلى أنه يبدو أنه لا توجد قيم محددة حتى الآن يمكن ترجمتها إلى سياسات فعالة.

مداخلة الدكتور سامي جمعة حول العناصر الأساسية للأمن القومي

في إطار النقاش حول الأمن القومي الليبي، أشار سامي جمعة، عضو هيئة تدريس بقسم العلوم السياسية في جامعة طرابلس، إلى ما ذكره الدكتور بشير بشأن

العناصر الأساسية للأمن القومي، التي تشمل السكان، الإقليم، الهيئة الحاكمة، والسيادة. وطرح جمعة تساؤلاً حول أي من هذه العناصر يجب أن تكون في مقدمة الأولويات؛ ليؤكد أن الهيئة الحاكمة، المتمثلة في السلطة التنفيذية والتشريعية، هي الأكثر أهمية. كما لفت جمعة الانتباه إلى ظاهرة تُعرف بالكليبتوقراطية، التي ظهرت منذ عام 2014، حيث تُعتبر السياسة غنيمة بيد السلطات القائمة؛ مما يشكل عقبة كبيرة أمام تحقيق الأمن القومي. وأكد أيضاً على ضرورة إضافة عنصر أدوات الأمن القومي، التي تلعب دوراً حيوياً في تعزيز هذا الأمن.

في سياق متصل، طرح دكتور سامي عيسى، أستاذ العلوم السياسية بجامعة الزاوية، سؤالاً مباشراً للدكتور الكوت، طالباً توضيحاً حول خصائص الأمن القومي، لاسيما التغير والثبات؛ لتجنب أي لبس بين المفهومين.

مداخلة الأستاذ شعبان عكاشة حول وضوح المفهوم

أشار شعبان عكاش، أستاذ بكلية القانون بجامعة طرابلس، إلى عدم وضوح مفهوم الأمن القومي كما طرحه الدكتور الكوت، متسائلاً عما إذا كان توجهاً عسكرياً أم اقتصادياً. واعتبر عكاش أن السيادة ليست ثابتة، بل متغيرة، مشيرا إلى أن التطورات التكنولوجية، وتغير محاور القوة في العالم قد أثرت بشكل كبير على مفهوم السيادة. كما أضاف عكاش أن جميع أجهزة الدولة مسؤولة عن الأمن القومي، ولكن السلطات الثلاث هي المعنية بالدرجة الأولى. وفي القسم الثاني من ورقته، تناول الجوانب التطبيقية والواقعية للشأن الليبي، متسائلاً عما إذا كان مفهوم الأمن القومي يبقى بنفس الأبعاد في دولة مستقرة كما هو في دولة غير مستقرة مثل ليبيا؟، مؤكداً على ضرورة تغيير هذا المفهوم ليناسب الوضع الاستثنائي.

وفي ختام مداخلته، أشار عكاش إلى الجانب المتعلق بقانون العقوبات فيما يخص الجرائم الماسة بأمن الدولة، مؤكدا على أنها لا تُدرس في كليات القانون، متسائلا عن سبب ذلك.

ردود الدكتور بشير الكوت على مداخلات وتساؤلات الحضور

رد الدكتور الكوت على مداخلات الحضور، موضحاً أن مفهوم الأمن القومي هو شأن عام يخص الدولة، رغم أن جميع القطاعات تتفاعل معه ولها دور فيها، وأكد أن الجهة المسؤولة عن رسم السياسات ووضع الاستراتيجيات هي الدولة.

وفيما يتعلق بالمؤسسات المعنية، أوضح الكوت أن مجلس الأمن القومي يعد الأهم،

حيث يضم أعلى السلطات التنفيذية والوزارات السيادية، مثل رئيس الدولة، وزير الخارجية، وزير الداخلية، ووزير الاقتصاد، وأشار إلى أن هذا المجلس يجتمع في حالات الطوارئ التي تتعرض فيها الأمن القومي للخطر، ويتولى وضع السياسات والاستراتيجيات اللازمة.

حول جدلية المصطلحات، ذكر الكوت أن النقاش حول اختيار مصطلح «الأمن القومي» أو «الأمن الوطني» يعد جدليا، فبينما يمكن أن يعترض البعض على استخدام «الأمن الوطني» لارتباطه بمفهوم الوطن العربي، قد يتداخل مصطلح «الأمن القومي» مع القومية العربية، واعتبر أن البلاد لا تزال ضعيفة، وأن العديد من الدول لم تتجاوز بعد فكرة الدولة القومية.

أما بالنسبة للقيم التي يمكن ترجمتها إلى سياسات الأمن القومي، فقد أشار الكوت إلى الحاجة لدراسة عميقة لفهم التهديدات التي قد تواجه الأمن القومي، سواء كانت جغرافية، سكانية، أو اقتصادية، وأكد أن الأمن القومي يجب أن يبنى على هذا الواقع.

فيما يتعلق بالنسبية، أوضح الكوت أن الشعور بالأمن القومي مسألة نسبية، مستشهدًا بمثالين. فعلى سبيل المثال، لو سُئل الإسرائيليون عن شعورهم بالأمن القومي قبل عام، لكانت إجابتهم إيجابية، لكن الوضع اختلف بعد 7 أكتوبر. كما أشار إلى روسيا، التي وضعت استراتيجية للأمن القومي قبل عام 2022، ثم قامت بتعديلها بعد غزو أوكرانيا، مما استدعى الحاجة إلى إعادة تصنيف الأصدقاء والأعداء.

وفي ختام رده على مداخلات وتساؤلات الحضور، أكد الدكتور الكوت على أهمية وجود ثوابت في الأمن القومي، مشدداً على أن السيادة الإقليمية تُعد من أبرز هذه الثوابت، حيث إن التفريط فيها يمكن أن يُصيب الأمن القومي في مقتل، كما أضاف الدكتور الكوت نقطتين رئيسيتين تتعلقان بالمصالحة الوطنية والمواطنة. فيما يتعلق بالمصالحة، أشار إلى أنه لا يمكن تحقيق مصالحة حقيقية دون وجود دولة قوية. مستشهدا بتجارب دولية ناجحة، مثل: رواندا، وشيلي، ونيكاراغوا، والأرجنتين، حيث تمت المصالحة في ظل دول موحدة وقوية، مما يُبرز أهمية هذه النقطة. أما في ما يخص مصطلح المواطنة، فقد أبدى الكوت استغرابه من طرح هذا المفهوم في السياق الحالي، مشيرا إلى أنه على مدار التاريخ الليبي، منذ العصور الإسلامية، مروراً بالعهد العثماني، ثم الإيطالي، وصولاً إلى حكم القذافي، لم يكن هناك حديث عن المواطنة كما نعرفها اليوم. ولفت إلى أن ليبيا كانت دائماً دولة واحدة تضم العرب والأمازيغ والتبو والطوارق، وهنا تساءل عن سبب إثارة هذا الموضوع الآن؟، كما أكد على

ضرورة الحذر عند تناول مصطلح المواطنة، داعيا إلى التفكير في السياق التاريخي والاجتماعي لهذا المفهوم.

المحور الثاني: التهديدات والتحديات الداخلية وأثرها على الأمن القومي الليبي.

تناول المحور الثاني من الندوة بالشرح والايضاح والتحليل الدكتور عبد القادر أبو ستة، أستاذ العلوم السياسية بجامعة سرت، الذي شدد على أن ليبيا أصبحت منذ عام 2011 ساحة للتدخلات الخارجية المتعددة، بالإضافة إلى تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية، التي تؤثر على معظم دول العالم، ولم تقتصر التدخلات على الضربات الجوية لحلف الناتو، وإسقاط النظام السابق، بل دخلت البلاد في مراحل انتقالية متعددة، فشلت في بناء الدولة والنظام السياسي.

أكد الدكتور بوسته أن هذه التدخلات أسفرت عن تحالفات مع أطراف داخلية، مما أعاق جهود حل الأزمة؛ وأدى إلى خسائر اقتصادية، وتفتيت النسيج الاجتماعي؛ مما يشكل تهديداً حقيقياً للأمن القومي الليبي. وأشار إلى أن هذه الوضعية فرضت تحديات كبيرة على صانع القرار الليبي، الذي بات مضطراً لاستيعاب هذه التحديات والتعامل معها باستراتيجيات فعّالة، محذراً من أن استمرار هذه الأوضاع قد يؤدي إلى تقسيم البلاد، أو احتلالها من قبل قوى أجنبية.

وتناول بوسته التهديدات الداخلية للأمن القومي الليبي، مشيراً إلى أن ورقته تنقسم إلى عدة مباحث، تركز على مفهوم الأمن القومي وأبعاده. وسيشمل المبحث الثاني التهديدات الداخلية، مثل: الهجرة غير الشرعية، والأمن المائي، بالإضافة إلى التحديات المتمثلة في الانقسام السياسي، والمصالحة الوطنية وتأثيرها على الأمن القومي.

ولفت إلى أن ليبيا تعاني منذ عام 2011 من عدم استقرار سياسي وأمني، حيث زاد التدخل الدولي من تعقيد الأمور، وأوضح أن هذا الوضع ساهم في فشل الأطراف السياسية في إيجاد حلول فعّالة؛ مما أدى إلى تأجيج صراعات ونزاعات قديمة، مما عرقل جهود العدالة الانتقالية. وأكد أن هذه الديناميكيات رسّخت الانقسام بين الليبيين، وأوجدت واقعاً جديداً يجعل من المصالحة الوطنية أمراً صعب المنال، رغم أهميتها في إعادة بناء الدولة.

واقع الأمن القومي الليبي في ظل التدخلات الخارجية والتحديات الداخلية :

وفي معرض تقييم واقع الأمن القومي الليبي عقب التدخلات الخارجية والإقليمية، ذكر أبو ستة أنه يمكن تلخيص الوضع الحالي في عدة نقاط رئيسية: تدهور الوضع الأمني حال دون الوصول إلى حلول سلمية، وزادت حدة الخلافات بين الأطراف المتنازعة؛ نتيجة تلك التدخلات. كما تعاني ليبيا من صعوبة في تأمين حدودها؛ مما أدى إلى فشل المبادرات السياسية والأمنية.

أما ما يتعلق بالتحديات الداخلية التي تواجه الأمن القومي في البلاد، فقد أدى انهيار مؤسسات الدولة وانتشار الفوضى والانفلات الأمني إلى تفاقم الأوضاع. وتعتبر الهجرة غير الشرعية من أبرز التهديدات، حيث تحولت ليبيا إلى نقطة انطلاق مفضلة للهجرة نحو أوروبا؛ مما فاقم من الأزمات الأمنية، وتشمل التحديات المرتبطة بالهجرة غير الشرعية ما يلي:

التحدي الصحي: يتجلى في نقل الأمراض المعدية التي يعاني منها المهاجرون، مما يشكل خطراً على الصحة العامة في البلاد.

التحدي الاقتصادي: ازدياد تهريب المهاجرين من ليبيا إلى أوروبا، مما يؤثر سلباً على الاقتصاد الوطني ويزيد من الأعباء المالية على الدولة.

التحدي الأمني: يبرز هذا التحدي بشكل خاص في الجنوب الليبي، حيث أصبحت المنطقة معبراً لجماعات تهريب السلاح والمخدرات، مما ساهم في انتهاك سيادة الدولة.

أهمية الأمن المائي والتهديدات التي تواجهه في ليبيا:

تناول الدكتور أبوستة أهمية الأمن المائي والتهديدات التي تواجهها ليبيا، فقد أدت حالة عدم الاستقرار في البلاد إلى تجاهل الدولة للتحديات المتعلقة بالبنية التحتية لنظام المياه، بما في ذلك مشروع النهر الصناعي، وتشمل هذه التهديدات الصراعات على المياه الجوفية مع دول الجوار. فعلى سبيل المثال، تبرز المطالب غير المشروعة من مصر بشأن مياه واحة الجغبوب، بالإضافة إلى مطالب تونس المتعلقة بتبعية الجرف القاري لها. كما تسعى بعض دول شمال المتوسط إلى إعادة ترسيم الحدود البحرية، بما يتناسب مع مصالحها في المياه الدافئة.

تحدي الانقسام السياسي في ليبيا:

تناول الدكتور عبد القادر بوسته التحديات الداخلية التي تواجه الأمن القومي الليبي، مشيراً إلى أن الموقع الجغرافي والاستراتيجي للبلاد قد جعلها محور اهتمام القوى الدولية ودول الجوار، وأوضح أن التغيرات التي شهدتها ليبيا منذ عام 2011 لم تكن مجرد تحولات مدنية، بل رافقتها أعمال عسكرية وحروب أدت إلى تقسيمات جديدة داخل المجتمع، مما أثر بشكل كبير على المؤسسات السياسية والأمنية والمالية والعسكرية، مشددً على أن الانقسام السياسي يعد أحد أبرز التحديات التي تعاني منها ليبيا، فقد تفاقم منذ أحداث «فجر ليبيا» عندما نشأت حكومتان متنافستان: واحدة في الشرق والأخرى في الغرب. وقد أدى هذا الانقسام إلى تقسيم المؤسسات الأمنية؛ مما زاد من تعقيد المشهد الليبي.

وأعرب عن أسفه! أنه بالرغم جهود المجتمع الدولي، والأطراف الليبية المختلفة لتوحيد المؤسسات وإنهاء الانقسام، لم تحقق الاتفاقات السياسية مثل اتفاق الصخيرات في 2014، وباريس في 2018 النتائج المرجوة. والتي كان من المفترض أن تؤدي هذه الاتفاقات إلى انتخابات تشريعية ورئاسية، إلا أن مؤتمر باليرمو لم يسفر إلا عن مزيد من الانقسامات، وصولاً إلى مخرجات اتفاق جنيف.

مشددا على أن الانقسام السياسي يمثل عقبة رئيسية أمام توحيد المؤسسات السياسية والأمنية، حيث أدى إلى انقسامات أخرى، خاصة في المؤسسة العسكرية والأمنية. من النتائج المترتبة على ذلك، سياسة الاستقطاب التي انتهجتها الحكومات المنقسمة، حيث فرضت التدخلات الأجنبية رؤيتها وأهدافها بما يتناسب مع مصالحها، مما أعاق أي تقدم نحو التوحيد. كما ساهم الصراع داخل مؤسسات الدولة في تفشي الفوضى، وعدم وجود قوة عسكرية وأمنية قادرة على فرض سيطرتها على كامل التراب الليبي. وأكد الدكتور بوسته على ضرورة بذل جهود مكثفة من جميع الأطراف لتحقيق الاستقرار، وبناء مؤسسات قادرة على مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية، وتعزيز الأمن القومي الليبي.

المصالحة الوطنية في ليبيا: التحديات والحلول

خلال الندوة، تناول الدكتور عبد القادر بوسته مفهوم المصالحة الوطنية، حيث عرفها بأنها: العملية التي تتيح للأطراف التي واجهت صراعات ونزاعات إقامة علاقات مرضية، من خلال إجراءات قانونية؛ تهدف إلى تحقيق التوافق في المجتمع. وأكد أن نجاح هذه العملية يتطلب الاتفاق على الثوابت الوطنية، حيث يجب أن تُعلي

مصلحة الوطن، وتعزز من الشفافية وسيادة القانون، مع ضرورة عدم الإفلات من العقاب. كما أوضح أهمية وجود جهة محايدة تُقيم نتائج المصالحة الوطنية في مراحلها المختلفة. وأشار إلى أن الأطراف الداخلية الفاعلة تشمل الدولة أيضا، فهي التي يمكنها أن تلعب دوراً محورياً في مرحلة ما بعد الصراع، من خلال تحديد الأطر المؤسسية والسياسية والقانونية اللازمة لعملية المصالحة، بالإضافة إلى سن القوانين والتشريعات ذات الصلة.

كما تشمل الأطراف الفاعلة المجالس المحلية، ومؤسسات المجتمع المدني، والشخصيات المجتمعية، وشيوخ القبائل، ورجال الدين، حيث تلعب جميعها دوراً مهماً في إنجاح المصالحة الوطنية.

ومع ذلك، أشار الدكتور بوسته إلى أن المصالحة الوطنية في ليبيا تواجه عدة تحديات داخلية، أبرزها: فقدان الأمن نتيجة انتشار السلاح، وضعف المؤسسات الأمنية والعسكرية، مما انعكس سلباً على جهود المصالحة. كما تفتقر ليبيا إلى نخب سياسية تعتمد مشروعاً سياسياً وأمنياً وطنياً متكاملاً. بالإضافة إلى ذلك، يُعاني المشهد من تعدد الأطراف المعنية، دون رؤية واضحة لتطبيق العدالة الانتقالية.

رغم هذه التحديات، طرح الدكتور بوسته بعض الحلول التي يمكن أن تساهم في تحقيق الاستقرار السياسي في ليبيا، منها: تنظيم انتخابات رئاسية لسد الفراغ السياسي والدستوري، وإنهاء التحالفات مع الدول الأجنبية لتعزيز التعاون مع دول الجوار، الأمر الذي يسهم في حل الأزمة الليبية داخلياً.

نتائج وتوصيات حول الوضع في ليبيا:

من خلال هذا المحور الذي قدمه الدكتور عبد القادر بوسته، والذي تناول فيه الأبعاد المعقدة للأزمة الليبية منذ عام 2011 وحتى اليوم، والتي أصبحت فيه ليبيا من وجهة نظره، مسرحاً لتدخلات خارجية متعددة، بالإضافة إلى تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية. حيث لفت إلى أن التدخلات لم تنته عند الضربات الجوية لحلف الناتو وإسقاط النظام السابق، بل استمرت وأدخلت البلاد في مراحل انتقالية متعددة، فشلت خلالها في تحقيق بناء الدولة والنظام السياسي. مؤكدا على أن تعدد الأطراف الخارجية التي أسست تحالفات مع أطراف داخلية أدى إلى صراعات على المصالح؛ مما أسفر عن خسائر اقتصادية وتفتيت النسيج الاجتماعي، ومثل تهديداً للأمن القومي بمختلف أبعاده. وأشار إلى أن هذه الظروف تتطلب من صنّاع القرار في ليبيا إدراك واستيعاب التهديدات، واتباع استراتيجيات فعّالة للتعامل معها، محذراً من أن استمرار

الوضع الحالي قد يؤدي إلى تقسيم ليبيا، أو احتلالها من قِبل قوى أجنبية.

وخلصت الدراسة إلى:

1-لا تزال ليبيا تعيش أزمة سياسية وصراعات مسلحة منذ سقوط النظام السابق.
2-اتسمت الأحداث في ليبيا بسرعة تحول النزاع المسلح وفشل جميع المراحل الانتقالية.
3-تحولت البلاد إلى ساحة تنافس دولي وإقليمي؛ بسبب التدخلات الخارجية التي أدت إلى تصاعد الصراع بين الليبيين.
4-زاد الانقسام السياسي الداخلي وعدم الاستقرار من ظاهرة الهجرة إلى ليبيا، مما فرض تحديات أمنية على حدودها.

كما أورد الدكتور أبو ستة عدداً من التوصيات للخروج من حالة انتهاك السيادة الوطنية، وتحقيق الأمن القومي بمعناه الشامل وهي كالتالي:

- يجب أن لا يتوقف الحوار بين الأطراف الليبية حتى الوصول إلى نقطة التقاء، بعيداً عن الصراعات والمصالح.
- على الجهات الرسمية الليبية عدم الانصياع للتدخلات الخارجية في الشأن الليبي؛ لرسم مستقبل الدولة والخروج من الأزمة.
- يتعين السعي لتحقيق المصالحة الوطنية لإنجاز توافق يعزز الشراكة الوطنية، ويوقف استنزاف مقدرات الدولة.
- يجب تعقب جماعات تهريب البشر لحماية وحدة ليبيا وسيادتها، ورفض أي تدخل أجنبي في شؤونها الداخلية.
- إقامة شراكة مع دول الجوار في إدارة المخزون الجوفي للمياه في القطاع الزراعي، حفاظاً على الأمن المائي الليبي.
- ملء الفراغ الديموغرافي في الجنوب من خلال تشجيع الاستثمارات الداخلية، لحماية الأمن القومي.
- ضرورة إحكام الرقابة على المنافذ البرية والبحرية، وتزويدها بالتقنيات الحديثة لتأمين الحدود.
- تكثيف التعاون مع الجهات الأمنية للدول المجاورة لمكافحة الهجرة، والحد من محاولات التسلل عبر الحدود.

مداخلات الحضور :

إشكالية الأمن القومي في ليبيا: رؤية وسام عبد الكبير

أكد الكاتب والباحث وسام عبد الكبير أن إشكالية الأمن القومي في ليبيا ليست وليدة عام 2011 كما قدم الباحث، بل تعود جذورها إلى ما قبل هذا التاريخ. ولفت عبد الكبير إلى أن الأنظمة ما بعد الاستعمار في الدول العربية، بما فيها ليبيا، قد تحولت إلى أنظمة شبه دينية أو ملكية أو أنظمة قومية ثورية، حيث وضعت سياسات الأمن القومي بما يتلاءم مع تلك الأنظمة. واعتقد أن سياسات الأمن القومي يجب أن تؤسس بناءً على احتياجات المواطن، مثل مستوى الدخل والرفاهية والاقتصاد.

وأشار عبد الكبير إلى أن الجنوب الليبي شهد تغييرات ديموغرافية ملحوظة قبل عام 2011، حيث لم تُحقق أي تنمية حقيقية؛ مما أدى إلى هجرة السكان نحو العواصم والمدن الكبرى. وذكر أن ليبيا قبل 2011 ، تقدمت بالكثير من مشاريع الوحدة العربية ، مع عدم تحديد واضح للإقليم، وكانت تُعقد اتفاقات مع دول مثل مصر وتونس بشكل متكرر.

وتناول أيضًا دور ليبيا كمركز للتوترات الإقليمية، مشيراً إلى مشاركة النظام السابق في دعوات تقسيم بعض الدول، مثل السودان. وأكد على ضرورة معالجة هذه الإشكاليات بشكل مهني، بالبحث عن جذور المشكلة بدءاً من غياب مفهوم المواطنة في ظل النظام الجماهيري.

وأشار إلى أن غياب التنمية، وانهيار الاقتصاد، وتدهور القطاع الخاص، وانخفاض مستويات الدخل، ساهمت في تفاقم مشكلة الأمن القومي. واعتبر الازدحام على الخبز، على سبيل المثال، دليلاً على وجود أزمة حقيقية في هذا المجال.

واختتم عبد الكبير مداخلته بالتأكيد على أن محددات الأمن القومي قد تغيرت وتطورت، حيث لم تعد تقتصر على التدخلات الخارجية أو التهديدات العسكرية من الخارج، بل أصبح الأمن القومي يُصنع من داخل الدولة. وهذا يتطلب رؤية شاملة لمعالجة هذه القضايا بشكل فعّال.

الدكتور جمال السويدان: الأمن الغذائي غائب عن النقاش حول الأمن القومي.

أعرب الدكتور جمال السويدان، رئيس قسم العلوم السياسية بالأكاديمية الليبية، عن ملاحظاته حول الدراسة التي تناولت قضايا الأمن القومي في ليبيا. وأشار

السويدان إلى أن الدكتور عبد القادر قد ركز بشكل رئيسي على مواضيع الهجرة غير النظامية، والأمن المائي، والانقسام السياسي، وهو ما اعتبره أمراً جديرا بالمناقش، ومع ذلك، تساءل السويدان عن سبب تجاهل الباحث لموضوع الأمن الغذائي، مشدداً على أهميته في السياق الليبي. وأوضح أن من يحدد أسعار الخضروات والفواكه في البلاد ليسوا ليبيين، كما أن تحديد أسعار صرف الدينار الليبي مقابل العملات الأخرى، يتم أيضاً خارج نطاق السيطرة المحلية، وأعاد السويدان طرح السؤال: «لماذا لم يتطرق الباحث إلى هذه القضايا المهمة؟» مؤكدا أن الأمن الغذائي يعد جزءاً أساسياً من الأمن القومي، ويجب أن يكون جزءاً من النقاشات المتعلقة بمستقبل ليبيا.

الدكتورة فاتن: الأمن القومي في ليبيا يواجه تحديات بيئية وتكنولوجية.

أكدت الدكتورة فاتن، رئيسة قسم القانون بالأكاديمية الليبية، أن التحديات التي تواجه ليبيا لا تقتصر فقط على الصراعات السياسية والهجرة غير الشرعية، رغم أهمية هذه القضايا وخطورتها. وأشارت إلى وجود تحديات ملحة أخرى، أبرزها أزمة المناخ، التي تمثل تهديداً مباشراً للأمن القومي.

وأوضحت الدكتورة فاتن أن الكارثة التي شهدتها مدينة درنة، وما نتج عنها من استشهاد ووفاة الآلاف، بالإضافة إلى الفيضانات التي اجتاحت غات والجنوب، تُظهر التحديات البيئية الخطيرة التي قد نعجز عن مواجهتها إذا استمر تغافلنا عنها. وأشارت إلى أن هذه الأزمات ليست مجرد قضايا إنسانية، بل تؤثر بشكل مباشر على الأمن القومي، من خلال تهديد الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

وأكدت أن أزمة المناخ تمثل واقعاً حقيقياً يتطلب استجابة فعّالة، حيث اتخذت دول العالم خطوات لمواجهتها، سواء من خلال التكيف مع الأزمة، أو الانتقال إلى الطاقة البديلة. وفي هذا السياق، شددت على أهمية أن تدرك ليبيا، كدولة نفطية، أن أحد أسباب أزمة المناخ هو إنتاج الوقود الأحفوري، الذي ساهم في ظاهرة الاحتباس الحراري، وما نتج عنها من زيادة الفيضانات، وارتفاع درجات الحرارة. كما تناولت أيضا التحديات المرتبطة بالتكنولوجيا، مشيرة إلى المخاطر التي تفرضها على الأمن السيبراني، مثل التجسس الإلكتروني والإرهاب الإلكتروني. وأكدت أن هذه التحديات الحديثة تتطلب استجابة فورية، حيث أصبح الأمن السيبراني جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي.

واختتمت مداخلتها بالتأكيد على أهمية التصدي لهذه التحديات المتزايدة، وضرورة الاستجابة الفعّالة لرسم مستقبل أكثر أماناً واستدامة لليبيا، مشددة على أن تعزيز

الأمن القومي يتطلب رؤية شاملة، تأخذ بعين الاعتبار جميع المخاطر، بما في ذلك البيئية والتكنولوجية.

الدكتور حميدة حسونه الداكشي: تساؤلات حول فعالية القوانين المتعلقة بالهجرة غير الشرعية

تحدث الدكتور حميدة حسونه الداكشي، أستاذ القانون الجنائي في الأكاديمية الليبية للدراسات العليا، موجهاً سؤالاً إلى الدكتور عبد القادر أبو سته حول موضوع الهجرة غير الشرعية. وأوضح الداكشي أن الورقة البحثية قد ركزت بشكل كبير على هذا الموضوع، رغم أن المشرّع الليبي قد أقر قانوناً خاصاً بالهجرة غير الشرعية، وهو القانون رقم 19 لسنة 2010.

وأشار الداكشي إلى أن هذا القانون عرّف المهاجر غير الشرعي بأنه: كل من دخل الأراضي الليبية دون إجراءات قانونية صحيحة، أو من دخل بإجراءات سليمة لكنه فقد حق إقامته وبقي في البلاد. كما أضاف أن القانون جرم الهجرة غير الشرعية وحدد عقوبات لها، بالإضافة إلى تجريم الأفعال المساعدة لهذه الهجرة.

وعلى الصعيد التنفيذي، ذكر الداكشي أن الحكومة أصدرت في عام 2014 قراراً بتأسيس جهاز لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مع تحديد اختصاصاته وميزانية مستقلة، إلى جانب دور حرس الحدود وأجهزة الجوازات والأجهزة الأمنية الأخرى في مكافحة هذه الظاهرة. ورغم جميع هذه التدابير والإجراءات، لاحظ الداكشي تزايداً في معدلات الهجرة غير الشرعية، ومن هنا، طرح سؤاله على الدكتور عبد القادر حول أسباب هذا الخلل، معرباً عن أمله في الوصول إلى حلول فعّالة للتقليل من هذه الظاهرة أو القضاء عليها.

الدكتور محمد سالم موسى: الانقسام السياسي يهدد الاستقرار الاقتصادي في ليبيا

أشار الدكتور محمد سالم موسى، أستاذ العلاقات الاقتصادية الدولية، إلى النقطة التي طرحها الدكتور عبد القادر حول الانقسام السياسي والتشظي الذي تعاني منه البلاد، وما نتج عنه من أوضاع غير طبيعية وغير مستقرة. وأوضح موسى أن هذا الانقسام أدى إلى عدم الاستقرار الاقتصادي، مما أسفر عن تحقيق معدلات منخفضة من الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية، كما أدى إلى توقف خطط التنمية الاقتصادية بشكل كامل، وانخفاض معدلات النمو، وفقدان استقلال الموارد الاقتصادية المحلية، وأضاف أن هذه الأوضاع ترافقت مع زيادة نسب البطالة، وارتفاع

معدلات التضخم، وتزايد الأسعار، بالإضافة إلى الانخفاض الملحوظ في الاستثمارات الخاصة والعامة، وكذلك الاستثمارات الأجنبية. وذكر أيضًا عدم تحقيق توازن في الميزان التجاري وميزان المدفوعات، حيث تفوق الواردات على الصادرات؛ مما أدى إلى عدم الاستقرار النقدي والمالي.

وتحدث موسى عن الانتهاكات الحدودية، والهجرة غير الشرعية، وانتشار ظاهرة التهريب ونهب الموارد المحلية، وأكد أن انخفاض مساهمة الاستثمارات الأجنبية في الناتج المحلي، وعدم توفر بيانات شاملة على مستوى الدولة، ساهم في هجرة العقول والكفاءات إلى الخارج؛ مما خلق مناخاً طارداً لهذه العقول.

وختم الدكتور موسى مداخلته بالقول: أن هذا الوضع غير المستقر وغير المتوازن قد أدى إلى هجرة الكفاءات، وأصبح يشكل تهديدًا للأمن القومي الوطني، حيث تزايدت الأطماع لدول الجوار في خيرات ليبيا من مياه ونفط وغاز. وشدد على ضرورة معالجة هذه القضايا بشكل جذري؛ لضمان استقرار ليبيا وتعزيز أمنها القومي، مؤكداً أن الوحدة السياسية والاقتصادية هي السبيل لتحقيق التنمية المستدامة.

يحيى الضاوي سلحب: الأمن القومي يتطلب جهودا شاملة.

أكد يحيى الضاوي سلحب، طالب أكاديمي في الأكاديمية الليبية ومستشار في مركز دعم القرار بإدارة الاستخبارات العسكرية، أن مفهوم الأمن القومي يرتكز أساساً على الجوانب العسكرية، حيث يُعرف في العلوم العسكرية بـ «سوق الجيش». ويشمل هذا المفهوم جميع التدابير التي تتخذها الأمة، ممثلة في الحكومات، خلال زمن السلم والحرب؛ لتأمين أسباب الظفر وتقليل احتمالات الخذلان. وتتضمن هذه التدابير جوانب سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وعسكرية.

وأشار سلحب إلى ما أكده وزير الدفاع الأمريكي السابق، روبرت ماكنامارا، من أن القوة العسكرية وحدها لا تكفي لضمان أمن الدولة؛ لذا، شدد على ضرورة تضافر جميع الجهود، العسكرية والاقتصادية والصناعية والتجارية، لتكوين دولة قوية قادرة على مواجهة تهديدات الأمن الوطني.

وفي سياق حديثه، تطرق سلحب إلى الأحداث التي شهدتها ليبيا بعد عام 2011، حيث تعرض الجيش الليبي لتدمير مقدراته العسكرية خلال حملة الناتو، مما أثر سلباً على قدرة الدولة في إعادة بناء جيشها. وأوضح أن الانقسام السياسي والعسكري الداخلي، بالإضافة إلى استمرار قرار حظر التسليح المفروض على ليبيا منذ ذلك الحين، ساهم في تفاقم الوضع.

وختم سلحب مداخلته بالتأكيد على أن خرق الأمن القومي، يُعتبر في المقام الأول قضية عسكرية وأمنية، مشدداً على أهمية وضع هذا المنطلق نصب أعيننا، مع ضرورة التركيز أيضا على القطاعات الأخرى لتعزيز الأمن القومي الشامل.

سيف الله الشمالي الحطاب: المصالحة الوطنية في ليبيا تحتاج إلى خطوات عملية

أكد سيف الله الشمالي الحطاب، الحاصل على ماجستير في العلاقات الاقتصادية والدولية، أن نقاش المصالحة الوطنية في ليبيا يتسم بالانقسام، حيث يتبنى جزء من الليبيين فكرة عدم وجود خلافات حقيقية. ورغم ذلك، أشار الحطاب إلى أن الواقع يُظهر وجود خلافات قائمة لا يمكن إنكارها.

وأوضح الحطاب، من خلال تجربته في مجال المصالحة، بين الأجهزة السياسية والمناطق المختلفة والعائلات والأفراد، أن هناك انشقاقاً حقيقياً يستدعي تحديد الإشكاليات بدقة.

مؤكدا على أن نجاح المصالحة يتطلب رعاية الدولة، والاتجاه نحو الانتخابات كخطوة أساسية لإنقاذ البلاد؛ مما يسهم في توحيدها ويؤدي إلى انتخاب رئيس يمثل الشعب. وشدد الحطاب على أن إعادة بناء السيادة الوطنية تتطلب وجود دولة قوية، موضحاً أنه في غياب هذه السيادة، يصبح الحديث عن الأمن القومي مجرد كلمات بلا معنى.

موسى تيهوساي: مركزية السلطة تحدٍ رئيسي أمام استقرار ليبيا

اعتبر موسى تيهوساي، باحث في شؤون منطقة الساحل الإفريقي ورئيس المكتب السياسي لحزب التغيير، أن مسألة مركزية السلطة تُعد من أبرز التحديات الداخلية التي تواجه ليبيا، وأشار تيهوساي إلى أن هذه المركزية القديمة كانت لها آثار سلبية على الفجوات الديمغرافية في الجنوب، وهي مشكلة من وجهة نظره، تناولها الكاتب والفيلسوف المصري جمال حمدان.

وأوضح تيهوساي أن معظم التحديات الداخلية الحالية ترتبط بغياب السلطة المركزية؛ مما يؤثر على عدة مجالات، مثل: الهجرة، وتأمين الحدود، والتنمية، والفوارق الحادة بين المناطق، لا سيما بين الغرب والجنوب، واعتبر أن هذه القضايا تتطلب اهتماماً جاداً.

وفيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، أشار تيهوساي إلى أنها، إلى جانب مسألة الهجرة، قد

تعرضت للتوظيف السياسي في البلاد، مؤكدا وجود توظيف سياسي حقيقي ودولي لملف الهجرة، مشيراً إلى أن الصراع الغربي الروسي له تأثير كبير على زيادة الهجرة، مما يضيف تعقيداً جديداً إلى الأزمات المتعلقة بالأمن القومي.

الدكتور عبد القادر أبو ستة يرد على مداخلات الحضور.

أوضح الدكتور عبد القادر أبو ستة أن الموضوع يقبل وجهات النظر المختلفة. وفي إجاباته، أكد على أن الانقسامات والصراعات بين الأطراف السياسية، تُعتبر أساس المشكلات التي يعاني منها المشهد السياسي والأمني في ليبيا.

وشدد أبو ستة على خطورة ضعف مكافحة الهجرة غير الشرعية والأمن المائي، مشيراً إلى أطماع دول الجوار في المياه الليبية، خاصة في منطقتي الكفرة وغدامس. ورغم أن هذه المشكلة كانت قائمة قبل عام 2011، إلا أنه اعتبر أنها قد تفاقمت بعد هذا التاريخ. وأعرب عن أسفه! لأن الحكومتين في الشرق والغرب لم تُعطِ هذا الموضوع الاهتمام الذي يستحق، معتبراً أن هذا الإهمال يُعد تفريطاً في سيادة الدولة. كما أكد أن ضعف ضبط الحدود الليبية يُشكل تهديداً مباشراً للأمن القومي.

وفيما يتعلق بالتهديدات الداخلية، لخص أبو ستة القضايا في الانقسام السياسي، وتأخر المصالحة الوطنية، مشدداً على أن مشاكل الليبيين اليوم هي مشاكل داخلية بالأساس. مؤكدا أن الاستقرار السياسي لن يتحقق ما دامت الأطراف السياسية المتصارعة تتلقى دعماً من دول إقليمية نافذة، تتعاون مع أطراف فاعلة على المستوى الأمني والسياسي؛ مما يُهدد الأمن القومي.

أما بشأن المصالحة الوطنية، أشار أبو ستة إلى أن الشعب مستعد للمصالحة، مستشهداً بالتضامن الشعبي الواسع مع مدينة درنة من جميع المدن الليبية. واعتبر أن الإشكال يكمن في الساسة الذين يملكون سلطة القرار، كما اعترض على مقارنة ليبيا بتجارب المصالحة التي حصلت في رواندا، أو الجزائر، مؤكداً أن هناك خصوصيات يجب أخذها بعين الاعتبار.

واقترح أبو ستة عقد ندوة موسعة حول موضوع المصالحة، حتى يأخذ هذا الموضوع حقه الذي يستحق.

المحور الثالث: التهديدات الخارجية للأمن القومي

قدم الدكتور عبد الوهاب الحار عرضاً شاملاً حول التهديدات الخارجية للأمن القومي الليبي، وبدأ حديثه بتقديم الشكر والامتنان لمركز الدراسات ورسم السياسات على تنظيم هذه الفعالية.

وأشار الحار إلى أن ليبيا قد لجأت إلى مظلة الأمن القومي العربي، حيث حاول النظام السابق الدخول في مشاريع متعددة لتحقيق الوحدة مع دول الجوار، وشبّه الدولة الليبية بالكائن الحي في سياق قضايا الأمن، مؤكداً أن التاريخ السياسي أثبت أن ليبيا تمثل منطقة غاية في الأهمية، حيث كانت هدفاً جيوبوليتيكيا للعديد من القوى الإقليمية والدولية، بدءاً من تركيا وروسيا وصولاً إلى فرنسا وبريطانيا وإيطاليا وأمريكا. ونظراً لأهمية الموقع الجيواستراتيجي، أصبحت ليبيا واحدة من أهم مناطق الجذب الجيوبوليتيكي في العالم، حيث شهدت تدخلات إقليمية ودولية عديدة، واعتبر الحار أن استقرار البلاد يعتمد على استغلال هذه التجاذبات الدولية، مع التأكيد على ضرورة حصر التهديدات الخارجية ووضعها ضمن أولويات الاستراتيجية الوطنية.

وأوضح الحار أن مصطلح الأمن يعني قدرة الدولة على المحافظة على أراضيها واقتصادها ومواردها ونظمها المختلفة، سواء كانت اجتماعية أو سياسية. مؤكداً أن الأمن الوطني لا يجب أن يكون موجهاً فقط ضد التهديدات الخارجية، بل يجب أن يشمل أيضاً إدراك السلطة والشعب للأمن.

ودعا الحار إلى تحليل كيفية إدراك السلطة السياسية في ليبيا لقضية الأمن عبر مراحلها المختلفة، مشيراً إلى أن هذه الظاهرة تتغير بشكل دراماتيكي وفقاً للظروف المحلية والإقليمية والدولية. وطرح فرضية تقول إن هناك تلازماً بين البيئة المحلية والإقليمية والدولية في إنتاج حالة الأمن الوطني، التي تحتاجها الدولة للشعور بالأمان والاستقرار. مؤكدا على أن العقل الليبي يفضل مصلحة القبيلة على مصلحة الدولة، مستشهداً بمقال لمجلة «اللوموند» الفرنسية الذي يصف ليبيا بأنها دولة فاشلة، مشيراً إلى التحديات الكبيرة التي تواجهها البلاد.

التحديات الأمنية والهوية في ليبيا:

في إطار مساق العلاقات الدولية، تناول الدكتور عبد الوهاب الحار تصنيف الدول من حيث قوتها وتأثيرها في السياسات العالمية، مشيراً إلى أن الدول تُقسم إلى دول عظمى

ترسم السياسات الكونية، ودول كبرى يُستعان بها، ودول إقليمية تُعرف بالمقاولين مثل إيران، بالإضافة إلى دول عالم ثالث أو نامية، ودول متخلفة. كما تطرق إلى مفهوم الدول الفاشلة، حيث يعجز المجتمع عن إنتاج سلطة سياسية تحكمه، مستشهداً بعالم الاجتماع الفرنسي إميل دوركايم الذي حلل أسباب انغلاق المجتمعات في سياق غياب السلطة الفعالة.

وأشار الحار إلى أهمية وجود السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية القادرة على ممارسة الإكراه المادي بشفافية، وهو ما يفتقر إليه الوضع الحالي في ليبيا.

كما تناول الحار إشكالية الهوية، مشيراً إلى سؤال «من نحن؟»، موضحًا أن ليبيا ليست مجرد دولة أفريقية جغرافياً، بل تحمل خصوصية فريدة، لافتا إلى أن الانتماء إلى الإسلام أصبح يتأثر بفتاوى واجتهادات خارجية لا تعكس واقع ليبيا، مما يُشكل خطراً على الأمن القومي.

وانتقد الحار الاقتصاد الليبي الذي وصفه بأنه «مشوه» ويفتقر إلى الهوية، مشيراً إلى أن الاعتماد على بيع النفط منذ عام 1961 لم يُسهم في تنوع الاقتصاد.

وفي سياق التهديدات الخارجية، قسّم الحار هذه التهديدات إلى ثلاثة أنواع: تهديدات دول الجوار، تهديدات إقليمية، وتهديدات معلوماتية تشمل الأمن السيبراني، ولفت الانتباه إلى الوضع في الجنوب، حيث استولى عناصر غير متعينة على واحة مرزق، مؤكداً على أهمية هذه المناطق في بناء الأمن القومي، وكذلك واحة الكفرة.

وأشار أيضا إلى ما يُعرف بـ «الابتلاع الناعم» في الشرق الليبي، وقرار النيجر عدم تجريم الهجرة، فالدول المجاورة ترى في ليبيا الحلقة الأضعف؛ بسبب ضعف الأمن القومي. ومما يثير القلق والاستغراب من وجهة نظر الحار، التدخلات المباشرة، مشيرا إلى تصريح رئيس دولة مصر الذي أكد أن «الأمن القومي المصري يصل إلى سرت». وأكد على وجود أطماع روسية في بناء طريق يمتد من ليبيا إلى مالي، مستشهداً بتقارير صحفية فرنسية.

مراحل إدراك صانع القرار للتهديدات الخارجية ومستقبل الأمن القومي:

تحدث الدكتور عبد الوهاب الحار عن إدراك صانع القرار للتهديدات الخارجية، مُشيرًا إلى ثلاث مراحل رئيسية. المرحلة الأولى، التي تمتد من عام 1951 إلى 1969، أطلق عليها «مرحلة الحماس وغياب الرؤية». أما المرحلة الثانية، فقد وصفها بأنها

«سطوة الأيديولوجيا وغياب الأولويات». وفي المرحلة الثالثة، التي نعيشها حاليا، أشار الحار إلى «غياب السلطة وغياب الإدراك". وفيما يتعلق بمستقبل التهديدات، استعرض الحار سيناريوهين محتملين. السيناريو الأول: يتضمن وجود سلطة سياسية موحدة تدرك أهمية الأمن القومي الوطني الليبي، مع ضرورة إعادة تفعيل دستور 1963، والابتعاد عن الانخراط في الاستقطابات السياسية للدول الإقليمية. أما السيناريو الثاني: فيتعلق بالانقسام السياسي والجغرافي؛ مما يؤدي إلى ضياع رؤية موحدة لقضية الأمن.

مداخلات الحضور :

مداخلة د. فوزي مختار الرابطي: الأمن القومي الليبي في سياق التحديات العربية والدولية.

أكد د. فوزي مختار الرابطي، عضو هيئة تدريس بقسم العلوم السياسية في جامعة الزنتان، أن منظومة الأمن القومي الليبي تعد جزءاً من منظومة الأمن القومي العربي. معرباً عن أسفه! للاعتقاد السائد حالياً بأنه لا يوجد أمن قومي عربي، مما دفع العديد من الدول العربية إلى بدء عمليات التطبيع مع العدو الصهيوني لتعزيز أمنها القومي، في ظل كونها حليفاً للولايات المتحدة الأمريكية.

وأشار الرابطي إلى أن التنافس الدولي في ليبيا بلغ ذروته، حيث ترسم الدول الكبرى استراتيجياتها داخل البلاد لحماية مصالحها. وذكر أن التدخل الروسي في ليبيا يأتي كوسيلة لمعاقبة الغرب، محاولاً قطع إمدادات الغاز والنفط الليبي في ظل الأزمة الأوكرانية، التي أدت إلى نقص المحروقات في الدول الغربية.

وأضاف أن روسيا تستخدم ملف الهجرة كوسيلة للضغط على الدول الغربية، وفي الوقت نفسه، لفت إلى أن الدول الغربية تتنافس في ليبيا وتخترق سيادتها الوطنية؛ بسبب عجزها الاقتصادي نتيجة قطع الإمدادات الروسية، مؤكدا على أن عودة الاهتمام الأمريكي بليبيا تأتي في سياق التصعيد الروسي.

مداخلة الدكتور صالح الشاذلي: ضرورة تصحيح المفاهيم المتعلقة بالأمن القومي.

أعرب صالح الشاذلي، مستشار قانوني بمكتب دعم السياسات العامة للمجلس الرئاسي، عن شكره للقائمين على الندوة والدعوة الكريمة. وبدأ مداخلته بالتأكيد على أننا أمام

مشكلة تتعلق بمفاهيم مغلوطة عن الأمن القومي والأمن الوطني، حيث يراه العديد من الناس بشكل مختلف عن الآخرين.

وأشار الشاذلي إلى أهمية إسقاط هذه المفاهيم على القوانين، مثل قانون العقوبات، الذي يُعتبر أداة قياس. وذكر أن الإعلان عن البيانات والشفافية في الأخبار التي تصدر عن المؤسسات قد يكون مغلوطاً، موضحاً أن نص المادة 157 من قانون العقوبات تُجرم إثارة روح الهزيمة السياسية، بينما تنص المادة 177 على تجريم بث روح الهزيمة الاقتصادية.

وأكد أن إعلانات مثل عجز البنك المركزي أو الدولة الليبية عن سداد المرتبات تعتبر «خطاً أحمر»، لأنها تؤثر سلباً على الأمن القومي، وقد تُعد جريمة بموجب قانون العقوبات ونصوص أخرى. وختم الشاذلي بالتأكيد على ضرورة تصحيح هذه المفاهيم لضمان الأمن القومي الفعلي.

مداخلة الدكتور وليد: أهمية تدريس الهوية الليبية في المناهج التعليمية.

أكد الدكتور وليد على أهمية إدراج مادة خاصة بالهوية الليبية في المدارس، مشيراً إلى ضرورة إدراجها من الصف الأول إلى الصف السادس. وأوضح أن هذا التوجه يهدف إلى غرس حب الوطن في نفوس الأبناء، وتعزيز انتمائهم الوطني. وختم مداخلته بشكر الحضور على النقاش المثمر، مؤكداً أن التعليم هو السبيل لبناء جيل واع بأهمية هويته.

مداخلة الدكتور سالم: تأكيد استقرار الجنوب الليبي.

أكد الدكتور سالم على أن الوضع في الجنوب الليبي وإن كان ينقصه الانسجام، إلا أنه يتمتع بالأمان، معبرا عن اختلافه مع وجهة نظر الدكتور الحار حول الوضع في مرزق، وذكر أنه ابن الجنوب ويعيش فيه، مشيرا إلى أن مرزق وأوباري في حالة جيدة رغم وجود بعض القوات الأجنبية، مؤكداً أن ظاهرة الهجرة كانت موجودة منذ زمن طويل.

مداخلة الدكتور جمال الزوي : انتقادات حول تصنيف التهديدات.

أعرب الدكتور جمال عن اعتراضه على الورقة الأولى التي تناولت التهديدات الداخلية، حيث أشار إلى أنه تم الحديث عن الهجرة غير الشرعية على أنها تهديد داخلي، بينما تعتبر في الواقع مهدداً خارجياً. كما انتقد الورقة الثانية التي تناولت التهديدات الخارجية، مشيراً إلى أن الحديث عن القبيلة والهوية يُعد من التهديدات

الداخلية. وأكد على ضرورة تصنيف هذه التهديدات بشكل أدق.

مداخلة الدكتور محي الدين: التركيبة السكانية ودور القبيلة بعد 2011

في تعقيب على ما طرحه الدكتور عبد الوهاب بشأن التركيبة السكانية، أكد الدكتور محي الدين رئيس قسم الدراسات الدبلوماسية بالأكاديمية الليبية أن التنوع السكاني، بما في ذلك الأمازيغ والطوارق، موجود في معظم دول شمال أفريقيا ولا يشكل تهديداً للأمن القومي، بل يعكس قوة المجتمعات المحلية.كما أشار إلى أن النظام السابق قد استغل القبيلة لتعزيز الاستقرار الأمني وإطالة عمر النظام. ومع ذلك، اعتبر أن دور القبيلة تراجع بعد عام 2011 لصالح ظواهر أكثر خطورة، مثل: الجهوية والمناطقية، حيث تشكلت تكتلات في المناطق باتت تشكل تهديداً أكبر من القبيلة. وأوضح أن هذه التكتلات قد تؤدي إلى ترشيح شخصيات غير كفؤة كأعضاء في البرلمان، وهو ما يعتبره ظاهرة مقلقة تشكل خطراً أكبر من القبيلة نفسها. وخلص مداخلته بالتأكيد على أهمية فهم هذه الديناميات في السياق الحالي.

مداخلة شعبان عكاش: الأمن القومي والقدرة على استغلال الصراعات الدولية.

أكد أستاذ القانون بجامعة طرابلس، شعبان عكاش، على أهمية ما ذكره الدكتور عبد الوهاب بشأن استغلال الصراع الدولي والتجاذبات الخارجية لدعم مصالح ليبيا العليا. وأوضح أن التدخلات الخارجية يمكن أن تتحول إلى دور إيجابي إذا ما أُحسن استغلالها، لكنه أبدى أسفه! من أن القائمين على البلاد قد انبطحوا بحسب وصفه، للدول المتدخلة في الشأن الليبي، سواء في شرق البلد وغربها، الأمر الذي يعكس واقعا مؤلماً في المشهد السياسي الليبي.

وفيما يتعلق بخصائص الأمن القومي، أشار عكاش إلى أهمية الجانب العلمي في هذا المجال، مؤكداً أن الأمن القومي لا يُصنع من قبل العوام، بل من قبل المتخصصين. وأوضح أن المجالس المعنية، مثل: مجلس الأمن القومي، يجب أن تكون تنفيذية وليس مجرد صياغة استراتيجيات.

كما تناول عكاش البنية العقلية للمجتمع الليبي، مشيراً إلى أن البلاد لا تزال تعيش حالة من الصراع بين البداوة والحداثة؛ مما يؤدي إلى عجز كبير. وأكد على أهمية إدراك صانع القرار للتهديدات، معربا عن أسفه !! أن صانع القرار في ليبيا قد حول الدولة إلى «شرطي» لحراسة أوروبا من الهجرة غير الشرعية.

خاتمة الندوة:

في ختام الندوة، شكر رئيس الجلسة، الدكتور عارف التير، المتحدثين الرئيسيين والمشاركين، معتذراً لمن لم تتح لهم الفرصة للمشاركة في إثراء النقاش. وأكد على حساسية الموضوع، وأهمية تنظيم جلسات إضافية لمناقشة هذه القضايا المعقدة. مكرراً شكره للجميع، وللمركز الليبي للدراسات ورسم السياسات على تنظيم هذه الندوة الهامة.

ملخص كتاب :
السياسات العامة : النشأة، والممارسة، والتحليل

صدر كتاب السياسات العامة: النشأة، والممارسة، والتحليل عن جامعة شمال جورجيا، العام 2022م، وتعاون في تأليفه كل من كامبرلي مارتن (Kimberly Martin)، كيث ليجر(Keith E. Lee Jr)، جون بول هول (John Powell Hall).

الكتاب ينحو منحى منهجي تعليمي، ويعد مرجعا لطلاب التخصص في الجامعات وغيرها، حيث جعل من الولايات المتحدة حالة للدراسة في موضوعه، ويتألف الكتاب من سبعة مباحث رئيسية (Chapters)، يقدم المبحث الأول للسياسات العامة، ويعرض الثاني النشأة والفواعل، ويناقش الثالث أساسات عملية السياسات، ويبحث الرابع في طريقة تحديد المشكلة، ووضع الأجندة، ويتناول الخامس تصميم السياسات، ويركز المبحث السادس على تنفيذ السياسات العامة، فيما يختص المبحث السابع بتحليل وتقييم السياسات، وتجدر الإشارة إلى أن الكتاب يركز على الولايات المتحدة كنموذج لعملية وضع وتنفيذ السياسات العامة.

يبدأ المبحث الأول بالإجابة على سؤال: ما هي السياسات العامة؟ وفي الإجابة تحضر التجربة الأمريكية. يذكر المؤلفون أن تعريف مصطلح «السياسات العامة» يتعدد ويتنوع، حيث قدموا ثلاثة تعريفات متداولة، مؤكدين استحالة الاتفاق على تعريف واحد، إلا إنهم يؤكدون وجود مضامين مشتركة في كل الأدبيات التي تناولت موضوع السياسات العامة، منها: أنها من صنع الحكومات، أو الجهات التشريعية، أو حتى القضائية أحيانا، وأنها تعالج مشكلة عامة.

ويناقش هذا المبحث أيضا، أهمية دراسة السياسات العامة، وذلك من خلال لفت الانتباه إلى أثر السياسات العامة على حياة الطلاب، حيث أن كل ما يتعلق بسبل معاشهم من أكل ولباس واتصالات ومواصلات، بل حتى وسائل الترفيه، محكومة بسياسات، لهذا فإن دراستها مهمة لضمان سياسات فعّالة، وكذلك دفع الطلاب للاجتهاد للتأثير على اتجاهات الحكومة، المتعلقة بمختلف جوانب الحياة.

وتحت العنوان الجانبي: كيف ندرس السياسات العامة؟ يأتي الرد بأن يتم التمييز بين دراسة العلوم السياسية التي تقوم على النظريات، وبين السياسات العامة التي وإن كانت تأسس على النظريات، إلا إنها تأخذ منحى تطبيقي، لهذا فإن دراسي السياسات

العامة ينبغي أن يحيطوا بكيفية تطبيق الأطر النظرية، وهم يحددون أبرز المشاكل التي تظهر في المجتمع والحلول المطروحة، وكيفية تقييم السياسات المقترحة لمعالجة تلك المشاكل. كما يتضمن المبحث أيضا عرضا لأهم أنواع السياسات العامة، ويذكر الكتاب منها: السياسات التوزيعية، والسياسات النظامية، والسياسات التأسيسية.

المبحث الثاني يغطي نشأة السياسات العامة، والذي بحسب الكتاب يعود إلى نشأة الحضارات، فحماية المدن وتأمينها في القديم كان يتطلب سياسات، وقد كان ذلك من عمل السلطات الحاكمة المستبدة، وبعد التطور الذي شهدتها الأنظمة السياسية إبّان عصر الثورات آواخر القرن الثامن عشر، والتي قامت على مشاركة المحكومين في الحكم عبر آليات جديدة، حيث تم تبني قوانين تنظم السياسات العامة، كما تم دسترة هذه المسألة، وتم إدماج المجتمع المدني في عملية وضع السياسات العامة، مع تعديل في دستور الولايات المتحدة الذي كتب 1787م، الذي منح سلطة وضع السياسات للحكومات المركزية والحكومات المحلية، أو سلطات الولايات، غير أن تنازع السلطة والصلاحيات بين الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات، ظلّ متأثرا بتغير توقعات الأمريكيين فيما يتعلق بالخدمات التي يطالبون بها، فقد تغيرت توقعاتهم، ومعادلة التدافع بين السلطة المركزية والسلطات المحلية- تحديدا -بعد الكساد العظيم العام 1930م، ثم الحرب العالمية الثانية، التي وضعت أمريكا في موقع عالمي جديد كأكبر قوة في العالم. وبالعموم صار للكونغرس والبيت الأبيض والمحكمة الفدرالية دور كبير في وضع السياسات العامة، ويعطي الدستور الأمريكي للكونغرس صلاحيات أكبر فيما يتعلق بوضع السياسات العامة.

وبالإضافة إلى السلطات المركزية والمحلية يبرز دور الجهاز البيروقراطي، سواء محليا أو مركزيا، وقد تعاظم دور البيرواقرطية المركزية مع الوقت في عملية وضع السياسات، خصوصا وأنهم لا يتغيرون مع تغير السياسيين في الانتخابات.

أيضا دور المواطنين حاضر من خلال التصويت، وهو من أهم أدوات التأثير على عملية وضع السياسات، وأيضا يظهر الأثر من خلال استطلاعات الرأي، التي يعتمد عليها صنّاع القرار في اختياراتهم المختلفة، هذا بالإضافة إلى الحراك المجتمعي المدني، الذي يضغط لتحقيق مطالب بعينها.

هناك أيضا مجموعات الضغط، والتي تمثل مصالح مجموعات معينة من السكان، ودورها قوي ومؤثر في الولايات المتحدة؛ لما يتيحه الدستور من صلاحيات من جهة، وصلاتها القوية مع دوائر الحكم من جهة أخرى، والتي تعتمد على طرق عديدة للتأثير على خيارات صناع السياسات.

ويشير الكتاب إلى دور الإعلام في وضع السياسات العامة، عن طريق توعية الناس من خلال إتاحة المعلومات وتيسير الوصول إليها ، خاص المتعلقة بخيارات الحكومة التي لا تصب في صالح المواطنين، ويضرب الكتاب مثالا بدور صحيفة نيويورك تايمز في توجيه الرأي العام تجاه الحرب في فيتنام مطلع السبعينيات، بنشر تقرير سري يؤكد على عدم إمكان تحقيق انتصار للولايات المتحدة في الحرب.

في المبحث الثالث تطرق الكتاب إلى أساسات عملية السياسات، وإلى الأسباب التي قادت إلى تبني نهج السياسات العامة من قبل الحكومات، وذلك بعد أزمة الكساد الكبير والحرب العالمية الثانية، أيضا يرى المؤلفون أن الإشكاليات الناجمة عن آلية اقتصاد السوق، والتي تعود بالضرر على المواطن؛ تطلبت تدخلا من الحكومة في شكل سياسات عامة.

الحكومات وفق المؤلفين، معنية بتقديم الخدمات بمفهومها الشامل للمواطنين، والتي لا يستطيع ولا ينبغي أن يقدمها السوق، الذي يقوم على فلسفة المنافع المتبادلة بين العاملين فيه، ولأن فلسفة السوق لا تخدم كافة المواطنين، صار تدخل الحكومة ضرورة لتوفير السلع العامة (public goods)، والتي تشمل كل السلع والخدمات الرئيسية، من تعليم، وصحة، ومرافق، وأمن، ودفاع، وغيرها، التي ينبغي أن يتمتع بها الجميع دون استثناء. ويتطلب توفير السلع العامة توفير وإدارة الموارد بشكل فعّال، فبدون التمويل الحكومي لن تتوفر السلع والخدمات العامة، من طرق، ومستشفيات، وجامعات، وغيرها، وأيضا عند وقوع الكوارث، من زلازل، وفيضانات، وأعاصير، والتي تؤدي إلى دمار كبير في الممتلكات العامة والخاصة، وتتطلب إنفاق مئات الملايين وربما المليارات، وهذه الإنفاقات الباهضة لن تتحملها إلا الحكومات.

وبالرغم من الدور الحيوي للحكومات، إلا أنها قد تتعرض للفشل، وينقل الكتاب عشرة أسباب لفشل الحكومات، يأتي في مقدتها عدم القدرة على تحديد المراد بالرفاه الاجتماعي، ومحدودية النظام الديمقراطي، وعدم القدرة على تحديد هامش التكاليف والعوائد للسلع العامة، بالإضافة إلى الضغوط السياسية والثقافية والمؤسساتية والقانونية، وقصور المعرفة والتحليل، وعدم التقدير الزمني الصحيح للسياسات.

ويتطرق المؤلفون إلى القيم التي تحكم خيارات وسلوك الحكومات، والتي يعلي من قدرها الدستور، وتأتي في المقدمة منها الحرية، وينقل الكتاب قيما عن مختصين أمريكان، تمثل أساسا راسخة في المجتمع الأمريكي، والتي من بينها الفردية، والبراغماتية، والتطوع، والمنافسة، والتقدم.

وضمن التأسيس لعملية السياسات العامة في هذا المبحث، يأتي الحديث عن أهداف السياسات، وتأتي في المقدمة منها: تحقيق الرفاه، والازدهار المعيشي، وحماية الأفراد والممتلكات؛ عبر توفير بيئة آمنة للمواطنين، من خلال تحييد التهديدات الخارجية والداخلية؛ حتى يتسنى لهم الانخراط في بيئة الأعمال والأنشطة الاقتصادية، التي تسهم في تحسن مستوى معيشتهم.

ويدخل ضمن هذا المبحث أيضا تصور عملية السياسات، والذي يتضمن الوقوف على الخطوات التي تنتهي إلى عملية سياسات ناجعة، بداية من تحديد المشكلة، وصولا إلى التقييم الشامل. ويعرض الكتاب نموذجا إرشاديا لمراحل عملية وضع السياسات، يتكون من من ست مراحل هي:

- تحيد المشكلة: وهي مهمة صعبة باعتبار أن تصنيف قضية ما كمشكلة سيكون محل خلاف وجدل.
- وضع الأجندة: وهي مرحلة نقل المشكلة إلى طاولة صانعي السياسات؛ لتكون جزءا من أجندتهم.
- الصياغة: وهي مرحلة وضع المشكلة في قالب سياسة عامة، والاستعداد لتنفيذها من جهة الاختصاص.
- المصادقة: وهي المرحلة تخص بعض الأنظمة السياسية المتقدمة، والتي تتطلب مصادقة من البرلمان.
- التنفيذ: حيث يتم ترجمة أهداف السياسات إلى أفعال؛ عبر خارطة للتنفيذ توضح كيفية التنفيذ.
- التقييم: وهي العملية المعنية بالتأكد من نجاعة وفعالية السياسة، وسبب فشلها في تحقيق الأهداف.

ويناقش المؤلفون إخضاع نموذج المراحل ذاته إلى التقييم، حيث وُجّهت له عدة انتقادات، منها: أنه يقود إلى تشظي عملية السياسات، وأنه لا يقود دوما إلى الوصول إلى نهاية المراحل، ويضرب المؤلفون مثلا على ذلك: سياسة التحكم في السلاح الشخصي في الولايات المتحدة، التي تصل إلى المرحلة الرابعة عدة مرات لتعود إلى المرحلة الثانية، وهكذا دون أن تصل إلى نهايتها.

المبحث الرابع خُصص لمناقشة مرحلتي تحديد المشكلة، ووضع الأجندة بشئ من التفصيل، حيث يتجه النقاش بداية إلى تأطير مفهوم المشكلة، والتي هي تعبير عن حالة عدم الرضا لدى المجموع العام أو شريحة منه؛ بسبب ظروف محيطة؛ الأمر الذي يستدعي تدخل الحكومة لإيجاد حل.

والتعرف على المشكلة وتحديدها بشكل دقيق؛ يتطلب الإجابة على عدد من الأسئلة: ما هي المشكلة؟ وما هي مسبباتها؟ وكيفية معالجتها؟ ومن يقوم بذلك؟ ويؤكد المؤلفون على ضرورة الربط بين المشكلة وأسبابها لأجل تبني سياسة صحيحة لمعالجتها (ESTABLISHING CAUSALITY)، إلا إنه، وبحسب المؤلفين، فإن تأسيس السببية قد يكون معقدا، وينحو إلى الخطأ؛ الأمر الذي يجعل السياسة غير ذات جدوى، ومثاله: قرار صناع السياسة تقليل استهلاك السكر للحد من البدانة، في حين أن أسباب البدانة عديدة ومتشابكة. وهناك عائق اختلاف تقييم المعنيين بالموضوع محل البحث لتأطيره كمشكلة، واختلافهم في تقييمها، وتقدير الحاجة لتبني سياسة حيالها، وهنا يظهر تأثير السياسة والثقافة وغيرها، على الفئات المعنية بالموضوع محل البحث.

بمجرد تحديد المشكلة يتجه واضعو السياسات إلى إدراجها ضمن خياراتهم، وهنا يظهر سؤال: ما الذي يجعل مسألة ما محل اهتمام صانع السياسة؟ وتقود الإجابة على هذا السؤال إلى القول: بأن كل المعنيين بوضع السياسات العامة لهم خيارات وأولويات (أجندة سياسات).

وتعرّف الأجندة بأنها قائمة المسائل أو القضايا التي تهم الرأي العام، وبالتالي صانع السياسات. وقد تشتمل على مبادئ، وقيم، ومعتقدات، تحفّز المواطنين أو المنظمات والحكومات على فعل شيئ، ما لم تتعارض مع خيارات ثابتة في الدولة، فالموضوعات التي تؤيد الشيوعية، أو العنصرية، أو عمالة وتشغيل الأطفال، على سبيل المثال، لا يمكن أن تكون ضمن الأجندة القابلة للنقاش في الولايات المتحدة.

ويعرض الكتاب أربع مستويات من الأجندة، أولها: الأجندة العامة (agenda universe)، وهي التي تظهر فيها كل المطالب وبدون تقييد، الثانية: الأجندة المنهجة (systemic agenda)، والتي تحظى باهتمام الحكومة وتدخل ضمن سلطتها وصلاحياتها، أو التي تكون ضمن تركيز صناع السياسة. المستوى الثالث: فهو الأجندة المؤسسية (institution-al agenda)، وتشمل الموضوعات التي تحظى باهتمام جدي وكبير، وقابلة للتحول إلى سياسات. والرابع: هو مستوى الأجندة المختارة (decision agenda)، والذي تكون الحكومة قد شرعت في النقاش حول اعتماد خيارات لمعالجتها، أو اعتمدها النّواب ضمن أولوياتهم؛ للمطالبة باتخاذ خطوات عملية حيالها.

ويعرض المبحث الأطراف المعنية بوضع الأجندة، ويحصرها في خمس جهات هي: السلطة بمكوناتها التشريعية، والتنفيذية، والتشريعية، وما يتبعها من جهات استشارية، والجهاز البيروقراطي الإداري غير المنتخب، ومجموعات المصالح، والإعلام، والمواطنين.

المبحث الخامس: ناقش تصميم وصياغة السياسات، ويدور المبحث في عمومه على إدراك تأثير صنّاع السياسات، ومجموعات المصالح، وحتى المواطنين، على الأجندة العامة؛ وذلك من خلال وضعها في القالب الملائم الذي يسمح بتمريرها من قبل جهات الاختصاص؛ بمعنى أننا سنشهد عبر هذه الآلية تحول المشكلة إلى السياسة، وتُعرَّف عملية تصميم وصياغة الأجندة بأنها: الآلية التي عبرها يتم وضع السياسات، من خلال التحليل التقني والعملية السياسية. وفي الغالب تحتوى السياسة في مرحلة التصميم على : أهداف، نماذج، أدوات، معلومات عن المستهدفين، ووصف كيفية تنفيذ السياسة.

الأهداف هي الخطوة الأولى في تصميم السياسة، وهي النتيجة المرجوة منها، ومن بين تعريفات السياسات العامة أنها «المساعي الرشيدة لتحقيق الأهداف»، غير أن مفهوم الهدف يختلف من حالة إلى أخرى، فقد تكون الغاية من السياسة إنهاء المشكلة تماما، وفي ظروف أخرى، قد يقتصر الهدف على منع الوضع من أن يتفاقم، ويتردى إلى مستويات أكثر سواء.

بحسب المؤلفين، فإن أهداف السياسات تحتوي على محددات هي : العدالة أو الإنصاف، الكفاءة، الأمن، الحرية، ويعرفها البعض بأنها مبررات أو دوافع السياسات، وأيضا معايير لتقييم السياسات، وهي بالمقابل مثار جدل كبير، مثل: مفاهيم العدالة، والإنصاف، والكفاءة، والحرية، تخضع لتفسيرات عدة، تجعل من تحققها ضمن أهداف السياسات أمرا شديد التعقيد.

ويعود المؤلفون إلى مسألة السببية، ويعتبرونها أساسية في مرحلة صياغة السياسات، وينقل الكتاب تصنيف باحثين لأربعة أنواع من مسببات المشاكل هي: الحوادث العرضية كالكوارث الطبيعية، الحوادث المتعمدة، التي تنجم من سلوك الأفراد والشركات، والميكانيكية، والتي يترتب عليها خطأ كنتيجة لفعل أريد به مصلحة عامة، وغير المقصودة والتي تأتي نتيجة تقدير غير صحيح من قبل صناع السياسات للخيار الأصوب.

ويناقش المبحث كذلك الرابط بين صياغة السياسات ونظريات اتخاذ القرار، فصياغة السياسات هي الفعل المتعلق بتطوير بدائل لإدارة المشاكل في مرحلة وضع أجندة السياسات، وبالتالي تقديمها لتأخذ شكل قوانين أو قرارات، ذلك أن عملية الاختيار بين البدائل، هي في صميمها عملية اتخاذ للقرار، ويعرض الكتاب عددا من نماذج اتخاذ القرار، وهي: النموذج العقلاني الشامل، الذي يقوم على أخذ صانع السياسات

في الاعتبار كل الخيارات خلال تقدير التوازن بين التكاليف والعوائد، وتقوم هذه العملية على اتباع ست خطوات هي:

- تحديد المشكلة.
- تحديد معايير اتخاذ القرار.
- تحديد البدائل.
- حساب المخاطر والمكاسب.
- تقييم البدائل.
- اختيار البديل الأمثل.

وهناك النموذج التدرجي، الذي يقوم على تبني سياسات للاستمرار في السياسات السابقة، أو إحداث تغيير تدريجي فيها، بدل وضع سياسات جديدة.

وهناك نموذج صندوق النفاية، وهو الذي لا يعتمد على عملية اتخاذ قرار مخطط لها، ويعتبرها غير عقلانية، ولا تتسم باليقين، وعادة ما يكون واضعو السياسات مستقلين ومنفصلين عن بعضهم، وتُطرح المشاكل والحلول ضمن عملية اتخذ القرار؛ وفق صندوق النفاية دون تنظيم أو تدقيق.

ويتطرق المبحث الخاص أيضا إلى مسألة أدوات السياسة، وهي العناصر التي تقع ضمن تصميم السياسات؛ تدفع المستهدفين لفعل شئ لم يرغبوا في فعله؛ لأجل إحداث تغيير في سلوكهم يلائم حل المشكلة، أو يستلزم معالجتها، وأهم أداوت السياسات هي: القسرية، وغير القسرية، فالقسرية تلك التي تهدف إلى تغيير سلوك المعنيين من خلال الثواب أو العقاب، أما غير القسرية فهي التي تتطلب أقل رقابة وإلزام، كالمساعدات الاجتماعية للعوائل الأقل دخلا، والقروض التي تمنح للراغبين في تأسيس أعمال صغيرة.

وهناك الحقائق التي تعتبر من أهم أدوات السياسات، وذلك بأن توضع الصورة كاملة أمام المعنيين من خلال معلومات صحيحة، ومثالها حملات التوعية بمضار التدخين والمخدرات، والتي كانت ناجعة ضمن سياسات احتواء مضارهما.

ويعرض المبحث إلى الجهات الاعتبارية وغير الاعتبارية المعنية بتصميم وصياغة السياسات، والتي يأتي في مقدمتها: المؤسسات الحكومية المختصة، والسلطة التنفيذية والتشريعية، ومجموعات المصالح، ومخازن التفكير.

المبحث السادس: خُصص لبحث تنفيذ السياسات، والمراد بالتنفيذ هو مجموعة

الأنشطة التي تضع السياسة موضع الفعل، ويعتمد التنفيذ الجيد على ثلاثة أنشطة هي : التنظيم، التفسير، التطبيق. فالأول: يراد به إدارة عملية التنفيذ، والثاني: يتعلق بفهم مضمون السياسة عند من يراد منهم تطبيقها، أما الثالث: فيرتبط بكيفية تحقيق أهداف السياسات.

في التنفيذ هناك ثلاثة فاعلين: المدراء، المنفذين، المصلحين أو المستدركين، فالمدراء هم الذين يشرفون بشكل مباشر على تنفيذ السياسات، ويوجهون المنفذين بشكل مباشر لكيفية التنفيذ، وهم (المدراء) موجهون من قبل الجهات التنفيذية العليا (الوزارات)، ويقومون بالتنسيق مع الجهات الأخرى المشتركة في التنفيذ، إذا كان تنفيذ السياسات يتطلب التزاما من وزارات ومؤسسات عديدة، ومن المهم جدا أن يدعم المدراء السياسات، وفي حال كان موقفهم معاكسا، فإنهم قد يلجؤون إلى تفسير السياسات بشكل مختلف عما خُطط له من قبل واضعي السياسات.

المنفذون أو الفاعلون: هم المعنيون بتنفيذ السياسات من خلال التعاطي مع الوكلاء على مستوى الشارع؛ لذا يدعون «بيرقراطيو مستوى الشارع»، ويقومون بالتقديم الخدمات المتعلقة بالسياسات، فهم الجهاز البيروقراطي الذي يلجأ إليه المواطنون في أول مستوى لطلب الخدمة أو الشكوى. ويعتمد المنفذون أو الفاعلون على ما يقدمه المدراء من دعم في شكل طواقم مساعدة وتمويل، ولدى الفاعلين ما للمدراء من قدرة على عرقلة السياسات وتغيير اتجاهها.

المستدركون أو المصلحون: هم الذي يخففون من التوتر بين المدراء والمنفذون أو الفاعلون، ويتحرك المستدركون في مساحة واسعة بين وضع السياسات وتنفيذها على الأرض، ويعمل المستدركون مع صانعي السياسات، بطلب من المدراء والمنفذين، للتعديل على بعض برامج التنفيذ. ويلزم المستدركون أن يكون لهم القدرة على توقع المشاكل قبل وقوعها، والمشاركة في وضع الخطط البديلة في حال مواجهة مشاكل أثناء التنفيذ.

هناك عوامل تعلب دورا في التأثير على تنفيذ السياسات هي: مصدر السياسة، وضوح السياسة، دعم السياسة، مدى تعقد الإدارة، تحفيز المنفذين، تخصيص الموارد. وتعكس هذه العوامل التحديات التي قد يواجهها صناع السياسة عند تنفيذ سياساتهم، وهنا يأتي الحديث عن الروافع الأربعة، التي يمكن أن تستخدم أثناء مرحلة تصميم السياسات لضمان التنفيذ السليم، وهي : أذرع التصميم، أذرع نظام التشغيل، أذرع التشغيل، الروافع السياسة.

وناقش المبحث مقاربة التنفيذ الناجح، وطرح الطريقتين الرئيسيتين لذلك وهما: مقاربة الأعلى إلى الأسفل، والأسفل إلى الأعلى، مع التنبيه أن لكل منهما مزاياه وعيوبه، وهذا ما فسح المجال لمقاربة الجيل الثالث. المقاربة الأولى تعتمد على دور رئيسي لصناع السياسة للتنسيق بين كافة الجهات المسؤولة عن التنفيذ، أما المقاربة الثانية فهي تعتمد على التركيز على مستوى الشارع من قبل صناع السياسات؛ لتحقيق أفضل النتائج.

المبحث السابع موضوعه تحليل وتقييم السياسات، وتقوم عملية تحليل السياسات على 5 خطوات رئيسية هي:

- تحيد المشكلة.
- تحديد البدائل.
- معايير التفضيل.
- اختيار أفضل البدائل.

دراسات وسياسات

مجلة علمية محكمة تصدر عن المركز الليبي للدراسات

المركز الليبي للدراسات ورسم السياسات هو مؤسّسة بحثيّة مستقلّة تعنى بالشأن الليبي دون إهمال ما يتصل به من قضايا إقليمية ودولية.

ويهدف المركز للمساهمة في ترقية النشاط البحثي وتقديم مواد علمية تبحث مختلف القضايا التي تخص ليبيا كما يركز على تكريس ثقافة الاعتماد على المعلومة الصحيحة ونتائج تقديرات المواقف العلمية والبحوث واستطلاعات الرأي ويوجه اهتماما خاصا لوضع السياسات العامة واتخاذ القرارات.

كما يُعنى المركز بتشخيص وتحليل الأوضاع في ليبياّ، دولة ومجتمع، وبتحليل السّياسات الاجتماعيّة والاقتصاديّة والثقافيّة، وبالتحليل السياسي والاقتصادي، ويناقش التحدّيات التي تواجه البلاد على مستوى المواطنة والهويّة، والتّجزئة والوحدة، والسّيادة والتبعيّة والركود العلمي والتكنولوجي، وتنمية المجتمع وتطوير مؤسسات الدولة، وتطوير المجتمع المدني في الانتقال الديمقراطي.

كما يُعنى المركز بدراسة علاقات ليبيا مع محيطها الإقليمي والدولي ودراسة سياسات الدول تجاهها وتقدير المواقف الصحيحة حيالها.

ينحصر اهتمام المركز بالجوانب التطبيقية للعلوم الاجتماعية، مثل علم الاجتماع والاقتصاد والدّراسات الثقافية والعلوم السياسية في الحاضر والمستقبل، ولا يلتفت إلى الدراسات التاريخية إلا بالقدر الذي تتطلبه دراسات الحاضر والمستقبل، كما لا يغرق في الاهتمام بالقضايا والمسائل النظريّة، والنظريّات الاجتماعيّة والفكر السياسيّ، إلا لمناسبتها للقضايا التطبيقية وارتباطها بتحليل النظام والثقافة السائدة في مسعى لطرح البدائل العلمية الصحيحة.

ينتج المركز تقارير اسبوعية وشهرية وبحوث ودراسات، ويدير عدّة برامج متخصّصة تعنى بالتطوير المؤسسي، ويعقد مؤتمرات وندوات وورش عمل ودورات موجّهة للمختصّين، وللرّأي العامّ، ويعد استطلاعا للرأي بشكل دوري وتصدر عنه مجلة علمية باسم "سياسات ودراسات".